
المرأة والعملية الانتخابية





```
جميع حقوق النشر ٢٠٠٧ محفوظة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة المكتب الإقليمي للدول العربية – اليونيفم صندوق بريد: ٨٣٠٨٩٦ عمان – الأردن ١١١٨٣ هاتف: ٥٠٠٠ ٥٦٠ ٦٦٢ فاكس: ١٩٢٨ ٥٦٠ ٢٦٢٩ موقع إلكتروني: ٩٦٢ معرفي: www.unifem.org.jo موقع إلكتروني: www.unifem.org.jo بريد إلكتروني: www.unifem.org.jo
```

لا يجوز تصوير أو إعادة طبع و إنتاج أي جزء من هذه المادة بغير إذن مسبق من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة - اليونيفم. جميع حقوق الطبع محفوظة ٢٠٠٧

الآراء والتفسيرات والنتائج التي يحتويها هذا الدليل تعبر عن وجهة نظر المؤلفين و لا تعبر بالضرورة عن رأي صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة - اليونيفم.

تم الطبع في الأردن الطبعة الثانية ٢٠٠٧

التنسيق و التصميم: Advize Grey

	الموضوع	الصفح
	الفهرس العام.	١
	فهرست الجداول.	٦
	فهرست التمارين.	٩
	فهرست الأمثلة.	٩
	فهرست الأطر.	١.
	فهرست الإستمارات.	11
	فهرست النماذج.	11
	هذا الْدِلْيل.	17
القسم الأول	محددات مشاركة المرأة في العمل الإنتخابي	10
	١. العامل الثقافي و القيم الإجتماعية.	71
	٢. الإسلام و حقوق المرأة .	١٨
	٣. الكانة الإقتصادية.	۲.
	 الصورة النمطية للمرأة في الإعلام العربي. 	٧.
	ه. التمكين والمشاركة.	**
	٦. الإرادة السياسية و صناع القرار.	۲۸
القسم الثاني	القوانين و التشريعات الناظمة لعمل المرأة الإنتخابي	49
	١. العهود و الإتفاقيات الدولية.	٣.
	أ. المساواة : المفهوم العام.	٣.
	ب. المساواة في المجالات المختلفة.	٣١
	الحقوق السياسية و المدنية.	٣١
	الحقوق الإنسانية و الإقتصادية.	٣١
	الحقوق الإجتماعية و الثقافية.	٣١
	٢. القوانين و التشريعات العربية.	٣٢
	أ. المساواة : المفهوم العام.	٣٢
	ب. الحقوق و المساواة في المجالات المختلفة:	٣٣
	الحقوق السياسية و المدنية.	٣٣
	الحقوق الإنسانية و الإقتصادية.	٣٤
	الحقوق الإجتماعية و الثقافية.	٣٤
القسم الثالث	التثقيف في العمل الإنتخابي	٣٧
الجزء الأول	المشاركة السياسية و الهيئات المساندة.	٣٨
	اً. المشاركة السياسية و الإنتخابات.	٣٨
	ب. الكوتا النسائية.	٤٢

٤٤	٧. الهيئات المساندة لتمكين المرأة.	
٤٤	أ. المجتمع المدني.	
٤٩	ب. منظمات المجتمع المدني.	
٤٩	المرأة و الأحزاب السياسية.	
٥١	المرأة و النقابات.	
70	المرأة و المنظمات النسائية.	
00	جماعات المصالح (جماعات الضغط).	
٩٥	النظم الإنتخابية و أشكال الإقتراع المعمول بها.	الجزء الثاني
_	- ,	
۳.	۱. انواع النظم الإنتخابية و طرق ممارستها.	
۳.	اً. نظام التصويت العام.	
۳.	ب. نظام التصويت المقيد.	
" •	٢. طرق ممارسة الإقتراع على المستوى الدولي.	
۳.	اً. الإقتراع المباشر و الإقتراع غير المباشر.	
۳.	ب. التصويت الفردي و التصويت الجماعي.	
71	٣. النظم الإنتخابية الرئيسية.	
71	اً. الإنتخاب الفردي و الإنتخاب بالقائمة.	
77	من مزايا الإنتخاب الفردي.	
77	من عيوب الإنتخاب الفردي.	
77	من مزايا الإنتخاب بالقائمة.	
77	من عيوب الإنتخاب بالقائمة.	
٦٣	ب. التمثيل بالاغلبية و التمثيل النسبي.	
75	نظام التمثيل بالأغلبية.	
75	نظام التمثيل بالأغلبية البسيطة.	
7.8	 من مزايا نظام التمثيل بالأغلبية. 	
7.8	- من عيوب نظام التمثيل بالأغلبية.	
٦٥	نظام التمثيل النسبي.	
٨٦	- من مزايا نظام التمثيل النسبي.	
٨٦	– من عيوب نظام التمثيل النسبي.	
٨٦	ج. نظام الإنتخاب المختلط / المركب.	
٧٠	إعداد المرأة للعمل الإنتخابي.	القسم الرابع
	العملية الإنتخابية.	
V 1	١. الإنتخابات البرلمانية: المفهوم.	
٧١	اً. المزايا و الأهداف.	
٧١	ب. الشروط (المبادئ) الأساسية لتأمين ديمقراطية عملية الانتخابات.	

٧٢	٢. القيد و التسجيل.	
٧٤	٣. الترشيح لعضوية المجلس النيابي.	
٧٤	أ. شروط الترشيح.	
٧٤	ب. اللية الترشيح.	
٧٤	ج. حقوق المرشح.	
٧٥	د. الطعن في الترشيح.	
7	٤. مندوب المرشح.	
7\	اً. الشروط الواجب توافرها في المندوب.	
7	ب. حق المندوب أشناء عملية الإقتراع و الفرز.	
7	حقوق المندوب أمام لجنة الإقتراع.	
VV	حقوق المندوب أمام لجنة الفرز.	
VV	ه. إنتخابات أعضاء المجلس النيابي.	
VV	أ. الإنتخاب:الحق و الاستثناء.	
VV	ب. اَلية الإنتخاب و خطوات عملية التصويت.	
V9	ج. إنتهاء عملية الإقتراع.	
V9	٦. مرحلة الفرز.	
۸١	أ. عملية الفرز.	
٨٢	ب. عمل لجنة الفرز عقب عملية فرز الأصوات.	
٨٢	٧. المطعون.	
٨٢	الطعون الإنتخابية السابقة.	
٨٢	الطعون الإنتخابية اللاحقة.	
۸۳	٨. المخالفات التي ترتكب أثناء العملية الإنتخابية.	
۸۳	أ. مخالفات الناخب.	
۸۳	 ب. مخالفات أعضاء اللجان ذات العلاقة بالعملية الإنتخابية و مجرياتها. 	
٨٤	مهارات الحملة الإنتخابية وإدراتها.	القسم الخامس
٨٥	الحملة الإنتخابية. ١. المفهوم.	
٨٥	العوامل المُؤثرة في الحملة الانتخابية.	
٨٥	تأثير الحملة الانتخابية.	
7.	أشكال الحملات الانتخابية.	
	٧. الْآلية.	
7.7	أ. المراحل التنفيذية للحملة الإنتخابية.	
7.	ب. العناصر الضرورية في الحملة الإنتخابية.	
7.	تخطيط الحملة الإنتخابية.	
٨٨	التمويل / الميزانية.	
٨٨	الدعاية الإنتخابية و مهارات الإتصال.	
۸۹	* العلاقة بين الدعاية الإنتخابية و الدعاية السياسية.	

	* أركان الدعاية الإنتخابية .	۹.
	* البيئة الإنتخابية.	۹.
	*الْهيئة الْناخبة.	۹.
	* العلاقة بين المرشح و الناخب.	۹۱
	عملية الإتصال الإنتخابي.	۹١
	اً. شروط الإتصال الإنتخابي.	۹١
	ب. مراحل الإتصال الإنتخابي.	۹۱
	ج. وسائل الإتصال الإنتخابي.	٩ ٢
	وسائل الإتصال المباشر.	9 4
	وسائل الإتصال الجماهيري.	٩ ٢
	البرنامج الإنتخابي.	٩٣
	العلاقة بين الإتصال الإنتخابي و البيئة الناخبة.	۹ ٤
القسم السادس	الرقابة الإنتخابية.	90
	١. الرقابة الوطنية.	٩٦
	٢. الرقابة الدولية.	٩٦
	أ. طبيعة الرقابة الدولية المطلوبة.	٩٧
	ب. النقد الموجه الى الرقابة الدولية على الإنتخابات.	٩٧
	ج. الرقابة الوطنية و الرقابة الدولية.	9٧
	د. مهام الرقابة الإنتخابية أثناء العملية الإنتخابية.	9٧
	٣. الضمانات القانونية لنزاهة الإنتخابات ونجاحها.	99
	٤. منظمات حقوق الإنسان والرقابة.	99
	أ. راصد حقوق الإنسان: إرشادات.	۰۳
	ب. كيفية عمل الراصد (مراقب الإنتخابات).	۰۳
	ج. وسائل تقصي الحقائق.	۰۳
القسم السابع	مهارات تحليل الإنتخابات و إستطلاعات الرأي (المنــهج ، الأدوات).	٤٠٤
	١. إستطلاعات الرأي العام.	۰ ٥
	٢.تحليل نتائج الإنتخابات.	۰٧
	أ. مصادر البيانات و آلية جمع المعلومات.	۰٧
	ب. آڻيات اڻتحليل.	٠,٨
	المعطيات الخاصة بالدائرة الإنتخابية.	۰,۸
	المعطيات الخاصة بالمرشحين.	٠ ٩
	تحليل المعطيات الخاصة بالدعاية الإنتخابية.	١.
	تحليل البرلمان المنتخب.	۱۱
	إستمارة التقييم.	۱۲
	المصادر و المراجع.	10

فهرست الجداول

الرهم	العنوان	الصفحا
١	مقارنة بين مفهوم الجنس و مفهوم النوع الإجتماعي.	7 £
۲	تطور المفاهيم التنموية الخاصة بالمرأة.	40
٣	السنة التي نالت فيها المرأة العربية حق التصويت والترشيح للبرلمان.	*7
٤	نسبة تواجد المُرأَة العربية في الحكم عام (١٩٩٨/١٩٩٦).	**
٥	الدساتير العربية السارية حسب الإقليم العربي.	٣٣
7	موقف الدول العربية من التصديق على المواثيق الدولية لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة.	٣٥
٧	معدلات مشاركة الناخبين، حسب البلد أو الإقليم العربي.	٣٩
٨	معايير العمل المدني.	٤٦
٩	الأدوار و الوظائف البنائية التي تقدمها منظمات المجتمع المدني.	٤٧
1.	مجموعة عوامل تشكل الدور السياسي للنقابات المهنية العربية.	٥١
11	الأدوار و الوظائف التي تلعبها النقابات.	٥٢
١٢	الأصناف الرئيسية لمنظمات العمل النسائي العربي.	٥٤
١٣	أنواع جماعات المصالح تبعاً لمعايير محددة.	00
1 £	الإختلاف بين الأحزاب و جماعات المصالح.	70
10	تصنيف جماعات المصالح سواء في المجتمعات الديمقراطية أو في المجتمعات غير الديمقراطية.	70
71	طرق عمل جماعات المصالح.	٥٧
1٧	مقارنة بين نظام التمثيل النسبي و نظام التمثيل بالأغلبية.	٦٥
١٨	تقرير عملية التسجيل.	٧٤
19	تصنيف الناخبين و إتجاهاتهم الرئيسية.	91
۲.	البيئة الإنتخابية في القطاعات المختلفة للمجتمع.	٩٤

فهرست التمارين

الرقم	المعنوان	الصفحة
١	دور الإعلام في الإنتخابات.	**
٣	دور الإعلام في الإنتخابات.	**
٣	المشاركة والتنمية.	40
٤	المرأة و قضايا حقوق الإنسان.	٣٦
٥	دوافع المشاركة في العمل السياسي.	٤٠
7	إتجاهات المرأة نحو المشاركة.	٤١
٧	المرأة و المشاركة.	٤١
٨	التعرف على قيم المجتمع المدني.	٤٦
٩	العزوف عن المشاركة في الأحزاب.	٥٠
1.	إنسجام المنظمات المساندة مع أهدافها.	٥٤
11	جماعات المصالح و التأثير على القرار الحكومي.	٥٧
١٣	تطبيقات توضح توزيع المقاعد وفق نظام التمثيل النسبي.	7.1
15	كفاءة المرشحات.	٧٥
١٤	إدارة و تخطيط الحملة.	۸۸
10	مهارات إعداد البرنامج الإنتخابي.	٩٣
71	الاهتمام بالإنتخابات من خلال الإستطلاع.	1.0

فهرست الأمثلة

الرقم	المعنوان	الصفحة
١	تطبيق نظام الأغلبية بين القوائم في جيبوتي ، نموذجاً.	٦٣
۲	تطبيق نظام الأغلبية البسيطة في لبنان ، الأردن ، سوريا ، نموذجاً.	٦٣
٣	تطبيق نظام الأغلبية على دورين في (موريتانيا)، نموذجاً.	3.7
٤	كيفية العمل بنظام التمثيل بالأغلبية المطلقة و احتساب عدد الأصوات للمرشح.	3.7
٥	عدم تطبيق نظام التمثيل بالأغلبية في الدوائر الإنتخابية الكبيرة.	٥٦
7	كيفية عمل نظام التمثيل النسبي في إحتساب عدد الأصوات للمرشح.	٥٦
٧	تطبيق النظام النسبي و الأغلبية معا في تونس، المغرب، الجزائر نموذجاً.	٨٦

فهرست الأطر

الرقم	العنوان	الصفحة
١	المرأة والتنمية.	۲.
۲	التنمية البشرية و التمكين.	۲٤
٣	الديمقراطية و مشاركة المرأة.	٣١
٤	المرأة والدساتير العربية.	٣٣
٥	الكوتا.	٤٢
٣	اً شكال الكوتا.	٤٤
٧	مفهوم المجتمع المدني.	٤٤
٨	مشكلات منظمات المجتمع المدني.	٤٥
٩	الأحزاب و تمكين المرأة.	٥٠
1.	مفهوم جماعات المصائح.	٥٥
11	نشاط جماعات المصالح.	70
١٢	العوامل المؤثرة على المشاركة في الإنتخابات.	٧١
15	إرشادات حول مرحلة القيد و التسجيل.	٧٧
١٤	معيقات التسجيل.	٧٣
10	خيارات المرشحة.	٧٤
71	إرشادات ثلناخب.	VV
1٧	ملاحظات على تصويت الناخب.	٧٨
١٨	من أوجه الطعون الإنتخابية.	۸۳
19	ماذا يتأمل الناخبون من الحملات الإنتخابية؟	٨٥
۲.	قواعد المرشحة في الحملة الإنتخابية.	۲.
71	حرية الدعاية الإنتخابية.	٨٩
**	بعض العوامل المساعدة في الدعاية الإنتخابية.	٨٩
77"	عناصر عملية الإتصال الإنتخابي.	9.7
3.7	التكافؤ في التغطية الإعلامية.	٩٣
70	ية الرقابة الإنتخابية.	٩٦
77	شروط الترشيح.	١٠٨
۲۷	تحليل البرنامج الإنتخابي.	111

فهرست الإستمارات

الصفحة	العنوان	الرقم
٧٣	نموذج كشف بأسماء وبيانات <i>الناخبين</i> .	١
٧٨	إستمارة إثبات وتبليغ عن واقعة مخالفة إنتخابية.	٣
۸۰	تقرير مراقبي فرزالاً صوات.	٣
۸١	إستمارة نتائج فرز أصوات الناخبين.	٤
90	إستمارة بيانات ومعلومات خاصة بالمراقبين.	٥
1	مراقبة عملية الإنتخابات.	7
١٠٣	الرصد الصحفي للخروقات كما وردت في الصحف ووسائل الإعلام.	٧
1 • ٧	إستطلاع للرأي حول إتجاهات الناخبين (بعد الاقتراع).	٨
1 - 9	إستمارة مرشح.	٩

فهرست النماذج

لرقم	العنوان	الصفحة
,	مصادر القوة.	١٨
1	التنمية والتمكين.	44
7	الإتفاقيات الدولية و التشريعات المحلية.	٣.
\$	المرأة و العمل.	٤٠
6	بطاقات الكوتا.	٤٣
-	مصفوفة تمكين المرأة في المجتمع المدني.	٤٨
\	النظام السياسي.	٤٩
/	السمات المميزة للمنظمات النسائية.	٥٣
4	الدوائر الإنتخابية.	٣.
1 -	النظم الإنتخابية الرئيسية.	77
11	البيئة الإنتخابية.	٩.

يأتي هذا الدليل من منطلق قناعة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونفيم) الأكيدة، على الصعيدين العربي والدولي، بضرورة إيلاء مزيد من الإهتمام بقضايا المرأة، ورفع مستوى إسهامها في الحياة العامة للبلاد العربية، وتمكينها من القيام بدورها السياسي والاقتصادي والاجتماعي، كمواطنة، كاملة الحقوق والواجبات.

ولقد لوحظ في سياق هذه الدراسة، أن كثير من الدول والمجتمعات العربية، بدأت تولي هذه القضية اهتماماً متزايداً، انسجاماً مع الإتجاهات الدولية المعاصرة، ومن مواقع الإدراك لأهمية الدور الذي يتعين على "نصف المجتمع" أن يؤديه، خدمة للمجتمع كله، ودفعاً لمسيرة التنمية والنماء، وتكريساً لفهوم المواطنة بالمعنى الحديث للكلمة، وتأكيداً على الضرورة الملحة لإنتقال مجتمعاتنا العربية إلى ضفاف الحداثة والعصرنة، وفق مسارات تلحظ الخصوصية الحضارية والثقافية للأمة.

بيد أن هذا الإدراك المتزايد لأهمية مشاركة المرأة في العمل العام، لا يقلل من شأن العقبات والعراقيل التي ما زالت تفصل بين المرأة والمشاركة الحقيقية في العمل العام، فالقراءة المدقية للورية، تظهر المتواضع الذي ما زالت تضطلع به النساء العربيات في الحياة العامة لمجتمعاتهن، كما تظهر حجم العوائق والصعوبات التي ما زالت تعترض طريق مشاركتهن كمواطنات، في الادارة والقيادة ومراكز صنع القرار وحقول الانتاج المختلفة.

وتنهض قضية وصول المرأة إلى البرلمان في كثير من الدول العربية كشاهد أساسي على إخفاق هذه المجتمعات حتى الآن، في تبديد العوائق التي تحول دون تعميق مشاركة المرأة وإسهامها في الحياة العامة، ما يملي على هذه المجتمعات، وبشكل خاص قواها المدنية الحديثة الحية، من مسؤوليات في التصدي للعقبات والعراقيل التي تعترض طريق المرأة إلى البرلمان، وهي عوائق تنتمي في بعضها إلى موروث ثقافي تشتد الحاجة لتحديثه وعصرنته، وبعضها الآخر عائد إلى المنظومة التشريعية، فيما عوامل أخرى كالاقتصاد وحداثة التجربة البرلمانية وضعف بنية المجتمع المدني تسهم بهذا القدر أو ذاك في تعقيد عملية وصول المرأة إلى البرلمان.

وبرغم تنوع وتباين التجارب الإنتخابية البرلمانية العربية لإختلاف التقاليد التاريخية والأطر التشريعية و القانونية الناظمة لعمليات الانتخاب أو لتفاوت تطور الأنظمة السياسية و موقع المؤسسات التشريعية فيها، إلا أن ذلك لا يخفي واقع وجود ظواهر و ممارسات متكررة على صعيد الممارسة الإنتخابية، إن لم نقل متشابهة سواء تحت تأثير تشابه البنى الاجتماعية و الذهنية في العديد من البلدان العربية أو تقارب أنماط السلوك السياسي للنخب السياسية والاجتماعية، من كان منها في الحكم أو خارجه.

ولما كانت الانتخابات البرلمانية تمثل ذروة النشاط السياسي في هذه الدولة أو تلك، فإن مهمة تدريب و تثقيف المرأة العربية على مهارات العمل البرلماني (الإنتخابي) تنطوي على أهمية قصوى، سواء لغايات التعرف على العوامل المؤثرة في المسلك الانتخابي للمرأة، أو لدراسة إتجاهات مشاركة المرأة في الحياة السياسية، أو لتذليل الصعوبات أمام المرأة في التفاعل مع الحياة السياسية سيما أن الجهل بالقوانين أو عدم فهم المصطلحات أو نقص الخبرة و فن التعامل مع القواعد الأساسية للعمل الانتخابي تساهم في التمييز ضد المرأة في إستعمال حقها كناخبة أو كمرشحة في عملية الإنتخابات، و كذلك المشاركة في صياغة تشريعات الحكومة و شغل الوظائف العامة و الماركة في المنظمات و الجمعيات غير الحكومية التي تعنى بالحياة السياسية و العامة.

و يتضمن هذا الدليل العديد من العناوين المطروحة التي تهم المرأة العربية و التعريف بالعديد من المصطلحات في إطار توجيهي و تثقيفي و إرشادي لتمكين المرأة من المشاركة، وتعريفها بحقوقها القانوني لتستطيع التعامل مع المشاكل التي تعترض أداءها.

ويتقدم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونفيم) بالشكر والتقدير إلى مركز القدس للدراسات السياسية لتعاونهم في إعداد هذه المادة التدريبية

الفئات المستهدفة

تعتبر الفئة المستهدفة من الدليل بالأساس جمهور الناخبين والمرشحين والمهتمين في العمل البرلماني من الباحثين خاصة من فئتي المرأة و الشباب، كما يستهدف أيضاً قيادات الحركة النسائية عموماً، والمرأة العربية على وجه الخصوص، والأفراد من المؤسسات الحكومية و غير الحكومية و الجهات الداعمة (أفراد و جماعات) التي تساند مشاركة المرأة العربية وهو بهذا المعنى يصلح للخبراء والمدربين، مثلما يصلح كدليل إرشادي للمنظمات النسائية والمرشحات و مساندي المرأة. و على وجه الخصوص من خلال:

- تنمية الجانب المعرية للمرأة بالقواعد و القوانين ذات الصلة ونقل خبرات مكتسبة في بيئة و قواعد متوافقة مع المجتمع العربي.
- تدعيم الإعداد الجيد للمرأة العربية بتوفير البيانات والمعلومات عبر عملية الإعداد والتثقيف والإرشاد التي من شأنها التحفيز على إمتلاك فن التعامل مع مهارات العمل الإنتخابي.

منهج الدليل

وإنطلاقاً من ذلك يعتمد الدليل منهجياً على فكرة أن العمل الإنتخابي بما يتضمنه من آليات و أساليب تفاعل مع المجتمع كأفراد و جماعات في إطار تعزيز مفاهيم الحوار البناء و الديمقراطية الحقيقية، يساعد المرأة العربية على المشاركة الإيجابية في تطوير الثقافة المحلية و الوصول الى التطبيق السليم لمبادئ الديمقراطية في الحياة العامة، و مساعدة المرأة على تحليل أدوارها إلى جانب الرجل (الأدوار الجندرية) و تحليل السياسات والبرامج ذات العلاقة بالمرأة. كما يساهم الدليل في تسليط الضوء على واقع المرأة العربية والمعيقات التي تواجهها وكيفية إشراكها في عملية التنمية، إضافة إلى تعريفها بأهمية العمل البرثاني و العملية الإنتخابية من كل جوانبها بدءاً من التعريف بأهمية الانتخابات والأنظمة الإنتخابية العالمية والحملة الإنتخابية، مروراً بالقيد و التسجيل والرقابة الإنتخابية، وانتهاء بالمرشح، و كسب التأييد ورفع قدرات المرأة و تعزيز الثقة بنفسها إضافة إلى أمور عديدة أخرى.

و يتضمن هذا الدليل عرضاً لحالات في الوطن العربي تعتبر نماذج رائدة عن دور المرأة والحركة النسوية، ويحاول أن يسلط الضوء على معظم أقطار الوطن العربي لإعطاء صورة واضحة عن الثقافة السائدة والموروث الحضاري و التقاليد المتبعة وتأثيرها على مسعى المرأة للوصول إلى البرلمان.

آلية استخدام الدليل

يعتبر هذا الدليل بمثابة حقيبة تجمع ما بين التوجيه والتثقيف والإرشاد، وما بين التدريب، وأداة للمدربات والمدربين الناشطين والداعمين لمساندة المرأة على العمل الانتخابي والتعريف بحقوق المرأة وتدريبها لتمكين المرأة واندماجها في عملية التنمية وتحديد مفهوم الأدوار الجندرية، ولهذا تم استعراض واقع المرأة وخلفية التنشئة وأفاق تطور مشاركتها على مستوى الوطن العربي، وقد تم تقسيم الدليل إلى سبع أقسام؛ يتضمن القسم الأول محددات مشاركة المرأة في العمل الانتخابي. أما القسم الثاني فيشتمل على القوانين والتشريعات الناظمة لعمل المرأة الانتخابي في إطار العهود والإتفاقيات الدولية وفي القوانين والتشريعات الناظمة من تعريف مفهوم المشاركة السياسية ودور الهيئات المساندة والتشريعات العربية. بينما يشتمل القسم الثالث على تثقيف المرأة في العمل الإنتخابي بما يتضمنه من تعريف مفهوم المشاركة السياسية ودور الهيئات المسائلة العملية الإنتخابية وإدارتها والعوامل المؤثرة فيها وأشكالها وآلياتها. فيما يناقش القسم السادس الرقابة الإنتخابية الوطنية والدولية والعلاقة بينهما، ودور منظمات حقوق الإنسان في الرقابة. كما يشتمل القسم السابع والأخير على مهارات تحليل الانتخابات واستطلاعات الرأي.

ولغايات استخدام الدليل تم إفراد عدد من الملاحق تشمل جداول، أمثلة، تمارين، أطر، استمارات ونماذج بما يتناسب و موضوعات الدليل لتعزيز الفهم والاستيعاب لا ليات العمل الانتخابي.

- يمكن إستعمال كل فصل على حدى، على ضوء مضمونه باعتباره مدخل ذا طابع إرشادي تثقيفي، ومن ثم استخدام فصل آخر ذا طابع تدريبي مثل الحملة الإنتخابية أو سواها.
 - يمكن إختيار أي جزء من الدليل على ضوء الورشة التدريبية المقترحة أو إحتياجات وطبيعة التدريب والفئات المستهدفة.
- الدليل بشكله العام ينقسم إلى عدة أقسام منها ذات جوانب تثقيفية للتعريف بواقع المرأة، وأخرى توجيهية لتعريف المرأة بآليات المشاركة الحديثة والوسائل وكذلك إرشادية وتدريبية من خلال استعراض بعض التمارين والأمثلة والنماذج والصعوبات وجداول وغيرها لمساعدة المدرب والمدربة لكسر الجمود الذي قد ينشأ أثناء التدريب، واستيعاب مضمون الموضوع المطروح من خلال أساليب جديدة تساعد في الوصول إلى الأهداف المطلوبة وتوعية المرأة بالحقوق السياسية والإنسانية والإجتماعية وعدم التمييز ضدها والوصول إلى مجتمع يتساوى فيه الأفراد في الحقوق والواجبات.
- تم استعراض دراسات الحالة في بعض الدول، من المفيد ان يقوم المدرب بتعزيز ذلك من خلال عرض قصص وحالات أخرى تتناسب والمجتمع الذي يتم فيه تنفيذ الدليل لتعزيز الفهم.
- ينبغي على المدرب قبل تنفيذ الورشة التدريبية، والبدء باستخدام الدليل تحديد عدد من الأهداف من خلال التخطيط الجيد والأخذ بعين الإعتبار المجوانب التالية:
 - مبررات الورشة التدريبية.
 - الفئة المستهدفة للتدريب.
 - البرنامج الزمني للتدريب.
 - الاهداف المرجوة من البرنامج التدريبي.
 - المهارات والمعلومات التي سيكتسبها المشاركون والمشاركات.
 - التمارين والأمثلة والنماذج والشفافيات والوسائل التي سيتم إستخدامها في الورشة التدريبية.
- إستخدام الإستمارات الخاصة ببيان المعلومات بشكل مبسط وسليم لسهولة هضم المادة وكسر الحواجز بين المشاركين من خلال توفير مناخ إيجابي بين المشاركين.
 - أن يتم ربط الجلسات بشكل متسلسل وترابطها من حيث الاختيار للتمارين والوسائل الأخرى المقاومة.
- الأخذ بعين الإعتبار عدد المشاركين وتوزيعهم إلى مجموعات صغيرة لزيادة مستوى التفاعل بين المشاركين والمشاركات وتبادل الافكار والمهارات والمعلومات.

هيفاء أبوغزالة

محددات مشاركة المرأة في العمل الإنتخابي

ا العامل الثقافي والقيم الإجتماعية

تلعب عملية التنشئة الإجتماعية والتي تحمل في طياتها مجموعة القيم والعادات والموروثات الثقافية السائدة في المجتمعات دوراً هاماً في توجهات الفرد عموما والمرأة على وجه الخصوص سيما في المجانب السياسي، من خلال الأدوار الجندرية التي ينشأ عليها كل من الرجل والمرأة، وتقوم بعملية التنشئة عدة مؤسسات منها: وسائل الإعلام والإتصال و الأسرة ذات الدور المتميز، حيث يبدأ تكون الفرد في وسطها في نظام أبوي يرسي بعض المفاهيم في حياة المرأة عبر موروث تاريخي يتم توجيهها من خلال منظومة المحظورات والمسموحات، وثقافة العيب وتحديد سلوكياتها مما يضعها تحت نظام سلطوي في إطار إتخاذ القرار على مستوى المنزل كربة بيت، مما يؤدي إلى ترسيخ ثقافة مميزة ومختلفة على نصفها الاخر (الرجل). كما يبدأ من عملية التنشئة التفاعل الإجتماعي و تعلم الأنماط المناسبة للأعمال المختلفة للإناث والذكور، بما يعنيه ذلك من تكريس نظام قيمي يسوده خلال سنوات الطفولة ترسخ سمات معينة للرجل و أخرى مختلفة للمرأة، مما يؤدي في النهاية إلى النظرة الدونية للمرات المرأة من جانب المجتمع.

ينتج عن هذا، في كثير من الأحيان، حرمان الفتاة من التعليم والمشاركة في الحياة العامة. كما ينتج عنه أيضاً حرمان الفتيات من الفرص الكفيلة بتطوير مهاراتهن وقدراتهن التي تساعدهن على القيام بدورهن الفاعل في المجتمع، وبالمقابل ينشأ الرجل على ثقافة ذات علاقة بالمحيط والخارج، مما يرسخ لدى المجتمع مفهوم أن العمل والخروج من المنزل والتعليم والمشاركة السياسية من إختصاص الذكور، الا أن المجتمع بشقيه المدني والريفي لكل منهما إنطباعاته وبصماته على التوجهات السلوكية نحو تربية الأطفال ذكوراً أم اناثاً، كما ان إيقاعات المرحلة الزمنية في هذا المجال تخضع للأدوار المجندرية التي تتصل إتصالاً وثيقاً بالمكان (المجارفيا)، والزمان (التاريخ)، ولأن الموروث التاريخي والتقاليد المجتمعية ربطت بين الرجل والقوة، فقد إرتبطت القوة بالسلطة وبالقرار مما أدى إلى تبعية المرأة وإقصاءها عن المشاركة في كافة مناحي الحياة.

يأتي دور المرأة في قرع الجرس والتخلي عن الصورة النمطية والمفاهيم التقليدية، وقك الطوق عن عنقها من خلال تعزيز ثقتها بنفسها وبقدراتها، وقد أشار العديد من الباحثين إلى أن الثقة بالنفس والقدرات يرتبط بالخبرات والمهارات التي يمكن أن تمتلكها المرأة، من هنا يمكن أن نحدد العوامل التي توثر في مشاركة المرأة وهي: المتغير التابع، وفيه يعتبر السلوك الإنتخابي أحد أهم العوامل و يشمل المشاركة في الحملات الإنتخابية للمرشحات، والترشيح والتصويت، والمتغير المستقل والذي يشمل التعليم والمهنة ومكان السكن والعمر، والمتغير الوسيط وهو يعنى الإنتجاهات نحو المشاركة والمصادر المتاحة.

التنشئة الإجتماعية و أدوار المرأة

لم يكن العامل الفيزيائي أو الطبيعة الانثوية للنساء هو السبب في إضفاء المنزلة الدونية للمرأة، وإنما بسبب ما ألقي على عاتقها من مسؤولية في العمل المنزلي وتربية الأطفال و راحة الزوج، لذلك فالتنشئة الإجتماعية تكتسب خصائص و قدرات و مهارات ملائمة. وبما أنه يتعين للمرأة جزء خاص ضمن تقسيم العمل والوظيفة، لذلك تتطور لديهن خصائص وقدرات وأنماط سلوك وأشكال وعي معينة.

أن نظرة المرأة لنفسها في إطار سيادة المناخ الثقافي القيمي يكرس التمييز بين الرجل و المرأة على أساس الجنس، مما يجد له صدى في كافة البنى الإجتماعية و الإقتصادية و السياسية. كما يتم توضيح الأدوار المرتبطة بكل من الدكور والإناث وبيان إختلافها من مجتمع إلى آخرى مما يترتب عليه الأدوار المنوطة اجتماعيا بكل من الذكور والإناث والمكتسبة بفعل التنشئة الإجتماعية. ولأن الأدوار المتواد التي تقوم بها المرأة تعطي قيمة اقل من تلك التي يقوم بها المرجل، كما أن من المعتقدات الإجتماعية مايعزز مفهوم إعتماد المرأة على الرجل حيث يتم التمييز صفد المرأة في حصولها على الموارد وتحكمها بها، مما يعيق مشاركتها في المتنمية.

وقد برزت أهمية مشاركة المرأة في عملية التنمية منذ منتصف السبعينات، إذ تبين الأبحاث المختلفة التي صدرت في ذلك الوقت أن للمرأة أدوار أخرى غير الدور الإنجابي الذي كان يعتبر سابقاً دورها الأوحد.

لان للمرأة احتياجات تفرضها عليها أدوارها التي تختلف عن احتياجات الرجل، فإن عملية إدماج المرأة في التنمية تتطلب التعرف على الاحتياجات العملية للمرأة، والتي تساعدها على القيام بأدوارها الإنجابية والإنتاجية والسياسية، وهذا بدوره يقود إلى أهمية البحث في احتياجات المرأة الاستراتيجية، التي تنتقل من التركيز على توفير الدعم للمرأة للقيام بأدوارها المكتسبة اجتماعيا، إلى تمكينها ودعم حصولها على الموارد والتحكم بها لتصبح عضوا فاعلا في المجتمع ولها حقوق متساوية مع الرجل.

فالعلاقات الإجتماعية تكرس تمايزاً واضحاً بين الرجل و المرأة في كل جوانب النشاط الإجتماعي و الإقتصادي و السياسي مثل: الملكية، السيطرة على وسائل الانتاج، المكافأة على العمل، المشاركة في الجوانب الثقافية، ممارسة النفوذ و السلطة السياسية، فتصبح الأدوار الجندرية لكل من الرجل و المرأة انعكاسا لمجمل السلوك الإجتماعي و لنتائج التفاعل الإجتماعي.

وما زال النظر إلى دور المرأة ضمن توقعات الأدوار الجندرية التقليدية، حيث تعتقد الغالبية أن قدرات المرأة بشكل عام هي أقل من قدرات المرجل و بخاصة في العمل السياسي وإتخاذ القرارات المهمة، وأن الرجل أكثر عقلانية من المرأة، فالقيم و العادات و المتقاليد السائدة تمثل احد العوامل الحاكمة لدور المرأة في الحياة السياسية بالرغم من الإعتراف القانوني لها بهذا الحق، فالموروثات الثقافية التي أرست صورة نمطية للمرأة أسهمت بدورها في تشكيل أساليب التنشئة الإجتماعية لحصر المرأة في أدوار محددة لا يجوز الخروج منها.

العامل الإجتماعي والمشاركة

تداخلت عوامل التنشئة القائمة على النوع الإجتماعي إضافة إلى الضغوط الوضعية و المعيقات الهيكلية في المحد من مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية. و تكرس التنشئة القائمة على النوع الإجتماعي دور الأمومة بوصفه دوراً رئيسياً للمرأة. وبما أن مميزات الفعاليات السياسية (الطموح، المعدائية، المنافسة، السلطة و النفوذ) تعد صفات غير أنثوية فإنه يجري تسويغ عزل المرأة في هذا المجال.

و تشير نمطية النوع الإجتماعي و العوائق الوضعية التي تحدد جنس النشاط السياسي إلى ظاهرة النساء اللواتي يعملن في مراكز ادارية و سياسية مسؤولة في كثير من الأحيان.

تشير البنى الإجتماعية إلى مجموعة من علاقات القوى أو المؤسسات الإجتماعية الثقافية التي تضع قيوداً على السلوك الفردي. و لتفسير قلة عدد النساء اللواتي يحتفظن بنفوذ سياسي ينبغي معرفة كيف تعيق البنى الإجتماعية وصول النساء إلى مراكز سياسية مرموقة، فابعاد النوع الإجتماعي للتركيبات الإجتماعية المتعددة يؤدي إلى إنضباط السلوك الفردي وبالتالي العمل وفق النمطية المحددة اجتماعياً.

ويشير بعض علماء الإجتماع إلى أن الفكر التقليدي المحافظ و المؤسسات الإجتماعية الأخُرى، تلعب دوراً مهما في تكريس صورة المرأة النمطية التي تعيق وصولها إلى مراكز القيادة المتقدمة. وهذه هي الحالة بالنسبة للبيت/العائلة كميدان للمرأة، و العام/السياسة كميدان للرجل. أي أن الفصل بين العام و الخاص له نتائج قائمة على النوع الإجتماعي، فالمؤسسات ذات الطابع المحافظ و التعليمية و القضائية تنزع نحو إعادة التقسيم الأيديولوجي بين العام و الخاص. وهذا التقسيم يؤدي إلى توقع أن "الميت هو مكان المرأة"، يؤثر الفصل بين النساء و الرجال أفقياً وعمودياً في مكان العمل على دخول المرأة السلطة السياسية.

مع أن المرأة أعطيت حق الإنتخاب و الترشيح في الدول الأجنبية و العربية على فترات متباينة، ألا أن نسبة النساء اللواتي يشاركن في الإنتخاب و الترشيح ما زالت متدنية، ليس فقط على مستوى دول العالم الثالث فحسب بل على مستوى العالم الصناعي أيضاً. فعلى سبيل المثال، ما زالت نسبة النساء اللواتي شحن أنفسهن كرئيسات دول حتى الآن متدنية جداً. مع هذا فقد استطاعت لعديد من النساء في العالم أن يصلن إلى مناصب سياسية عليا. و لكن هؤلاء كن أما ممن حصلن على تعليم عال أو يتنتسبن إلى عائلات سياسية أو ممن نخرطن في الأحزاب السياسية وشاركن في احراز الاستقلال لبلدانهن، حيث شغلن مناصب سياسية في الفترات الإنتقالية أو من خلال العمل الجماهيري.

العوائق الإجتماعية

تتميز العلاقات الإجتماعية بكونها عامودية، وتتركز الشرائح الإجتماعية فيها حول العائلة والعشيرة و الطائفة والقيادة، وهذه التنظيمات هي تقليديا ذكورية، و بما أن السياسة في جوهرها عملية قيادة و تخطيط وصنع قرار، فإن النظام الأبوي يضع حدوداً لمشاركة المرأة في هذا المجال، وإن وصلت إلى مناصب قيادية مقبولة تبقى شريكاً منفذاً و ليس شريكاً يساهم في صنع القرار. كما أن مشاركة المرأة ومساهمتها إرتبطت بحدث أو ظرف موضوعي مرحلي مر به المجتمع وتنتهي مشاركتها بإنتهاء الحدث، وتتميز مشاركتها إن استمرت بطابع مظهري لا يعكس المضمون الحقيقي للديمقراطية ولا يعبر عن مصالح مجتمعية تخص مصالحها.

ويحدد النظام الأبوي مساحة خاصة للمرأة بين إكتمال حياتها و هويتها الإجتماعية من جهة، وإرتباطها باسم الرجل من جهة أخرى، ويقلل المجتمع الأبوي من أهمية عمل المرأة كقيمة إجتماعية واقتصادية و يدفع بمفهوم المرأة كصاحبة مهنة إلى درجات أدنى في سلم الأولويات.

المجتمع العربي بحكم نشأته وتكوينه الإجتماعي ما زال مجتمعاً يغلب عليه الطابع الأبوي. فرب العائلة، زعيم القبيلة، شيخ العشيرة، هو صاحب القول الفصل في تقرير المشاركة من عدمها في كثير من الأحيان، وفي توجيه الرأي العام، وفي تقرير وجهة الأصوات الناظمة للعملية الإنتخابية، وفي تقرير هوية المحتن عضمان عصولهم للمحلس النباد.

أما في المجتمعات العربية رغم إنتشار التعليم بإعتباره مطلباً عاماً، ألا أن النظرة الإجتماعية التقليدية ما زالت في معظم هذه المجتمعات، و بخاصة في الأرياف و البادية و التجمعات السُكانية الشعبية تعتبر أن الوضع الطبيعي للمرأة هو في الزواج والبيت، ويتم تقسيم الأدوار بناء على ذلك.

العوامل الإجتماعية في الأسرة العربية

أن نوع التغيير الذي طرأ على شكل الأسرة لم يكن حقيقياً، و إنما كان أقرب إلى الشكل المظهري مع إستمرار بقايا الثقافة و التقاليد الأسُرية التي أعطت الرجل حق السلطة و السيطرة و إمتلاك فضاء العمل و السياسة ومجال الحياة العامة، وأبقى المرأة تعاني من فقدان الوعي و الحرية بمضمونها الإجتماعي و الثقافي داخل الأسرة و خارجها في إطار مشاركتها الجادة في شؤون المجتمع، وكان من الضروري إسترداد المرأة لإنسانيتها و حريتها المفقودة التي تقوم بدور فعال في تنمية المجتمع، وذلك بخروجها إلى ميدان العمل و حصولها على حقوقها السياسية و الإجتماعية بالتساوي مع الرجل.

فالأسرة تشكل نواة التنظيم الإجتماعي و مركز النشاطات الإقتصادية في المجتمع، وهي أيضاً الوسيط بين الفرد والمجتمع والمؤسسة التي يتوارث فيها الأفراد والمجماعات السلوك والفكر الثقافية والسياسي، وهي خير عامل على نقل التقاليد والمعايير الروحية والاخلاقية والثقافية التي ينفرد بها المجتمع وتصبغه بطابع يميزه، فيمثل الاستمرارية والديمومة، مما يؤدي إلى تغيرات وتحولات على مستوى المجتمع وبالتالي إدخال تعديلات على أنماط الأسرة ومختلف أدوارها.

قد تعرض المشاركة النظام الأبوي لتحولات أساسية بسبب التغيرات البنائية في المجتمع و قيام العائلة النووية و عمل المرأة لقاء أجر، و إنتشار التعليم و تجاوز العصبية العائلية التقليدية، ألا أن دورالأدب لا يزال يقرن بالطاعة و العقاب والسلطة والحزم. ومع أن هناك مزيداً من الإعتراف بحقوق المساواة و المشاركة الا أن الصورة الغائبة لا تزال من النوع الأبوي الذي يتميز بسلطة الأب المطلقة و خضوع الأم مع تأثيرها الخفي و الدور المميز للاخ الأكبر، و أخيراً مكانة الذي الأن النسبة الميها الذي المهارة الأبارات المهارة المهارة الأكبر، و أخيراً مكانة

واقع المرأة الإجتماعي

تركزت الدراسات الإجتماعية و السياسية و النفسية حول البيئة الأسرية و التنشئة الإجتماعية، نظراً إلى دورهما في تكوين الشخصية الإجتماعية. وإذا كان فريق من علماء النفس قد أعتبر الدولة امتداداً للأسرة و فسر الأحداث السياسية المعاصرة من خلال التنشئة الإجتماعية في الأسرة الأبوية فإن "فيبر" أعتبر السلطة الأبوية احد الأشكال الأساسية للسلطة السياسية.

يعتبر "فيبر" السلطة الأبوية بأنها، الوضعية التي يمارس فيها شخص واحد السلطة داخل الأسرة أو العشيرة بوصفها تشكل غالبا وحدة اقتصادية معتمدة على التقاليد، و أهم سمات الأسرة الأبوية اعتمادها على علاقات السلطة و الخنوع و تسلط الرجال على النساء و على قدسية التراث، و يعتبر التسلط أبرز خصائص الأسرة الأبوية و هو يصبح ظاهرة عامة في الأسرة و الدولة و المحتمع.

و العائلة العربية عائلة أبوية هرمية يكون التمايز و توزيع العمل فيها على أساس الجنس و العمر، وتشكل حولها وحدة المجتمع الإقتصادية و الإجتماعية و يتوارث فيها الأفراد و الجماعات هوياتهم و إنتماءاتهم الطبقية و الدينية و الثقافية.

ومن المسلم به أن واقع المرأة العربية الإجتماعي شهد تغيراً جذرياً عما كان عليه قبل عقدين أو أكثر، أن عامل الزمن ذو تأثير على الأدوار الجندرية. فبفضل التربية و التعليم و العمل تبدلت أحوالها، وارتفع عدد المتعلمات و العاملات، وشاركت المرأة العربية إلى حد ما في الحياة العامة. كما تراجع سلطان العادات و التقاليد الذي كان يكبلها و يحدد دورها و مركزها الإجتماعيين.

و دخلت المرأة ميادين جديدة كانت دوماً حكرا على الرجال و تغيرت صورتها الإجتماعية، وإلى حد ما الإتجاهات و الانساق القيمية الموروثة. وبقيت المهوة واضحة بين التغيير المادت، أشكال السلوك، التنظيم الإجتماعي، الأفكار، الأيديولوجيا، الثقافة الشعبية)، فلم يكن التغيير حقيقياً بمضمونه، " وإنما أقرب إلى التغيير المظهري الشكلي، مع استمرار بقايا ثقافة و تقاليد الأسرة الممتدة.

من هنا تساهم العادات و التقاليد في مقاومة التغيير وإفشال الحركات السياسية التجديدية المعاصرة وإزدواجية الشخصية العربية من خلال التناقض القائم بين الثقافة و الواقع.

العوامل الاجتماعية المؤثرة في مشاركة المرأة في المجال العام

يتأثر دور المرأة في الحياة السياسية و العامة بما يلي:

- النظرة القيمية الإجتماعية إتجاه حرية الفرد، وحقه في إختيار العمل والنشاط المناسب.
- المناسب.


 العادات والتقاليد المرتبطة بعلاقة الرجل والمرأة، بطبيعة المهام الموكله لكل منهما، فجميع العادات والتقاليد الإجتماعية تنتقل عبر الأجيال، من خلال عملية التنشئة الإجتماعية، التي تعلم السلوك المناسب لثقافة المجتمع وما تشمله من قيم وإتجاهات.
- تقوم بعملية التنشئة عدة مؤسسات إجتماعية منها الأسرة و المدرسة ووسائل الإعلام و جماعات أخرى ينتمي إليها الفرد.
- تكرس التنشئة التقليدية في ظل النظام الأبوي، الدور التقليدي للمرأة باعتبارها زوجة أو أم، و هذا الدور تعززه السلوكيات اليومية الخاصة بها، وهو ما يؤدي إلى مصادرة حركتها في إتخاذ القرار و يجعلها انقيادية.

مكانة المرأة العربية هي انعكاس للنظام السائد و نوعية البنى الإجتماعية و طبيعة توزيع العمل و مدى المشاركة في عمليات الإنتاج، و تتغير مكانة المرأة بتغيير هذه الأوضاع فقط. فوضعية و دور المرأة في المجتمع يختلفان بإختلاف البناء الإجتماعي الذي تعيش فيه. كما يتأثر وضع المرأة و دورها في المجتمع بوجه خاص بالثقافة و الحضارة التي تنتمي اليهما. وقد يكون ذلك من خلال التنشئة الأسرية أو انماط التحصيل العلمي، أو التوجه نحو المهنة التي من شأنها أن تنمي الإحساس بالجنس كما حددها المجتمع في المجالات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية.

وينعكس أسلوب التنشئة على دور المرأة في الحياة السياسية، من خلال ربط النظام الأبوي مصدر القوة بالرجال بما يؤثر على مدى قدرة المرأة في إتخاذ القرار أو المشاركة فيه. وفي هذا السياق يمكن إستخلاص الجوانب التالية:

- ١- تحديد المجتمع للمرأة حجم القوة المسموح بها وممارستها بما يتلائم مع صفاتها
 الأنثوبة.
- ٢- التنشئة الإجتماعية تؤدي إلى الحد من قدرات المرأة في الوقت الذي يتم ربط القوة بالرجل منذ الطفولة (الإستقلالية، القيادة، إتخاذ القرار).

- ٣- السيطرة الذكورية على المصادر التي تساهم في بناء القوة مثل: المكانة الإجتماعية، التعليم، المهارات، رأس المال، الخبرة الناجمة عن التنشئة الإجتماعية لكل من الجنسين، وما يؤهل ذلك في الوصول إلى المواقع القيادية. ومن المعروف هنا أن توافر مصادر القوة تحتاج إلى مهارات سياسية للاستفادة منها مثل القدرة على الإقناع والخطابة وبناء المعلاقات، والقدرة على التخطيط بما يشمله من القدرة على فن التفاوض، و بناء التحالفات وما يتطلبه هذا التخطيط من مهارات إتصالية وقدرة على إثبات الذات. كما هو مبين في النموذج رقم (١):
- ٤- تساهم التنشئة الإجتماعية وبعض العادات والتقاليد في إحباط المرأة في بعض الأحيان، وعدم تطلعها إلى المشاركة.



٢. الإسلام وحقوق المرأة

تكمن الخصوصية الإسلامية في تناول موضوع المرأة و قضاياها في المجتمع العربي في أشكائيات التعامل ما بين الأعراف والتقاليد و العادات الموروثة في المجتمع من جهة، و ما بين الجوانب الفقهية العامة التي تقيم حق المساواة بين الرجل و المرأة، باعتباره حقا اصيلاً لا يمكن إنكاره، والإنتقاص منه لا يتلائم مع نصوص الشريعة الإسلامية.

وقد شهدت الفترات المتعاقبة قبل الإسلام، معاناة المرأة بصورة عامة من أوضاعاً إجتماعية ظالمة، إذ كانت متاعاً تابعاً للرجل وتتعرض للمعاملة السيئة، وتعبر عن العار و الخطيئة و الحظ السيئ ما تم وأدها في مرحلة الطفولة من دون ذنب سوى أنها أنثى. و لم يمنع ذلك، بالطبع، من ظهور نماذج مشرقة لبعض النساء العربيات في تلك الأحيان وإن كانت محدودة العدد و ظهرت في فترات زمنية متفاوتة.

وبظهور الإسلام في هذه المجتمعات برز، للمرة الأولى، مبادئ العدل و الحرية و المساواة بين الناس، كما أرسى الإسلام حقوقا مشروعة للمرأة من خلال التشريع الإسلامي خاصة المساواة بين الجنسين في الواجبات و الحقوق، و جعل التفاوت في مسائل توزيع العمل بينهما أمراً تحتمه طبيعة تكوين كل منهما و دوره داخل المجتمع والأسرة. و بذلك جاء الإسلام ليزيل الحواجز التي عززتها العادات و التقاليد في المجتمع و ليرفع من مكانة المرأة و قدرها كفرد داخل المجتمع و كمواطنة و مسؤولة و ربة بيت، وقبل شهادتها ومنحها حق الإرث بقدر معلوم.

تتأثر طريقة تعامل المسلمين مع الدين بما يشمله من سلوك وأفكار بالبيئة الإجتماعية و الجغرافية و الظرف النفسي و التاريخي لدى كل أمة أو ثقافة. و لذلك اصبحت التفصيلات المتعلقة بالتدين و سلوكياته نحو المرأة و قضايا المجتمع العامة تختلف من مجتمع إلى آخر. و رغم أن التطبيق في كثير من الأحيان لم يتماشى مع روح الإسلام الحقة و عدالته، فإن أي تشويه لصورة المرأة أو إنتقاص من حقوقها أو إعاقة دورها في المجتمع، إنما يأتي بالأساس من المحتمع نفسه في المكان المعبن أو الزمان المعبن.

و قد إرتكزت نظرة الإسلام إلى حقوق المرأة على مجموعة من الأسس منها:

- النظرة المتساوية للرجل والمرأة بإعتبارهما بشراً لا فضل لأحدهما على الآخر إلا بالتقوى، و العمل الصالح، حيث دعى الإسلام إلى ممارسة المرأة جميع حقوقها المشروعة في الحياة وفي العمل و خدمة الأسرة و المجتمع.
- أن ائتمان المرأة على الأسرة جاء لطبيعتها، دون أن يسقط حقها في العلم والعمل، أو يؤثر في التكاليف الشرعية كالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و تأدية الأمانة.
- أن مساهمة المرأة في الحياة العامة لا تقل أهمية عن مساهمة الرجل، بل أن الإسلام فتح الباب واسعاً للمرأة للمساهمة في ميادين الحياة المختلفة، فشاركت الرجل الصلاة في المساجد وأن خصصت لها أماكن خاصة، و نقلت الحديث و برعت في مجال الدعوة وفي العلم، وسارت إلى ميادين القتال للسهر على راحة المقاتلين، و امتهنت الطبابة، و شاركت في بيعة العقبة الكبرى وفي بيعة الرضوان تحت الشجرة.

الحقوق السياسية للمرأة من منظور إسلامي

لا تقتصر نظرة الإسلام إلى الحقوق السياسية للمرأة، على قيام المرأة بكل عمل مؤثر في سياسة المجتمع و ثقافته بما يتضمن ذلك من ممارسة الأمر بالمعروف و المنهي عن المنكر فحسب، بل يشتمل على الإشتراك في تنظيمات سياسية بقصد الخدمة العامة، أو الدعوة لمبدأ سياسي و التأثير على القرار السياسي، و الإنتخاب و الترشيح في الإنتخابات، و البيعة لرئيس الدولة، و القيام بالإجارة على المؤمنين، و إعطاء الأمان للمحاربين، و تولي الوظائف ذات المجال العام في الدولة، و حقها في تكوين الجمعيات و الانخراط بالعمل النقابي و التنظيمات السياسية الإسلامية.

كما أن الولاية بإطلاقها ليست ممنوعة على المرأة بالإجماع، بدليل إتفاق الفقهاء قاطبة على جواز أن تكون المرأة وصية على الصغار، و ناقصي الأهلية، و أن تكون وكيلة لأية جماعة من الناس في تصريف أموالهم، وأجاز أبو حنيفة و الطبري و إبن حزم أن تتولى المرأة القضاء في بعض الحالات و لها أن تتولى الافتاء حيث كان في المدينة، عندما توفي المرسول، سبع عشرة من النساء يفتين في طليعتهن أمهات المؤمنين، و كانت بيوتهن مدارس لنشر الحديث و كان الخلفاء الراشدون و كبار الصحابة يسألونهن في مختلف الأمور.

الإسلام والمشاركة

يرى أهل الإختصاص من المسلمين أن الإنتخاب هو توكيل و نيابة، و تم وصفه بأنه "إختيار الأمة لوكلاء ينوبون عنها في التشريع والرقابة، كما أن المرأة في الاسلام ليست ممنوعة من أن توكل إنساناً بالدفاع عن حقوقها و التعبير عن إرادتها كمواطنة في المجتمع".

وتشير السيرة النبوية بأن وفد الأنصار الذين بايعوا الرسول في العقبة الأولى على نصرته و الدفاع عنه، من بينهم إمرأتان بايعتا الرسول البيعة نفسها، وهي بيعة سياسية أدت إلى قيام الدولة الإسلامية الأولى، و بايع الرسول النساء بعد فتح مكة على جبل الصفا، و البيعة هي إعلان أو تعبير من الفرد المبايع عن موافقته و رضاء بالشخص المبايع له، فهي أشبه بعملية الإنتخاب المعاصر الذي يحقق هذا الهدف يوم الإقتراع العام، كما أن الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف إستشار الناس في إختيار الخليفة الثالث فلم يترك أحداً حتى خلص إلى النساء و أخذ رأيهن و هذا عمل سياسي بحت.

ولذلك يقوم المجلس النيابي بالأساس بعملين هما: الرقابة و التشريع، وتتضمن الرقابة طرح الأسئلة و الموضوعات العامة للنقاش، و الإستجواب، و تشكيل لجان تحقيق برلمانية، وطرح الثقة بالوزارة و غيرها. ولذلك يفسر أهل الإختصاص من المسلمين بأن الرقابة أو المحاسبة في الإسلام يدخل ضمن مفاهيم الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، وفي إطار ذلك مارست المرأة حق الرقابة في صدر الإسلام، فحضرت المسجد و تشاورت في الشؤون العامة مع اخوتها و ناقشت عمر بن الخطاب أمير المؤمنين في موضوعات عدة منها الصداق و فيها قال عمر "أصابت إمرأة وأخطا عمر".

كما أن أم سلمة زوجة الرسول أشارت إلى الحديبية بالرأي الذي فيه إنقاذ للمسلمين. وهناك مسلمات كثر أمثال عائشة أم المؤمنين في قيادتها لجيش فيه بعض كبار الصحابة للأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و إصلاح ذات البين، و كذلك موقف أسماء و أم الدرداء و خولة بنت ثعلبة. و إذا كان الإسلام قد أقرّ للمرأة هذا الحق وممارسته، فلا يوجد ما يمنع المرأة من وجودها في مجلس يقوم بهذه المهمة.

أما التشريع فيكون بمناقشة القوانين المنظمة لشؤون المجتمع المختلفة، وهي المهمة الثانية للمجلس حيث الحديث والتداول في شؤون المجتمع، فالمرأة قادرة على الإسهام في هذا العمل، فقد كانت عائشة أم المؤمنين من مجتهدات الصحابة ولها إستدراكاتها ومراجعاتها على الصحابة، وعرف الإسلام الكثير من النساء فقيهات ومحدثات وساهمن في العديد من التشريعات منها:

- قانون عدم تغيب الزوج في الجيش عن زوجته أكثر من ٦ أشهر.
- قانون عمر الذي فرض به العطاء لكل مولود في الإسلام وعدول عمر عن إصدار قانون تحديد المهور هذا يعني أن المرأة المسلمة في عصري النبوة و الراشدين مارست هذه الحقوق بالأسلوب الذي يتناسب مع ذلك العصر.

و قد أثار المعارضين لفتوى حقوق المرأة ومشاركتها السياسية جدلاً واسعاً في الأوساط الإسلامية، ومن هذه الفتاوي "لم يفلح قوم ولوا أمرهم إمرأة"، ومع أن هذا الحديث صحيح إلا أنه وردفي شأن الإنابة العظمى أو رئاسة الدولة و لا علاقة له بالحقوق السياسية المتعلقة بالإنتخاب والترشيح. وجاء هذا الحديث في بنت كسرى التي تولت حكم الإمبراطورية الفارسية خلفاً لأبيها، مما ترتب عليه حجب من هو اكفء منها، و هنا لا يفهم ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو معتمد عند أهل الأصول لأن هذه القاعدة ليست على إطلاقها وإنما حيث لا تأثير معصوصية السبب في عموم اللفظ، وإحتمال تأثير خصوصية السبب و قد روى عن عمر بن الخطاب أنه ولى الشفاء بنت عبد الله العدوية على السوق تحاسب و تراقب، و والحسبة و لاية عامة. (1)

⁽١) المرأة والعمل السياسي رؤية اسلامية هبة رووف عزت المعهد العالمي للفكر الإسلامي هيرندن ١٩٩٥

القواعد و المبادئ العامة للشريعة الاسلامية و المؤكدة لحقوق المرأة السياسية كما يجمع عليه أهل الإختصاص:

١- إن الأصل في الأشياء الإباحة، و الأصل في العادات و المعاملات و التنظيمات هو الحل.

- ٢- لم يثبت ورود نص قرآني، أو سنة نبوية أو إجماع صحيح أو تصريح أو قياس يحرم حق
 الإنتخاب و الترشيح على المرأة.
- ٣- ليس لأحد أن يلزم الأمة برأيه أو بالأحاديث الضعيفة، بخاصة الأمور الإجتماعية
- عحقوق الإنسان، ومنها حق الترشيح والإنتخاب، هبة من الله الذي قال: "و لقد كرمنابني
 أدم ". (اللية ٧٠ من سورة الاسراء).
- ه- المساواة العامة في الحقوق و الواجبات، بين الجنسين هي القاعدة العامة في الشريعة، إلا ما أستثنى بنص صريح.
- ٢- المرأة تساهم في بناء المجتمع و تطوره و تقدمه قال تعالى: "و المؤمنون و المؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر". (آية ٧١ من سورة التوبة).

أما المفكرين الإسلاميين رواد النهضة و الإصلاح في منتصف القرن التاسع عشر فقد تحدثوا كثيراً عن حقوق المرأة بين المواثيق الدولية والإسلام السياسي، ومنهم رفاعة الطهطاوي الذي أيد عمل المرأة و ربطه ربطا مباشرا بتعليمها و رأى في العمل أهمية إقتصادية و فائدة عظيمة في تربية النساء وشغلهن عن الفراغ الضار و هو من منطلق المساواة، و رأى أن البطالة تضر بالمرأة كما تضر بالرجل، ودعا أيضاً الإمام محمد عبده إلى تجديد للفكر السلفي إنطلاقاً من جوهر الدين و آمن بالمساواة التامة بين الرجل و المرأة في كافة الحقوق و الواجبات، وجعل المرجع في ذلك عرف المجتمع و ما يجري عليه أمر الناس.

أما الطاهر الحداد فذهب إلى العبر، من ذلك، حيث أشار إلى أن من أسباب تخلف المسلمين عجز الفقهاء من الإجتهاد و التمسك بالنصوص و عدم النظر إلى الواقع الإجتماعي، و في رأيه بالمرأة، فقد إهتم بالمساواة، و التكريم بها و وصف حجابها الذي يوضع على وجهها لمنع الفجور، بأنه إتهام لها بالفجور وعدم الثقة، و يوضع عليها حماية لها من جريمة لم ترتكبها، مما يضعف ثقتها و ثقة أطفالها بها.

٣. المكانة الإقتصادية

من أهم العوامل الإقتصادية الفاعلة في تحديد مدى و نوع مشاركة المرأة على الصعيد السياسي بعامة و الإنتخابات البرلمانية بخاصة هي تلك المتعلقة بكلفة المحملات الإنتخابية و إستقلالية المرأة مادياً عن الأسرة، و مستواها الطبقي و الاجتماعي.

فالحملات الإنتخابية مكلفة، بدء بالرسم المطلوب للترشيح و إنتهاء بتكاليف إدارة العملية الإنتخابية بكافة مراحلها، فهي تشكل العقبة الإقتصادية الأولى في وجه المرشحات من الطبقات الوسطى و الدنيا في الإنتخابات النيابية و المحلية. ويزداد

هذا العائق مع ظهور نخب بيلوقراطية (أصحاب روَّس الأموال)، حيث إرتفاع كلفة الحملات الإنتخابية بصورة كبيرة وتصل أحياناً إلى عشرات الآلاف من الدولارات.

مما يعني أن المال كان ولا يزال العنصر الحاسم في العملية الإنتخابية، وأن غيابه يعني حرمان المرأة من أملها في الترشيح و الفوز، كما أن المال يغيب المساواة بين الرجال خاصة في ضوء الإنتهاكات و عمليات التزوير المختلفة، و تجاوز السلطة عبر السخدام مراكز السلطة و المال العام في الحملات الإنتخابية في محاولة الوصول إلى المقعد النيابي. وفي حال توافرت الإمكانات المادية للمرأة نجدها تستثمر غالباً لخدمة الرجل و طموحاته، و لا تظهر المرأة إلى الواجهة إلا بعد غيابه عن الساحة لسبب أو لأخر، بالإضافة إلى المساندة المطلوبة للتعريف بالمرشحة و ضرورة موافقة الرجل و مرافقته لها في ظل مجتمع ذكوري محافظ، يطيح بامال النساء في الموصول إلى مراكز صنع القرار والمشاركة في المجال العام.

لهذا لا تستطيع إمرأة بلا ثروة خوض غمار المعركة الإنتخابية، و هكذا يستبعد ترشيح الأغلبية العظمى من النساء المتعلمات و الكفؤات اللواتي لا ينتمين أساساً إلى طبقة الأغنياء، و بخاصة في غياب دور فاعل للأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني والمنظمات والهيئات النسائية.

اطار (۱)

المرأة والتنمية

توثر التنمية الإقتصادية على مستوى المعيشة لدى أفراد المجتمع بطبيعة الحال، ولأن مستوى التنمية الإقتصادية يؤثر على فرص العمل المتاحة لكلا المجنسين، فإنها قد تساعد في التقليل من أهمية الفروقات البيولوجية بين المجنسين، كما قد تغير في بنية مؤسسة العائلة ووظائفها.

وبالرغم من أهمية التنمية الإقتصادية في تغير مكانة المرأة في المجتمع، أو كونها قوة دفع محررة لها، الا أن التنمية الإقتصادية ترتبط بالمستوى المعيشي في دول العالم الثالث و بتوسيع الفرص والحراك الإجتماعي. و يقتضي ذلك تضييق الفجوة الإقتصادية بين الرجال والنساء، الذي قد يؤدي أحياناً إلى تدني مكانة المرأة، خاصة حين يعاد تقسيم العمل على أساس المجنس، فيحدد للمرأة العمل بلا أجر في البيت، ويحدد للرجل العمل بأجر خارج البيت، وحقيقة الأمر أن تقسيم العمل هذا قد يؤدي إلى انخفاض قيمة عمل المرأة في البيت، أو حصولها على أجر زهيد خارجه. ولهذا يجري العمل على دعوة المرأة للعمل إذا أتيح لها المجال خارج البيت، ولو بأجر قليل لأن ذلك يكسبها مكانة في أسرتها ومجتمعها، وخبرة عملية قيمة وقدرة في الإعتماد على الذات، و معرفة كبيرة بقوانين المجتمع، مما يجعلها أكثر واقعية، فضلاً عن تطور إهتمامها بالأمور السياسية و العمل العام.

جدير بالذكر أن الاستقلالية المادية غير متوفرة كلياً على الأقل وفق المفهوم الغربي للمرأة العربية من غير صاحبات الشروات، فعلى الرغم من إقدام نسب كبيرة من الفتيات العاملات على الإدخار الشخصي فإن للأوضاع المعيشية السائدة لها أشرها في التقليل من هذا الشإن.

الصورة النمطية للمرأة في الإعلام العربي

تتمتع وسائل الإعلام، بوصفها إحدى مؤسسات التنشئة الإجتماعية، بدور فاعل في تشكيل نمط الثقافة و القيم السائدة في المجتمع، و يتميز هذا الدور بطبيعة مزدوجة تساعد وسائل الإعلام على نشر و ترويج الأفكار و القيم المتناقضة في آن واحد.

قإما أن تساعد على تغيير القيم و المفاهيم التقليدية العامة، وبذلك تسهم في عملية التغير الإجتماعي و زيادة وعي الأفراد لواقعهم و بالأدوار الجديدة التي تفرضها مقتضيات التطور من جهة، أو تسهم في تشويش وعي الأفراد بواقعهم و أدوارهم الحقيقية عبر تثبيتها للقيم و التصورات التقليدية من جهة أخرى، و لعل أوضح هذه المفاهيم و أكثرها بروزاً و خطورة ما يتعلق بالمرأة وما يتصل بطبيعتها و نفسيتها و عقليتها.

من الضرورات الملحة توظيف الوسائل الإعلامية المختلفة "المسموعة والمرئية والمتروة " توظيفاً سليماً، بما يكفل تحقيق الأهداف المنشودة للنهوض بواقع المرأة من خلال إبراز الصور الإيجابية والفاعلة على مستوى الأسرة والمجتمع وتغيير الصورة التقليدية والشكلية لها.

و لا يكون وضع إهتمامات الجمهور النسائي و إحتياجاته على قائمة الأولويات الإعلامية فاعلا دون أن تمتلك الإعلاميات العربيات تصوراً محدداً حول الجمهور النسائي المستهدف، إضافة إلى إمتلاكهن للثقافة المجتمعية المعاصرة بصفة عامة، و ما بتعلة, بقضية المأة بصفة خاصة.

وبالتائي يعتبر الإعلام عملية إجتماعية تربوية، تهدف إلى توجيه مضامين سياسية واجتماعية مقصودة تتعلق بالآخرين لتعزيز الدعائم النظرية لنسق السيطرة السائدة في المجتمع. و من هذا المنطلق تكافح وسائل الإعلام جنبا إلى جنب مع أجهزة الضبط الأخرى في المجتمع (الثقافة الإجتماعية السائدة، ملكية المؤسسة الإتصالية، الضبط على المضمون المعرفي وعلاقة ذلك بالنظام الإجتماعي و الطبقات المسيطرة في ذلك المجتمع) إلى جعل هذه المضامين تحظى برضا الجميع و موافقتهم. و بالمضرورة فإن هذه المضامين تأتي انعكاساً لظروف البيئة الإجتماعية التي تقوم بدور أساسي في عمليات الضبط الإجتماعي و حماية الأوضاع السياسية والاجتماعية القائمة.

و على أية حال، فقد تضمن تقرير الجزء الأول من مشروع خطة العمل العربية المتعلق بنهوض المرأة عام ٢٠٠٥ المجالات التي نادت بها الإتفاقات و العهود الدولية حول المرأة و في مقدمتها؛ استخدام وسائل الإتصال بفاعلية لتغيير الأدوار في المجتمع و تحقيق المساواة بين الجنسين، كما أشار التقرير إلى الإستخدام غير الكافي لوسائل الإعلام المجماهيري في الترويج للمساهمات الإيجابية التي تقدمها المرأة للمجتمع بالرغم مما تواجهه الدول العربية من التحديات السياسية والإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية و التقنية في ظل مناخ اقليمي و دولي يشهد تحولات متسارعة و نزوعاً إلى مزيد من الهيمنة الإقتصادية و السياسية التي تترك آثارها على المرأة العربية.

إذن، يؤكد هذا التقرير و غيره من الدراسات المتخصصة على ضعف وسائل الإعلام العربية في تعزيز الصورة الإيجابية للمرأة في المجتمع واغفالها عن متابعة

التطور الذي شهدته المرأة على صعيد التعليم و العمل و الثقافة و تركيز معظم المضامين الإعلامية على تقديم المرأة في دورها التقليدي النمطي.

إن الصورة النمطية التي تتبناها وسائل الأعلام العربية، يتم فيها التركيز على مجموعة من العادات و التقاليد التي تؤكد على مشروعية التمايز الإجتماعي و الثقافة القائم بين الجنسين بإعتبارها من الأمور الطبيعية التي يجب التسليم بها و تعمل على ترسيخها عند المرأة ذاتها.

وتوظف وسائل الأعلام هذا المفهوم في استخدامها للمرأة كأداة للجذب، يتم فيه المبالغة في إستخدام المرأة كرمز للجنس في وسائل الإعلان، لذلك توجه إليها الرسائل الإعلامية و الاعلانية التي تؤكد على القيم المظهرية و الاستعلاقية و الاستهلاكية.

و في الوقت الذي تختزل فيه بعض المؤسسات الإعلامية المرأة إلى مجرد موضوع، نجدها تسمو بالرجل، و تصوره بالمبادرة و العصامية و المنتج، بينما تهبط بالمرأة و تقدمها على أنها كائن يفتقد إلى التفكير السليم أو إتخاذ القرارت و أخذ زمام المبادرة، وكائن أنثوي تتسم بالأنانية و التردد و السلبية، كما تصف المرأة بأنها عاطفية شديدة الحساسية وتحتاج دوماً العون و القيادة من جانب الرجل وبوصفها إتكالية و إنقيادية سهلة الإنصياع و ذات قابلية عالية للتأثر و الإيحاء. و بذلك تركز مضامين وسائل الإعلام على إظهار المرأة العربية كمستهلكة غير منتجة و غير مشاركة في عملية التنمية و غير قادرة على الإبداع في المجالات المختلفة، و هي في معظم الأحيان غائبة عن ميادين النشاط الإقتصادي.

وبصورة ملحوظة يتجاهل الإعلام العربي طرح الموضوعات ذات العلاقة بواقع المرأة العربية وتطورها ومكانتها، و مواكبة الانجازات التي حققتها خلال العقود الأخيرة الماضية في مجال التعليم و العمل و المشاركة في الحياة الثقافية و السياسية. ويندر ما تصور وسائل الإعلام النساء وهن يشاركن في الأعمال التي تعتبر عادة حكراً على الرجال، أو وهن يشغلن وظائف أو مناصب في الحياة العامة. وعلى النقيض فإنها غالباً ما تصور النساء ضمن إهتماماتها بأدوارها التقليدية كزوجة و أم و ربة بيت، وإن نشاطها لا يتعدى الأعمال المنزلية و الانجاب ثم رعاية الاطفال و الزوج، أو العمل في وظائف يكون فيها الرجل هو الأمر والناهي، مع اغفال مواطنتها وإنسانيتها.

وبذلك فإنها تغيب أدوار المرأة العربية المختلفة كشريك في الانتاج وفي إتخاذ القرار ومشاركة في التنمية والحياة السياسية والعمل النقابي والاهلي، وكعاملة وأديبة وفنانة ومواطنة تتساوى في الحقوق والواجبات مع الرجل، بإستثناء محدود في بعض وسائل الإعلام العربية. ويبدو أن وسائل الإعلام العربي تغيب في بعض الأحيان واقع المرأة العربية في الإطار الثقافي التي تتميز بها المنطقة، فتطرح صورة المرأة الغربية، وهي ذات ثقافة مختلفة، كنموذج ينبغي على المرأة العربية أن تقلده، و بذلك تظهر المرأة العربية بملامح غير واضحة و متأثرة إلى درجة كبيرة و غير مبررة بنموذج المرأة الغربية على حساب هويتها الثقافية العربية و القومية.

و على صعيد آخر، تتسم مضامين وسائل الإعلام المتعلقة بالمرأة عموماً بالتحيز الطبقي و الإجتماعي و العمري. حيث تركز هذه الوسائل، بالأساس، على قطاعات محدودة من النساء اللواتي ينتمين إلى الشريحة العليا من الطبقة الوسطى من سكان المدن، مقابل إغفال دور المرأة الفقيرة و القطاعات النسائية الشعبية من سكان المدن (تحيز طبقي)، كما أنها لا تحاول الإقتراب من مشكلات و هموم الغالبية العظمى من النساء العربيات في الأحياء الشعبية والأرياف والبادية (تحيز إجتماعي).

و في هذا السياق تركز هذه الوسائل على مرحلة الشباب والنضج لدى المرأة، و تتجاهل المراحل الأخرى سيما مرحلتي الكهولة و الشيخوخة (تحيز عمري).

على أية حال فإن وسائل الإتصال الجماهيرية ليست وحدها المسؤولة عن بث هذه الصور و ترسيخها في المجتمع، و ليست هي وحدها التي تدعم مثل هذه الصور، إنما يعود ذلك إلى البنى الإجتماعية و الإقتصادية و السياسية الراسخة في الأذهان، و لا يمكن إيجاد الحلول ألا بأحداث تغييرات بعيدة المدى في هذه البنى، بيد ان بإمكان وسائل الإعلام أن تسهم بالكثير، من خلال تنشيط التغيير أو إعاقته.

الإعلام والعملية الإنتخابية

يلعب الإعلام دوراً هاماً في إرساء دعائم الديمقراطية الحقيقة والتطوير بإتجاه مجتمع ديمقراطي يختار ممثليه من خلال إنتخابات حرة و نزيهة، و يتجلى ذلك من خلال دور الإعلام (المرئي والمسموع والمقروء) في العملية الإنتخابية، و مد المواطن بالمعلومات اللازمة لتوضيح إجراءات العملية الإنتخابية بكل مراحلها، كما يستطيع الناخب أن يطلع على البرامج الإنتخابية وسير العملية الإنتخابية وطبيعة إهتمامات المرشحين وحواراتهم ومناظراتهم، وما يرافق العملية الإنتخابية من عمليات لوجستية، وكذلك عملية الاقتراع وعملية الفرز والطعون ومجرياتها، والوقوف أمام الخروقات التي تطال عملية التصويت وتوجيه الناخبين أثناء سير العملية الانتخابية وآليات المراقبة.

بشعر الناخب، بفضل التغطية الإعلامية، أنه يمتلك سلطة تقييم الأوضاع إمكانية مساءلة المنتخبين، واستجلاء المشاكل المطروحة واستكشاف الحلول لمكنة، وتوفر فرصة للتعبير عن الآراء والإهتمامات وتوطيد دولة الحق القانون.

ومن جهة أخرى، تثبت العملية الإنتخابية بالضرورة مدى مصداقية وسائل الإعلام، وبالتالي توسيع جمهورها من خلال النزاهة و الإستقامة في نقل الخبر ونشره، وقدرتها على القيام بدورها كمراقب مستقل. ولأن بعض الحكومات تسعى الى البقاء في الحكم فإنها تضع الحواجز أمام مراقبي الإنتخابات ومنظمات حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني والصحافة الخاصة (صحافة الأحزاب والهيئات والمنظمات النسائية والنقابات)، ولأنه في كثير من الأحيان تكون وسائل الإعلام مملوكة للدولة بما يؤثر على فعالية دورها الحقيقي. أمام ذلك ينبغي على وسائل الإعلام الخاصة أن تلعب دورها في استجلاء الصورة وتوضيحها وعدم حجب الحقيقة عن الجمهور، ويساهم ذلك في توجيه إتجاه سلوك الناخبين وتعزيز مشاركة القطاع النسوي وغيره من القطاعات في الإنتخاب والترشيح.

ينبغي أن تكون التغطية الاخبارية للحملات الإنتخابية موضوعية بشكل لايقبل الشك، بمعنى أن تقوم بنقل معلومات عن أحداث معينة أو وقائع أو بيانات عوضا عن تقديم مداخلات أو تحليلات لهذه الأحداث و الوقائع و البيانات.

فالمرأة التي تمارس العمل الإعلامي مثلاً تلعب دوراً أساسياً في هذا الإطار، وإن إرتبط ذلك بمدى مصداقيتها وسط الجمهور، و بالمحصلة فإنه يقتضي عليها الأخذ بالمعايير التالية:

١-ضمان الدقة والأمانة.

٢- رسم سياسة لتحديد السلوك المهني لدى العاملات في وسائل الإعلام.

- "- الإهتمام بالقواعد الاخلاقية اللازمة التي تحول دون قبول الهدايا والأموال من
 الأحزاب والمرشحين والهيئات والمنظمات.
- الالتزام بقواعد المهنة والحيادية، فيما يتعلق بقبول الإعلان ذو لطابع السياسي
 والمنحاز وفلسفته بحيث يبدو أنه يمثل رأي عام.
 - ٥- الإنتباه إلى الإنحياز الذي قد يظهر في وصف وتقديم المرشحين و المرشحات.
 - ٦- نقل الاخبار عن مصادر موثوقة والرصد المباشر للأحداث.
 - ٧- إتخاذ سلوك عادل تجاه كل الأحزاب السياسية كيفما كانت لنظرة إلى هذه الأحزاب.
- ٨- أن تتحلى وسائل الإعلام عموماً و الإعلاميات على وجه الخصوص بسلوكيات تظهر مستوى ضبط النفس، أعلى من الناخبين في التعبير عن الآراء، أو تأييد احد المرشحين أو المرشحات، وأن لا تمارس وسائل الإعلام و الإعلاميات الانتقام من أي جهة، أو أن تصاب بإنفعالات بما قد ينشر أو يبث من أية جهة كانت. كما هو مبين في التمرينين التاليين:

تمرين ١ دور الاعلام في الانتخابات

الهدف: توضيح دور وسائل الإعلام في تغطية الإنتخابات بصورة نزيهة، و الأسلوب الواجب تتبعه سيما الصحافة عند قيامها بالتغطية الإعلامية للإنتخابات.

الوسيلة: مجموعة من الأخبار الصحفية، التقارير، التحليلات والتغطيات الإعلامية لسير العملية الإنتخابية.

الخطوات:

- ١. يقوم المدرب/ تقوم المدربة بتوزيع المشاركات على مجموعات متساوية العدد، و من ثم تعمل على توزيع عدد من المواد الصحفية على هذه المجموعات.
- تعمل كل مجموعة إلى دراسة المادة الإعلامية ومطابقتها بالمعايير السابقة، مع تقديم وسائل و توضيحات يدعم ذلك.
- ٣. في نهاية التمرين يقوم المدرب/ تقوم المدربة بتقديم إستخلاصات من خلال أعمال المجموعات و مناقشتها.

تمرين ٢ دور الاعلام في الانتخابات

الهدف: توضيح دور وسائل الإعلام في تغطية المؤتمرات الصحفية للمرشحات بصورة نزيهة و الأسلوب الواجب تتبعه.

الوسيلة: مؤتمر صحفي إفتراضي لاحدى المرشحات للإنتخابات المقبلة. الخطوات:

- ا. يقوم المدرب/تقوم المدربة بتنظيم الحوار في الجلسة، حيث توضح المرشحة برنامجها الإنتخابي وإهتماماتها وأسباب ترشحها والهدف المنشود لها في حال وصولها إلى البرلمان
- بعد إنتهاء المرشحة من توضيح أهدافها يعطي المدرب/تعطي المدربة، فرص للمرشحة للإجابة على الأسئلة التي تثيرها المتدربات.
- ٣. يقوم المدرب/ تقوم المدربة بتوزيع المتدربات إلى مجموعات متساوية، ويطلب من كل مجموعة ان تكتب تغطية صحفية متكاملة حول ما دار في "المؤتمر الافتراضي".
- يتم مناقشة مضمون التغطية والأسلوب المتبع و مدى تأثير ذلك في الرأي العام، و درجة التحيز و التعرف على جوانب الخبر و التقرير وكيف يساهم في خلق الوعى.

ه. التمكين والمشاركة

إن الإهتمام ومحاولة التعرف على الأنشطة والفعاليات المختلفة التي تقوم بها المرأة لمواجهة التحديات التي يفرضها توزيع القوى السائدة في المجتمع، يستلزم التعرف على دور المرأة في المجانب السياسي الرسمي و غير الرسمي، مما يساعد على توسيع مفهوم المشاركة السياسية ليشمل أشكالاً أخرى من الفعل.

فالتركيز على فهم السياسة بإعتبارها "ممارسة السلطة على المستوى العام". من شأنه أن يؤدي إلى التركيز على تحديد و دراسة دور الجماعات أو الأفراد في بناء هياكل السلطة و الحكم، مثل، المجالس التشريعية و الأحزاب السياسية بالإضافة إلى الحملات المنظمة و الترشيح و التصويت، للتأثير على تلك المؤسسات التي تمارس العمل السياسي. كم أن مفهوم السياسة يؤدي إلى التركيز على دور النساء في الأحزاب أو الإنتخابات مقابل إنكار صفة السياسي عن المجال الخاص.

ان الموجات الجديدة للحركات النسوية التي دعت إلى إعادة النظر في العديد من المفاهيم و المؤسسات الذكورية بما فيها السياسية. أعادت تعريف السياسة من تلك الأنشطة التي تقع داخل هياكل المؤسسات الحكومية إلى تلك العلاقات التي تقوم على ممارسة القوة بهدف السيطرة من قبل أية مجموعة على مجموعة أخرى.

لقد أدى الفصل التقليدي بين الخاص و العام و الإقرار بأن الجزء المخصص للنساء في الحياة يمكن أن يكون سياسياً، إلى التركيز على النشاطات التي تقوم بها النساء خارج مؤسسات السلطة القائمة مثل، تطوير سياسات وقتية و غير مؤسسة قبل تأسيس منظمات مختلفة تسعى للتغيير المجتمعي، وأنشطة تتعلق بالإحتجاج و المنقد، أو تأسيس منظمات للنساء تسعى للتأثير على السياسات المختلفة، وتم تسليط الضوء على مشاركة المرأة في العديد من النشاطات التي تركزت حول الأسرة و العائلة القرابية، و علاقات الجيرة وأيضاً العديد من العلاقات الشخصية مع أفراد آخرين. و لكن تلك النشاطات أدت جميعها إلى تمكين النساء و توسيع مفهوم السياسة ليشمل الصراعات اليومية التي تخوضها المرأة في سبيل العيش، و لتغيير علاقات القوة و السيطرة في المجتمع.

وقد أدخلت الحركة النسوية الحديثة مفهوم التمكين، حيث تم النظر إلى المفهوم كعملية تتحقق من خلالها بعض السيطرة من قبل المجموعات المهمشة في العلاقات الإجتماعية عن طريق إنخراطها في أنشطة وهياكل عمل تسمح لها بالمشاركة بقدر أكبر، سيما في القرارات التي تؤثر على حياتها بشكل مباشر. و تساعد هذه العملية أفراد هذه المجموعات على حكم أنفسهم بنجاعة عن طريق استخدام القوة لتحقيق إنجازات تسرع عملية التغيير على الصعيد الإجتماعي بعيداً عن ممارستها على الأخرين. وبالتالي فإن العديد من الأنشطة والهياكل التي تقوم بها الجماعات المهمشة لتقوية و تمكين ذاتها سعياً وراء أحداث التغيير الضروري للإنخراط في قلب الحياة السياسية، بما يغير مفهوم السياسة ليشمل كل ما يتعلق بنشاطات و تجارب الشعوب في علاقات القوة المائدة على مختلف الأصعدة والمستويات في المجتمع.

إن إدراك هذه المفاهيم للدور السياسي الرسمي و غير الرسمي بالإضافة إلى مفهوم التمكين أو التقوية، قد يساعد على توسيع مجال الدور السياسي الذي يناط بالمرأة، ليشمل أشكالا متنوعة من النشاطات التي تناط بالنساء في الأسرة أو في المجتمع.

تمكين المرأة من المشاركة

تتفق دول العالم على أن مكانة المرأة على الصعيد السياسي والإقتصادي والثقافية والإجتماعي ومشاركتها في صنع القرار، تمثل مؤشراً على مستوى التنمية في أي مجتمع، الا أن هناك عوامل تحد من مشاركة المرأة رغم أنها تشكل نصف المجتمع، وأهم هذه العوامل التنشئة الإجتماعية والموروث الثقافي، و العادات و التقاليد، والأمية، والظروف الإقتصادية الضاغطة على الأسرة بسبب عملية التحول الإجتماعي واليات السوق وضعف دعم النخبة النسائية للقواعد النسائية. وكما أشرنا سابقاً رغم توقيع العديد من الدول ومن بينها العربية على الاتفاقيات الخاصة بالمرأة وتمكينها من المساركة لاسيما في صنع القرار إلا أن ذلك لا يكفي بمعزل عن المواقمة بين الالتزامات الدولية والتشريعات الداخلية، وينبغي الأشارة اللي أهمية الخبرات التي اكتسبتها بعض النساء، والتجارب التي خاضتها وضرورة الإستفادة من ذلك في إطار تربية وتدريب النساء، والتجارب التي خاضتها وضرورة الإستفادة من ذلك في إطار تربية وتدريب النساء، عبر تنظيم الدورات والندوات وورشات العمل، واعداد المشاريع والبرامج.

ولاشك في أن الدور الذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني بالغ الأهمية في صياغة الخطط والبرامج التي من شأنها ان تدعم حضور المرأة في الحكم المحلي بكافة المستويات، أو توفير شبكة إتصالات ووسائل تنسيقية بين مختلف المؤسسات المعنية بقطاع المرأة، لما من شأنه خلق حركة منظمة تتبنى قضايا المرأة وتساندها، وتعزز من موقعها المجتمعي والمشاركة في صياغة التشريعات القائمة وتقديم التوصيات للحلول المقترحة.

وعلى الصعيد الإعلامي لابد من توظيف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة توظيفا سليما بما يكفل إبراز صورة المرأة الإيجابية والفاعلة، وإظهار مدى أهمية مشاركتها من خلال إيجاد قنوات إتصال وتواصل بين القطاع النسائي والإعلاميين والأكاديميين لتلمس حاجات المرأة بما يؤدي إلى تطوير الإعلاميات من النساء وبناء كادر نسائي يمتلك المهارات الملازمة للوصول إلى مراكز صنع القرار في قطاع الإعلام، فالتدريب من شأنه أن يرفع الكفاءة، وينمي القدرات الخاصة والسلوك الذي يستند الى المعرفة.

العوامل المساعدة في تمكين المرأة

نستطيع القول أن من اللازم توافر عدة عوامل من شأنها تمكين المرأة من المشاركة السياسية سواء مشاركتها في ترشيح نفسها في الإنتخابات، أوفي شكل ذهابها إلى صندوق الإقتراع والإدلاء بصوتها أو إشتراكها في حزب، وهذه المسائل قد تكون من قبل المرأة. وأبرز هذه العوامل:

- ضرورة الدراسة العلمية لظاهرة عزوف المرأة عن المشاركة من خلال التعرف على نسبة النساء المسجلات في جداول الإنتخابات ممن يحق لهن الإنتخاب، ونسبة المشاركات في التصويت من المقيدات في الجداول الإنتخابية مقارنة مع الرجل، والبحث عن الأسباب المختلفة الخاصة بالمرأة والتوصل إلى نتائج يتم الإستفادة منها في وضع خطة عمل لتفعيل دور المرأة وتطبيق هذه العملية على كافة المستويات.
- إنشاء قاعدة نسائية تضم عدد واسع من الفتيات اللواتي بلغن سن الرشد من مختلف الأعمار، والعمل على القيام بحملة توعية ثقافية وسياسية بحيث يتولد لديهن الإيمان بأهمية دور المرأة في المجتمع وضرورة مشاركتها في العمل السياسي، وجدوى هذه المشاركة.

- تحقيق التوازن بين المرأة في الريف والمدينة من حيث حجم الإهتمام بها من خلال تنظيم حملات توعية سياسية بمشاركة معظم مؤسسات المجتمع المدنى.
- ضرورة وجود تنظيمات نسائية مستقلة تبذل الجهود اللازمة على كافة الصعد، وتشكل عامل إسناد ودفع للمرأة في العمل السياسي.
- تفعيل دور المرأة في الحياة الداخلية للأحزاب السياسية، من خلال إعداد الكادر وتنمية الوعي السياسي وذلك بالتنسيق مع المنظمات النسائية، وهنا فلاحظ أنه لا يمكن الحديث عن تنشيط الدور السياسي للمرأة بينما فلاحظ أن الأحزاب تفتقر إلى وجود أجهزة نسائية فاعلة بداخلها.
- دور وسائل الإعلام في نقل صورة المرأة و نشر الوعي لدى الأفراد بأهمية مشاركة المرأة وتبني قضيتها وإجراء الحوارات والندوات لإسنادها.
- يعتبر التعليم من أفضل الأدوات التي يمكن الإعتماد عليه في إحداث تغيير سياسي أو إقتصادي أو إجتماعي لدعم المشاركة، وهذا من شانه منح المرأة القتصاديا وإعتمادها على ذاتها، والقضاء على التمييز النوعي داخل ميدان العمل، والمساعدة في اندماج المرأة في المجال الإقتصادي .
- تعميق التحول الديمقراطي في المجتمعات بما يساهم في تعميق التنشئة السياسية حيث يكتسب الأفراد العديد من التوجهات من خلال المعتقدات والمشاعر والقيم، مما يخلق سلوكيات لدى الأفراد، وبالتالي من الضروري أن يكون هناك تنشئة سياسية سليمة لدى المرأة تشكل سلوكها وإتجاهاتها وقيمها السياسية.
- تفعيل دور المؤسسة الدينية بتخصيص برامج نوعية لتوعية الفتاة والمرأة توعية سياسية تتسم بالاعتدال، وبما يساهم في تطورالمجتمع، ولا يلغي القيم الطيبة خاصة في المناطق الريفية، وان يؤخذ بعين الإعتبار أهمية مساهمة المؤسسات التعليمية في وضع برامج ومقررات تعمل على نشر التوعية السياسية للطالب والطالبة. كما هو مبين في النموذج التالي:

نموذج (۲) التنمية و التمكين



مفهوم النوع الإجتماعي

إن مصطلح النوع الإجتماعي يشير إلى الأدوار المتمايزة للمرأة والرجل في المجتمع ما، ويتطرق والتي تفرزها المكونات الحضارية والثقافية والإجتماعية. داخل مجتمع ما، ويتطرق هذا المفهوم إلى العلاقة بين المرأة والرجل في ذلك المجتمع في مكان وزمان ما من حيث توزيع الأدوار الإجتماعية لكل منهما، والقدرة في الحصول على الموارد وإمكانية المتحكم فيها وتلبية إحتياجاتهما للقيام بهذه الأدوار. وحين نتكلم عن دور المرأة فإننا نعني مجموعة الأدوار التي تعبر عنها السلوكيات سواء كربة منزل في نظام الأسرة أو كعاملة في النظام الإقتصادي أو كمواطنة في النظام السياسي، وتختلف هذه الأدوار بإختلاف الفئة العمرية ومستوى التعليم والتخصص والبيئة الإجتماعية، كما أن المحددات الأسرية تأخذ بعين الإعتبار الأدوار المكتسبة في الأسرة من خلال الزواج والولادة حيث يتم إكتساب أهم الخبرات التي تجعل من الفرد كائنا إجتماعياً.

دخل مصطلح "النوع" من خلال علم الإجتماع، وهو مصطلح مبسط للجنس في سياق الكائن الإجتماعي (الذكر والانثى) وإرتباط كل منهما بعمله ورغباته وإتجاهاته، فالعلاقة بين الذكر والأنثى ليست تلقائية وإنما قابلة للتغيير حسب تغير المفهوم والثقافة السائدة، في كل مرحلة زمنية أو مكان جغرافي.

وبذلك يختلف مفهوم النوع الإجتماعي عن مفهوم الجنس الذي يحدد الصفات البيولوجية الثابتة التي لا تقبل التغيير كما هو مبين في الجدول التالي: جدول (١)

مقارنة بين مفهوم الجنس و مفهوم النوع الاجتماعي

	· · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
ثقافة/عادات وتقائيد/إقتصاد/سياسة	طبيعة	
مميزات إجتماعية/ثقافية/وضع صورة/مكانة	مميزات جنسية أوثية/ثانوية	
متغير في المكان والزمان	ثابتة لا تتغير	
إجتماعي سيكوثوجي	فيزولوجي/بيولوجي	
عملية إنتاجية تنموية شاملة	يبعد النساء عن التنمية ويضعف القدرة الانتاجية للمجتمع	

اطار (۲)

التنمية البشرية والتمكين

التنمية: عملية تغيير إجتماعي إقتصادي سياسي تهدف إلى رفع مستوى الوعي التربوي والصحي والثقافي والإقتصادي لدى جميع الأفراد والجماعات في المجتمع، وتسعى إلى تحقيق العدالة الإجتماعية والمساواة بين الذكور والإناث، وتطبق العدالة في توزيع الموارد والقدرة على المحافظة على الموارد البيئية.

التنمية البشرية المستدامة: هي عملية إنمائية تهدف إلى التركيز على الإنسان كفرد أو كجماعة وصلته بالأرض والمجتمع والبيئة المحيطة به، وتمكينه من تطوير أوضاعه الحياتية والإنسانية. وكذلك التأكيد على البيئة بوصفها المصدر الرئيسي للرفاهية وذات تأثير على نوع الحياة وديمومتها، وفي هذا الإطار ينبغي التركيز على الوسائل العملية والتكنولوجية للتمكن من بناء مجتمع ديمقراطي لإنجاز الرأسمال الإجتماعي (صنع القرار والتخطيط للمشاريع والأنشطة لتحقيق التنمية أثناء التحول الديمقراطي) القادر على إطلاق التنمية وتأمين ديمومتها.

الأدوار الجندرية

- أ- نظام الحكم، تؤثر طبيعة نظام الحكم بشكل واضح على النوع حيث تساهم النظم السياسية والتشريعية والقضائية في تحديد موقع المرأة في الأدوار الجندرية "النوع الإجتماعي" أو "الجنس البيولوجي"، فمثلاً قوانين الأحوال الشخصية ذات علاقة مباشرة في هذا الشان.
- ب- الاقتصاد، يلعب العامل الإقتصادي دور هام في الجندر وتحديد الأدوار سواء كان النظام الإقتصادي السائد (صناعي، خدمي، زراعي، راسمالي...الخ).
- ج- الأسرة، للأسرة دور هام في التنشئة وما ترسيه من ثقافة ورواسب وتقاليد، ومثال على ذلك العنف في المنزل واثاره النفسية والإجتماعية، (نلاحظ أن تقاليد الأسرة

المدنية وقيمها تختلف عن الأسرة الريفية).

د- المجتمع، ولأن الأسر بمجموعها (الأفراد) مكون رئيسي للمجتمع الذي تديره الدولة أو نظام الحكم، فهناك حزم من القوانين والنظم التي يسير في إطارها المجتمع، وبالتالي تتأثر النساء والرجال في تصريف الأفعال والأقوال والسلوك في إطاره، مما يعني ان البيئة المجتمعية ذات علاقة في تحديد الأدوار، ولهذه البيئة افرازاتها بدء من جرائم الشرف التي تحدث في المجتمع وانتهاء بالمشاركة مروراً بمؤثرات المشاركة والتمكين للمرأة.

التنمية والتمكين

يلعب المجتمع دوراً هاما في التنمية الا أن التعامل مع المرأة كجنس بيولوجي يضعف من قدرتها على الإنتاجية والتنمية، فيما يرفع التعامل معها نوع إجتماعي من الإنتاجية. و من شان التنمية البشرية تفعيل المشاركة وإرساء العدل بين الجنسين، خاصة في ظل التعامل مع المرأة كنوع إجتماعي، ولهذا يشمل مفهوم التنمية بالأساس التمكين، التعاون العدل المساواة الاستدامة، والأمان.

التمكين مفهوم مبسط

يعتمد التمكين على توسيع طاقات الأفراد والجماعات، وبالتالي إتساع الخيارات مما يؤدي إلى رفع سقف الحرية، ولكن هناك علاقة بين الخيارات المحدودة والفقر، فالفرد يستطيع أن يملك الحرية في شراء الغذاء والدواء، ولكن ما قيمة هذه الحرية إذا كان فقيراً.

فالتمكين يعني قدرة الناس أثناء ممارسة حياتهم على المشاركة في مناحي الحياة المختلفة سواء السياسية أوالإجتماعية أوالإقتصادية، فقدرات الناس يمكن توسيعها في المجال الصحي، ولكن ما قيمة التمكين إذا لم يأتي في إطار كيفية حدوث التوسيع والمشاركة فيه. كما هو مبين في التمرين والمجداول التالية:

تمرين ٣ المشاركة والتنمية

يقوم المدرب/ تقوم المدربة بجمع ١٠ نساء في جلسة حوار وعصف ذهني، ويتم عرض مجموعة من الصور تمثل إتجاه ذو علاقة بالمشاركة والتنمية، لتصنيفها ضمن محورين:

۱) مشاركة / تنموية.

٢) مشاركة / غيرتنموية.

وبهذا يمكن أن يشير التمرين من خلال الصور، تحديد مفهوم المشاركة والتنمية والعناصر التي يتضمنها التعريف.

(نلاحظ أن الأفكار المطروحة ذات علاقة مباشرة بالتنمية والتمكين).

يمكن استخلاص بعض العناصر التي يتضمنها موضوع التنمية بالأفكار التالية:

- الديمومة - تحسين مستوى الدخل - المساواة

- الانتاجية - التمكين - الاستمرارية

- الصحة - العدالة - التعليم

جدول (٢) تطور المفاهيم التنموية الخاصة بالمرأة

المفهوم	الدور	الأهداف
الرعاية الإجتماعية	إنجابي	تقديم الخدمات الإجتماعية للنساء والفقراء
العدالة	إنجابي، إنتاجي، إجتماعي	تحقيق العدالة للمرأة في التنمية
الكفاءة	إنجابي، إنتاجي ، إجتماعي	تنمية متكافئة و فعالة
التمكين	إنجابي، إنتاجي ، إجتماعي	تمكين المرأة و الإعتماد على الذات
محاربة الفقر	إنتاجي	زيادة الانتاج لدى الفقراء

جدول (٣) السنة التي نالت فيها المرأة العربية حق التصويت والترشيح للبرلمان (٢)

سنة وجود أول امرأة في البرلمان انتخابا أو تعيينا	المترشيح	المتصويت	الدولة
			اثكويت
	٧٣	V ٣	البحرين
			قطر
			الامارات
	7 &	7 8	ثيبيا
			السعودية
⁽²⁾ 1991	۲٥	٥٢	ثبنان
(خ)	² 1997/1998	² 1997/1998	عمان
(3)	٧٤	٧٤	الأردن
(⁵⁾ 1909	^E 1909/190V	² 1909/190V	تونس
(E) m y	77	77	الجزائر
∀ V ⁽ 5)	٥٣	^E 07/£9	سوريا
٧٥(خ)	70	70	مصر
٩٣	٦٣	٦٣	المغرب
(¢) _{A} .	٨.	٨٠	العراق
(¿) m &	7 8	7 8	السودان
٥٧ ^(خ)	71	٦١	موريتانيا
٥٠	₹∨	₹∨	اڻيمن
	٨٦	٤٦	جيبوتي
٣٩٥(غ)	70	70	جزر القمر

^{*} أ: لم تستطيع المرأة ممارسة حقوقها الإنتخابية التشريعية الوحيدة التي جرت عام ١٩٧٣، وقد تم حل اول هيئة تشريعية بموجب مرسوم أصدره الأمير في ١٩٧٥/٨/٢٢.

^{*} ب: نالت المرأة القطرية حق الترشيح والإنتخاب في الإنتخابات البلدية عام ١٩٩٩.

^{*}ع: تعيين، خ: انتخاب.

جدول (٤) نسبة تواجد الرأة العربية في الحكم عام ١٩٩٨/١٩٩٨ (٣)

لوزاري	على المستوى دون ا	ى الوزاري	على المستو:	ع المستويات	الدولة	
۱۹۹۸	1997	1994	1997	1991	1997	-2 922
٦,٧	٦,٧	* , *	_	0,*	٤,٩	الكويت
١	_	* , *	_	٠,٨	_	البحرين
_	_	_	_	_	_	قطر
_	_	-	_	_	_	الإمارات
_	_	٦,٧	٤,٥	0,7	٣,٤	ليبيا
_	_	_	-	_	_	السعودية
_	_	_	_	_	_	ثبنان
٤،٤	٤,١	-	_	٣,٨	٣,٦	عمان
_	_	١,٦	٦,١	١,١	٣,٤	الأردن
1+,+	٧,٥	٣,٢	١	٧،٧	٧,٩	تونس
۹,۸	۸,٣	_	_	0.0	٤,٨	الجزائر
_	١,٧	٧,٥	٦,٨	٣،٣	٣,٩	سوريا
٤,٢	٤,٥	٦,٣	٣,١	٤,٩	٤	مصر
٨	١,٤	_	* (*	٥,٨	٠,٩	المفرب
_	_	_	_	_	_	العراق
_	١,٣	_	۲,٤	_	١,٧	اٹسودان
٦,١	0,9	٤,٣	٣,٦	٥,٧	٥,٤	موريتانيا
_	_	-	_	_	_	اثيمن
۲,۹	١	-	4 , 4	۲,٥	٠,٩	جيبوتي
_	_	٦,٧	٦,٢	٤	۲,٧	جزر القمر

* لا تعني أشارة (-) أن الرقم صفراً.

⁻ يشمل المستوى الوزاري على: وزيرات، ووزيرات دولة، رئيسات مصارف مركزية، رئيسات أجهزة تابعة لمجلس الوزراء.

⁻ يشمل المستوى دون الوزاري على: نائبات و وكيلات وزراء أو ما يعادلهن، أمينات دائمات أوما يعادلهن، نائبات أمينات دائمات ومديرات ومستشارات أو ما يعادلهن.

٦. الإرادة السياسية و صناع القرار

تؤثر الدولة والسياسات الحكومية على موقع المرأة السياسي في الدول النامية، فالدولة هي المنظم الأساسي للحياة الإقتصادية والإجتماعية، وتزداد أهمية الدولة إذا ما نظرنا إلى عدم المساواة بين الجنسين. تستطيع الدولة من خلال سياساتها الدفع باتجاء تغيير الأدوار التقليدية للمرأة إلى أدوار حديثة مبنية على المساواة، كذلك فإنها من يُقرر فتح أبواب المشاركة السياسية للمرأة أو إغلاقها، وهي القادرة على إزالة العقبات القانونية أمام المرأة للمشاركة من خلال التصويت والترشيح والتعيين في المناصب السياسية العليا في القطاعين الخام و الخاص.

لذلك فإن الدول الملتزمة بالمساواة بين الرجل والمرأة تستطيع ان تدفع بمؤسساتها نحو افساح المجال لمشاركة المرأة في مناحي الحياة المختلفة، من خلال تعيينها عدد مناسب من النساء في مراكز قيادية مؤثرة، أما الدولة التي لا ينطوي توجهها العام على تحقيق المساواة بين الجنسين، فإنها تشكل عائقاً للتقدم في هذا المجال حتى وإن كانت تمتلك تقنيات إقتصادية متعددة.

ويذكر أن عدد من الدول إنضمت إلى إتفاقيات دولية ذات صلة بتشريعات الأسرة مثل: إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٧٩، إذ اليها ١٦٠ من اصل ١٨٥ دولة في الأمم المتحدة، وتحدد هذه الإتفاقية المتضمنة ٣٠ مادة ملزمة قانونا مبأدىء وتدابير معترف بها دولياً لتحقيق مساواة بين المرأة والرجل على كل صعيد، وقد إنضمت إلى هذه الاتفاقية ١٧ دولة عربية و إسلامية هي: (الاردن، الجزائر، جزر القمر، العراق، الكويت، السعودية، المغرب، تونس، لبنان، ليبيا، مصر، اليمن، اندونيسيا، باكستان، بنغلادش، تركيا، ماليزيا).

و تلزم هذه الإتفاقية و إتفاقيات أخرى، الدول الموقعة بتعديل بعض التشريعات ذات العلاقة خاصة ما يتعلق بقوانين الأحوال الشخصية التي تحكم علاقات المرأة بالرجل. و إن إنطوى ذلك على المحقوق السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية الخاصة بالمرأة، و إجراء مراجعة شاملة للتشريعات الوطنية و التدابير الادارية و الممارسات الفعلية. و تمكين الدول الاطراف من تطوير فهم افضل للمشكلات و المعيقات التي تواجهها لتحقيق الأهداف المنشودة.

تتشابة الأجهزة الحكومية في تناولها للشؤون السياسية للمرأة في المنطقة العربية إلى حد كبير مع بعض الإختلافات الطفيفة، لأن الأدوار و السياسات التي تسعى إلى تحقيقها تلك الاجهزة تكاد تكون متطابقة، وقد يكون الإختلاف الأساسي هو في وضع الاجهزة داخل الهيكل الحكومي. ويمكن للاجهزة الحكومية أن تلعب دوراً فاعلاً كمنسق لجهود المنظمات النسائية في قطر ما، أو لجهود المنظمات غير الحكومية عامة، و منها المنظمات النسائية التي يقضي إسهامها في تنفيذ مهام تعبوية و غيرها في صلب اختصاصها.

وقد أثبتت الدراسات الإجتماعية والسياسية أنه من الضروري بناء وعي مجتمعي يقوم على التعاون ما بين الدولة والجمعيات الأهلية لأداء دور فعال خاصة فيما يتعلق بالسياسات العامة ومشاركة الدولة في عملية التنمية، حيث أن تطوير مصالح المرأة يرتبط ارتباطاً وثيقاً في تطوير أوضاع المجتمع

وغرس قيم ثقافية باتجاه القبول بالمساواة، إضافة إلى أحداث تغييرات هامة في أساليب التنشئة، وهذا لن يتم قصراً أو بتدخل المسلطة أو بقرار فوقي دون تكاثف المجتمع، رغم أن الارادة السياسية تشكل رافعة ومنظم لهذه الغاية، وتبرز أهمية ذلك من خلال وسائل الإتصال والإعلام التي تخضع لسيطرة الحكومة بشكل مباشر أو غير مباشر، ونشر هذا الوعي في إطار مناهج التعليم، وتمكين الإناث من التحصيل العلمي على قدم المساواة مع الذكور للحد من الأمية على نطاق المجتمع أو توفير خدمات صحية شاملة للإناث وعلى مستوى لائق من الفئات العربية المختلفة. وكذلك الحد من معدلات البطالة بين النساء خاصة المتعلمات للدخول إلى سوق العمل وتمكين المرأة من الحصول على فرص عمل متكافئة إلى جانب الرجل، وحماية المرأة من العنف بكافة أشكاله وضرورة إحساسها بالأمان.

القسم الثاني: القوانين و التشريعات الناظمة لعمل المرأة الإنتخابي

شهدت العقود الأخيرة اعترافاً عالمياً متزايداً بالدور الهام الذي تضطلع به المرأة في المجتمع سيما بعد صدور قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٢٦٣ لعام ١٩٦٧ حول إعلان القضاء، على التمييز ضد المرأة، و هو ما يعتبر وثيقة دولية للقضاء على سياسة التمييز بين الجنسين، و في بداية السبعينات شكلت الجهود الدولية الرامية إلى إنهاء التمييز ضد المرأة و ضمان مشاركتها على قدم المساواة في المجتمع، القوة الدافعة الضرورية لمعظم المبادرات التي أتخذت، خاصة مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصة بالمرأة وأسهمت في الحد من المعقبات التي تعترض تحسين وضع المرأة على الصعيد الوطني و الإقليمي و الدولي، إنطلاقاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقر للمرأة بالحقوق الأساسية و إتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضدها وهو بمثابة الميثاق العالمي لحقوق النساء.

ومع إنعقاد المؤتمر العالمي الأول في مدينة نيو مكسيكيو عام ١٩٧٥، حيث أعتبر هذا العام عاماً دولياً للمرأة لإحترام جميع الحقوق الإنسانية لها، و المؤتمر العالمي الثاني في كوبنهاجن عام ١٩٨٠، تم إعتماد برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة تحت شعار "المساواة و التنمية و السلم"، و قد عمق المؤتمر الأخير بدرجة أكبر نطاق توافق الرأي الدولي القائم بشأن التدابير اللازمة للنهوض بالمرأة و التركيز على مساواتها في الحقوق مع الرجل، و قد أيدت الجمعية العامة للأمم المتحدة برنامج العمل في العام نفسه.

و في عام ١٩٨٥ عقد مؤتمر المرأة العالمي الثالث في نيروبي لمتابعة مسيرة وضع المرأة و حقوقها في العالم برعاية الجمعية العامة للأمم المتحدة، و تنفيذا لقرارها ١٣٦/٥٣ لعام ١٩٨٠، و تم وضع استراتيجية النهوض بواقع المرأة حتى عام ٢٠٠٠ لإتخاذ تدابير ملموسة للتغلب على العقبات التي تعترض تفعيل دور المرأة في المجتمع و للقضاء على كافة أشكال التمييز ضدها.

و على صعيد تمكين المرأة في الجانب السياسي دعى المجلس الإقتصادي الإجتماعي في قراره رقم ١٥ لعام ١٩٩٠، إلى مشاركة المرأة في هياكل السلطة و مواقع القرار بنسبة لا تقل عن ٣٠٪ و العمل على توعية المجتمع و تشجيعه لتغيير المواقف السلبية المتحيزة ضد المرأة و دورها في صنع القرار، وحث على تبني إجراءات تمكنها من الإندماج في فعاليات التنمية و مشاركتها في حركة المجتمع و أنشطته المتنوعة.

و جاء مؤتمر المرأة العالمي الرابع في بكين عام ١٩٩٥، و هو أوسع مؤتمر عالمي لتفعيل دور المرأة في العالم و لتحقيق المساواة و نبد التمييز ضد المرأة، ليؤكد من جديد على قرار المجلس الإقتصادي و الإجتماعي، وعلى ما جاء في الفقرة ٨٦ من استراتيجية نيروبي لتقدم المرأة لعام ٢٠٠٠والتي تدعو الحكومات و الأحزاب السياسية إلى تكثيف الجهود لضمان و تأمين المساواة في مساهمة المرأة في جميع الهيئات التشريعية الوطنية و المحلية و ضمان المساواة في التعيين و الاختيار و الترقية للمناصب العليا في الأجهزة الإدارية و التشريعية و القضائية. (٤)

و على الصعيد العربي، فقد تضمن الجزء الأول من مشروع خطة العمل العربية للنهوض بالمرأة عام ٢٠٠٥، إلى المجالات التي نادت بها الإتفاقات و العهود الدولية أهمها ؛ ضمان حقوق المرأة العربية في المشاركة في هياكل و آليات السلطة و مواقع صنع القرار، ضمان تكافؤ الفرص لدخول المرأة العربية في شتى مجالات التعليم، ضمان حقوق المرأة العربية بالحصول على الخدمات الصحية، وتعزيز قدرات المرأة العربية لدخول سوق العمل و الإعتماد على الذات.


ا. العهود و الإتفاقيات الدولية

تعتبر قضية المرأة من أبرز القضايا التي إعتنت بها العهود و الإتفاقات الدولية، حيث أكدت على أن مشاركة المرأة مشاركة كاملة و متكافئة في الحياة السياسية و المدنية و الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية على الصعيد الوطني و الإقليمي و الدولي، هي أهداف ذات أولوية للمجتمع الدولي، و نادت بالقضاء على جميع أشكال التمييز القائم على الجنس على أساس المساواة بصورة عامة في كافة المجالات و تكثيف المجهود لضمان ذلك،

و من أبرز التشريعات الدولية في هذا المجال:

- إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
 - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية و الإجتماعية.
- إتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، (ميثاق حقوق المرأة السياسية).
- إعلان الإتحاد البرلماني الدولي بشأن الضمانات المحققة لإنتخابات حرة و نزيهة.
- المعاهدة الدولية المتعلقة بالحقوق المدنية و السياسية. كما هومبين في النموذج التالي:

نموذج (٣) الاتفاقيات الدولية و التشريعات المحلية



وغيرها من العهود و الإتفاقات الدولية التي عالجت حق المساواة التي تتمتع بها المرأة على مستوين:

أ. المساواة: المفهوم العام.
 ب. المساواة في المجالات المختلفة.

أ. المساواة: المفهوم العام.

تتسم النصوص الدولية بالعمومية في معالجة مسألة المساواة بما فيها المجالات الخاصة بالمرأة، حيث أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأن حقوق المرأة هي جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان العالمية، وقد نصت المادة (١) من الإعلان على أن

⁽٤) إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفيم)، المكتب الإقليمي للدول العربية، عمان، الأردن ٢٠٠٢

التمييز ضد المرأة سواء بإنكاره أو تقييده يمثل إجحافاً أساسياً و اهانة لكرامة المرأة وإنسانيتها، وأوصت المادة (٢) بضرورة إتخاذ جميع التدابير المناسبة الالغاء القوانين و الأعراف و الأنظمة و الممارسات القائمة التي تشكل تمييزاً ضد المرأة أو الانضمام اليها أو تنفيذها بشكل كامل. و تكررت هذه النصوص في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

و نصت المادة (٧) و المادة (٢) الفقرة الاولى، من الإعلان على "أن لكل انسان حق التمتع بجميع الحقوق و الحريات المذكورة في هذا الإعلان دونما تمييز من أي نوع سيما بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو أي وضع آخر". و على العموم تتفق جميع النصوص الدولية على عدم جواز التمييز بين إنسان و آخر سواء على أساس العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو المعتقد أو الثروة أو النسب أو الآراء السياسية أو اية آراء أخرى أو الأصل الوطني و الإجتماعي أو الإنتماء إلى أقلية وطنية أو المنشأ و أي وضع إجتماعي آخر.

وتكررت هذه الصيغة في عدد من العهود الدولية كما في المادة (٢) فقرة ١، من العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية و الثقافية، و المادة (٢) الفقرات (٢٦،٣١١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية. و المادة (١٤) من الإتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان، و المادة (١) من الإتفاقية الأمريكية لحماية حقوق الإنسان، و المادة (٢) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، كذلك إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، و ميثاق الأمم المتحدة، و غير ذلك من الاعلانات و العهود و الاتفاقات الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

ب. المساواة في المجالات المختلفة.

يتم تناول المساواة من خلال المحاور التالية:

الحقوق السياسية و المدنية:

الديمقراطية ومشاركة المرأة

إن تحقيق الديمقراطية يقتضي شراكة حقيقية بين الرجل و المرأة في إدارة شؤون المجتمع الذي يعملان فيه على قدم المساواة، وعلى نحو متكامل، مما يكفل لهما أثراء متبادل نظراً لما بينهما من إختلاف " كما أنه بدون إشتراك المرأة اشتراكا نشطاً وإدخال منظورها في كافة مستويات صنع القرار لا يمكن تحقيق الأهداف المتمثلة في المساواة و التنمية و السلم.

الفقرة ٤٠ من الإعلان العالمي بشان الديمقراطية عام ١٩٩٧

إهتمت الاتفاقيات الدولية بمسألة ضمان تطبيق الحقوق السياسية والمدنية بواسطة الترتيبات الداخلية والتشريعية الخاصة، فقد تناولت المادتان (٧) و (٨) من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة حقها في التصويت في عملية الإنتخابات والاستفتاءات العامة وأهلية الإنتخابات لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاءها بالاقتراع العام، وكذلك المشاركة في صياغة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة في شغل الوظائف العامة، والمشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية التي تعنى بالحياة العامة والسياسية. كما نصت المادة (٨) على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل فرصة تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والمشاركة في أعمال المنظمات

كما نص إعلان الإتحاد البرلماني الدولي الصادر في مارس / آذار ١٩٩٤، بشأن الضمانات المحققة لانتخابات حرة و نزيهة والتي جاءت معالجتها بصورة عامة فيما يتعلق بالمرأة، على حق كل مواطن راشد في التسجيل في قيد الناخبين وفي التصويت دون تمييز، و ألا يتم إستبعاد أي مواطن في ممارسة حقوقه الإنتخابية إلا وفقاً لمعيار موضوعي يمكن التحقق منه، و منصوص عليه بالقانون، و شريطة أن يتماشي هذا الإجراء مع التزامات الدولة الواردة في القانون الدولي. كما أنه لكل ناخب أو ناخبة الحق في الوصول بصورة متكافئة و فعالة لاحدى لجان الاقتراع ليمارس حقه أو حقها في التصويت، بصورة متكافئة مع الآخرين. كما كفل هذا الإعلان فرصة متكافئة للترشيح في الانتخابات و الانضمام لحزب أو منظمة سياسية أو الاشتراك مع الآخرين لتأسيسها بقصد التنافس في الإنتخابات. (٥)

الحقوق الإنسانية والإقتصادية:

دعت الإتفاقات الدولية إلى حق المرأة بالتمتع بكافة الحقوق الإقتصادية والإنسانية على قدم المساواة مع الرجل بما تشمله من العمل، الأهلية و الذمة المالية، التدريب المهني والجنسية وغيرها.

و قد نصت على هذه الحقوق، بصورة عامة، المادة (٣)، من العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية و الإجتماعية والثقافية التي تلزم الدول الأطراف بضمان المساواة بين الرجل والمرأة، عندما قررت أن تتعهد الدول الأطراف بضمان مساواة الذكور والإناث بالتمتع بجميع الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد. و جاءت الفقرة "أ" من المادة (٧) من العهد و المتعلقة بعمل المرأة وأجرها، أكثر دقة فيما يتعلق بتلك الحقوق و التي تدعو إلى إعتراف الدول الأطراف في هذا العهد بما لكل شخص من حق التمتع بشروط عمل عادلة تكفل على وجه الخصوص الظروف الانسانية والطبيعية. (٦)

و أشارت المادة (١٥) من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة حول الأهلية و الذمة المالية، إلى ضرورة اتخاذ الدول الأطراف ما يلزم من تدابير سيما التشريعية منها لضمان تمتع المرأة المتزوجة أو غير المتزوجة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في مجالات القانون المدني لا سيما منح المرأة أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل، وفي ابرام العقود وحق التملك و ادارة الممتلكات و التمتع بها و التصرف بها ووراثتها، بما فيذلك الأموال التي تمت حيازتها أثناء قيام الزواج، وبحركة الأشخاص و حرية إختيار مسكنهم و إقامتهم. (٧)

و أكدت المادة (١١) من الاتفاقية بصورة متكاملة على أساس أن تتساوى المرأة بنفس الحقوق مع الرجل فيما يتعلق بتلقي التدريب المهني بأنواعه، و حرية إختيار المهنة و نوع العمل بإعتباره حقاً ثابتاً لكل البشر، وفي نيل الترقية الوظيفية والأمن الوظيفي و جميع مزايا الخدمة، و الوقاية الصحية و سلامة ظروف العمل، و العمل والأجر، والإجازات، والاستحقاقات، والتعويضات العائلية، والضمان الإجتماعي، و ضمان حق المرأة العاملة المتزوجة في إجازة أمومة مأجورة مع ضمان عودتها إلى سابق عملها، و توفير حماية خاصة للمرأة العاملة الحامل، توفير ما يلزم من الخدمات الاجتماعية، لتمكين الوالدين من الجمع بين التزاماتهما الأسرية و مسؤوليات العمل و المشاركة في الحياة العامة، و غيرها من الأمور. (٨)

و في موضوع الجنسية نصت المادة (٩) من إتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة على أن تكون للمرأة الحقوق التي للرجل فيما يتعلق باكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها، و لا يترتب على الزواج من أجنبي أي مساس بجنسية الزوجة يجعلها بلا جنسية، أو يفرض عليها جنسية زوجها. كما تمنح الدول الاطراف المرأة حقاً متساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية اطفالها. و قد نصت الاتفاقية الخاصة بجنسية المرأة المتزوجة على هذه المبادئ و غيرها من التفصيلات التي تدور حولها في المواد من (١-٤).

⁽ه) إعلان الإتحاد البرلماني الدولي الصادر في ّادّار/مارس ١٩٩٤، الإنتخابات الحرة النزيهه. (٦) العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، المادة ٧، الفقرة أ.

⁽٧) إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة ١٥.

⁽٨) المصدر السابق

الحقوق الإجتماعية و الثقافية:

في هذا الإطار تناولت الإتفاقات الدولية الحقوق الإجتماعية والثقافية في مجالي الزواج و التعليم و غيرها.

وبما يتعلق بالزواج نصت المادة (٦١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، و المادة (٣٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، و المادة (٠١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الإجتماعية و الثقافية و الإقتصادية، و المادة (٦١) الفقرة الثانية من إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، إلى الأمور التالية:

- أن للرجل و المرأة متى أدركا سن البلوغ حق الزواج وتأسيس أسرة دون قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين، و هما يتساويان في الحقوق لدى التزوج و خلال قيام الزواج و انحلاله، و لا يعقد الزواج إلا برضا الطرفين المزمع مع زواجهما رضاء كاملاً لا إكراه فيه.
- ضرورة أن تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة لكفائة تساوى حقوق الزوجية وواجباتها لدى تأسيس أسرة أو لدى إنحلال الزواج.
 - يترتب على الوالدين حقوق متساوية في الشؤون المتعلقة بأولادهما.

و كذلك تضمنت، إتفاقية الرضا بالزواج، و الحد الأدنى لسن الزواج، و تسجيل عقود الزواج، التي بدأ العمل بها علم ١٩٦٤، المبادئ التي سبق الأشارة إليها بصفة عامة، و زادت على ذلك تفاصيل تتعلق بإنعقاد الزواج و إثباته. (٩)

وفي مجال التعليم، تعد المساواة بين الرجل و المرأة فيما يتعلق بحق التعليم نتيجة واجبة و منطقية لمبدأ المساواة الذي اعتنت به الإتفاقات الدولية، والذي تم تأكيده في أكثر من مجال. و هو ما تناولته المادة (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية والمادة(١٠) من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على النحو التالي:

- تتعهد الدول الأطراف بضمان المساواة بين الذكور و الإناث في حق التمتع بجميع الحقوق بما فيها الثقافية المنصوص عليها في العهد و من بين هذه الحقوق حق كل فرد في التعليم.
- إتخاذ كافة التدابير من أجل كفائة تمتع الفتيات و النساء متزوجات أو غير متزوجات بحقوق الرجل في ميدان التعليم.
 - التساوي في شروط الإلتحاق بالمؤسسات التعليمية.
 - التساوي في المناهج الدراسية المختارة و في الإمتحانات.
- التساوي في فرص الحصول على المنح و الإعانات الدراسية الأخرى. والتساوي في فرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم بما في ذلك برامج تعليم الكبار.
- التساوي في إمكانية الحصول على المعلومات التربوية التي تساعد على كفالة صحة الأسرة و رفاهيتها.

و تضمنت الإتفاقية العاشرة من إتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة المبادئ التي سبق الإشارة إليها، وإضافت اليها المساواة بين الرجل و المرأة في مجالات التربية والتعليم وفي المناطق الريفية والحضرية على حد سواء.

۲. القوانين و التشريعات العربية

من الواضح أن القوانين الخاصة بالمرأة العربية تعكس أوضاعها إجتماعياً و اقتصادياً و ثقافياً و سياسياً، في هذا الإطار يمكن توضيح مدى تناول النصوص الدستورية و القانونية العربية لحقوق المرأة، وكذلك العقبات التي تفرضها في سبيل تحسين حالة المرأة على الصعيد الوطني و تمكينها في الجانب السياسي، و يمكن توضيح الحقوق العامة للمرأة عبر التصنيف التالي:

أ. المساواة: المفهوم العام.

تستند الأطر القانونية العربية المنظمة لأوضاع المرأة إلى قاعدة المساواة العريضة التي نصت عليها الإتفاقيات والإعلانات الخاصة بحقوق المرأة. حيث تتفق معظم النصوص الدستورية العربية بشكل صريح و واضح على مبدأ المساواة بين الرجل و المرأة و الحق في العيش دون تمييز بينهم و مع وجود فروقات بسيطة في التعبير، إلا أنه لا يوجد فروقات في الجوهر. فمثلاً

ويمكن إعتبار الصيغة التي أوردتها المادة ٤٠ من الدستور المصري بمثابة الصيغة المعتادة التي تردفي معظم الدساتير العربية الأخرى.وهناك بعض الدساتير لم تذكر التمييز على أساس الجنس كمجال للتمييز مثل المادة ٦ من الدستور الأردني التي تنص على "أن الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق و الواجبات و أن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين ". (١٠)

وتبنت الدول العربية في غالبيتها ما جاء في ميثاق الأمم المتحدة و وكالاتها المتخصصة سيما الإعلان العالمي الصادر عام ١٩٦٧ للقضاء على التمييز ضد المرأة و ضمنته في تشريعاتها المختلفة مع وجود تحفظات على بعض نصوصها.

ويأتي هذا التحفظ بالأساس نتيجة إستناد معظم الدساتير والتشريعات المدنية العربية على الشريعة الإسلامية مصدراً لجميع الحقوق و الواجبات في المجتمع، وبالضرورة فإن تحديد مدى الحقوق السياسية والمدنية المسموح بها بصورة عامة و للمرأة بصورة خاصة و مستوى ضمانها يعتمد على طريقة تفسير الأنظمة السياسية الحاكمة على أحكام الشريعة الاسلامية.

و مثلاً تضمنت المادة (١١) من الدستور المصري بأن الدولة تكفل التوفيق

⁽٩) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٣، ١٠، ٢٠ (١٦) (١٠) المادة ٤٠ من الدستور المصري تنص على "أن المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو العقيدة أو الدين"

بين واجبات المرأة نحو الأسرة و عملها في المجتمع، و مساواتها بالرجل في ميادين الحياة السياسية و الإجتماعية و الثقافية والإقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية، ولهذا أبدت مصر تحفظها على المادة (٢) من إتفاقية الغاء التمييز ضد المرأة المتعلقة بحظر التمييز في الدساتير و التشريعات الوطنية. كما تحفظت على هذه المادة أيضا أو بعض فقراتها كل من المغرب، الجزائر، ليبيا، العراق.

و إن كانت بعض الدساتير و التشريعات العربية تضمنت نصوصاً ذات سمة ديمقراطية. تحررية، فإنها لم تأتي نتيجة تطور في العلاقات الإجتماعية بالأساس، وإنما تم إكتسابها من حيث الشكل و التنظيم فقط، مما جعل الإلتزام بتلك النصوص و تطبيقها أمراً شكلياً، و ينطبق هذا على قضية حقوق المرأة.

قد يلاحظ المراقب لحالة المرأة العربية وجود فجوة و تناقض إلى حد ما، بين الوضع القانوني للمرأة و الحالة الواقعية لها سواء في الحياة السياسية، المدنية، أو الاقتصادية، الانسانية، أو الثقافية، الاجتماعية.

ب. الحقوق و المساواة في المجالات المختلفة:

الحقوق السياسية و المدنية.

في هذا الإطار تختلف الأوضاع من دولة عربية إلى أخرى في مدى تضمين قوانينها ما يكفل للمرأة المشاركة في الحياة السياسية و العامة على قدم المساواة مع الرجل. و كان من الطبيعي أن تتطور و تتفاعل بعض الدساتير العربية مع متطلبات التغيير الاجتماعي و السياسي الحاصلة في مجتمعاتها، و من ثم اشتملت هذه الدساتير و القوانين على نصوصاً تتبح للمرأة أن تتكامل في مواطنتها مع الرجل و تتبح لها حقوقها كفاعل إجتماعي و سياسي في التمتع بحقوقها السياسية بما فيه ممارسة العمل الإنتخابي، و تأسيس الجمعيات والمشاركة في مؤسسات المجتمع المدني و الإنتساب الإرادي لها، و تقلد المناصب و المهام العامة على مختلف المستويات الحكومية.

و رغم ذلك فقد إضطلعت بعض النساء العربيات في معظم الدول العربية

اطار (٤)

المرأة والدساتير العربية

تكفل المادة ٢١ من المدستور الأردني حق كل أردني في تولي المناصب العامة بالشروط المعنية بالقوانين و الأنظمة و هو ما يكون على أساس الكفاءة و المؤهلات.

بمسؤوليات في المجالس البلدية و المجالس النيابية و الشعبية والوزارات سواء عبر صناديق الإقتراء أو عن طريق التعيين، وفي المقابل يلاحظ أن عدد النساء

اللواتي توليِّن وظائف عامة يقل كلما تدرجن في سلم الوظائف نحو الأعلى، و

بخاصة في المجالات الدبلوماسية والقضائية، حيث تمنع دساتير وقوانين بعض

الدول العربية المرأة من تولى مناصب قضائية أو وزارية أو رئاسة الدولة و

أخرى لم تعترف أصلاً بالحقوق السياسية للمرأة.

الدستور الجزائري الفصل (٤٢) في الدستور الجزائري يضمن كافة الحقوق للمرأة الجزائرية بما فيها السياسية، كما ينص الدستور المغربي في الفصل (٨) بأن المرأة و الرجل يتمتعان بالحقوق السياسية نفسها.

و تمثل هذه النصوص تطوراً حقيقياً على المستوى القانوني و النظري. ألا أن المعاينة المباشرة للواقع يكشف ظاهرة ضعف المشاركة السياسية للمرأة، فلا يعني النص على حقوقها في الإنتخاب و الترشيح أنها سوف تمارس هذا الحق، هذا وقد تحفظت الكويت على المادة (٧)، الفقرة أ، و المتعلقة بالحياة السياسية و العامة بسبب أن قانون الإنتخاب الكويتي يقصر حق الترشيح والإنتخاب على المواطنين الذكور دون الاناث.

جدول (٥) الدساتير العربية السارية حسب الأقاليم العربية (١١)

اثبلد	اسم الوثائق الدستورية	تاريخ اصدار الدستور و تعديلات لاحقة
منطقة بلاد الشام		
الأردن	الدستور- الميثاق الوطني	.1997-1907
سوريا	اثدستور	.19٧٣
ثبنان	الدستور	.1997-1977
فاسطين	_	_
منطقة الخليج العربي		
الإمارات	_	_
البحرين	ميثاق العمِل الوطني	Y • • 1 - 1 9 V T
السعودية	القانون الأساسي	1991
العراق	الدستور	199.
الكويت	الدستور	7791
اثيمن	الدستور	1997
عُمان	القانون الأساسي	1997
قطر	_	_
منطقة شمال و شرق إفريقيا		
مصر	الدستور	.19^19\1
السودان	_	_
جيبوتي	-	-
ليبيا	اعلان بتاسيس السلطة الشعبية	1977
المغرب	الدستور	7791, 7881, 7881.
تونس	الدستور	1991
الجزائر	_	77P1, AAP1, PAP1, 1 • • Y
موريتانيا	الدستور	.1991_3991.
الصومال	_	_
جزر القمر	_	_

الحقوق الإنسانية والاقتصادية.

سعت التشريعات العربية إلى مواكبة العهود والإتفاقات الدولية فيما يتعلق بالمساواة في مجال الحقوق الإقتصادية، و نجد أن قوانين العمل العربية التي تتعلق بحق المرأة في العمل على قدر مقبول من العدالة عموماً بالمقاييس الدولية و ما يرتبط بهذا الحق من تقلد المناصب العامة و جميع مزايا الخدمة، والأجر المتساوي و الإجازات، و الوقاية الصحية و سلامة ظروف العمل، و قوانين حماية الأمومة و غيرها من الأمور. كما أن المرأة أحرزت نظرياً حقوق التجارة و الملكية الخاصة للمنقول و غير المنقول، و حقوق إجراء العقود و الموجبات.

وتختلف التشريعات العربية حول طبيعة الأهلية القانونية و المدنية فيما يتعلق بحركة المرأة و حقها في السفر و حرية إختيار محل سكنها و إقامتها، حيث تختلف الضوابط المفروضة على المرأة المتزوجة عنها على غير المتزوجة، و لإستخراج وثيقة سفر للمرأة تشترط بعض الدول العربية ضرورة توفر الموافقة المسبقة للزوج و أخرى لا تشترط ذلك، فيما تشترط بعض الدول الحصول على موافقة ولي أمرها في كل مرة تتقدم فيها للحصول على تأشيرة خروج بغض النظر عن سنها أو حالتها الاجتماعية أو منصبها.

و في موضوع الجنسية تتساوى معظم القوانين العربية ما بين المرأة و الرجل، فيما يتعلق بإكتساب الجنسية أو تغييرها أو الإحتفاظ بها نتيجة الزواج من أجنبي. و بخلاف الفقرة ٢ من المادة (٩) من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بإعطاء المرأة حقاً متساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها، نجد أن كافة القوانين العربية، بإستثناء تونس، تعطي الزوج الحق في منح الجنسية لأطفاله دون الزوجة و بغض النظر إذا ما كانت الزوجة تحمل الجنسية ذاتها أم لا، و نتيجة لهذا تعاني العديد من النساء من مشكلات حقيقية في تنشئة وتربية أطفالهن في وطنهن الأم، حيث يفقد الطفل الشعور بإنتمائه الوطني نتيجة عدم توفير الحق في التعليم المجاني أو الرعاية الصحية أو العمل فيه، و رغم التمييز على أساس الجنس التي تأكدها قوانين الجنسية العربية فإنها تحكم بالأساس بقرارات سياسية.

الحقوق الاجتماعية و الثقافية

في هذا الإطار يمكن تناول التشريعات العربية المتعلقة بالحقوق الإجتماعية و الثقافية للمرأة في مجالات التعليم، و قوانين الأحوال الشخصية المنظمة للزواج و الأسرة، وعموما لا يوجد تمييز بين المرأة و الرجل فيما يتعلق بالمساواة في فرص التعليم و شروط الإلتحاق بالمؤسسات التعليمية، وإمكانية الحصول على المعلومات التربوية التي تساعد على كفالة صحة الأسرة و رفاهيتها، و فرص الحصول على المنح و الإعانات الدراسية الأخرى في معظم الدول العربية سواء في النوعية أو الدرجة وفي المناطق الريفية و الحضرية على حد سواء، كما لا يوجد أي نص قانوني يحد من حق المرأة في التعليم.

و تعتبر قوانين الأحوال الشخصية المنظمة للعلاقات الأسرية و الزوجية من أهم المجالات التشريعية بالنسبة للمرأة التي تحدد حقوقها في المجال الإجتماعي و الإنساني وتلقي بآثارها على وضع المرأة في القوانين الأخرى. و تعتمد كافة الدول العربية في إقرار و تطوير تلك القوانين و تطبقيها على مبادئ الشريعة الإسلامية باعتبارها مصدراً وحيداً لجميع الحقوق و الواجبات في المجتمع، و بالضرورة تلعب الثقافة السائدة أيضاً دورها في تعريف مدى الحقوق المسموح بها للمرأة و مستوى ضمانها.

صدر في الأردن عام ٢٠٠٢ قانون مؤقت يجيز عملية "الخلع" وتنظر المحاكم بعدد من الحالات، و في أوائل نيسان ٢٠٠٠ صدر تعديل على قانون الأحوال لشخصية في مصر، يسمح هذا التعديل للمرأة بالمطالبة بالطلاق شريطة أن تتنازل المرأة عن كافة حقوقها.

و تمثل البيئة المحيطة بقوانين الأحوال الشخصية العربية المعاصرة حالة من الصراع الإجتماعي—الثقافي ما بين تبني قيم و أشكال الحداثة التي إمتدت إلى المجتمعات العربية، و بين ترسيخ قوة تأثير القيم الإجتماعية المستقرة و الأعراف و التقاليد الموروثة، في إطار العلاقات الإجتماعية المتبادلة ومدى الأعراف و التقاليد الموروثة، في مسائل اجتماعية. ومع أن هناك إتجاهات فقهية ذات علاقة بالأحوال الشخصية لم يرد حولها نصوص قُرآنية صريحة، فإن ذلك يؤدي إلى تعديلات لصالح ديمقراطية الأسرة بما يكفل حقوق متبادلة للزوجين دون تعارض مع الإسلام، خاصة وأن هناك بعض القضايا التي تؤلم وتزعج النساء مثل الولاية على الزوجة وحضانة الأولاد، ونفقة الطلاق، وإثبات الطلاق التعسفي.

يعتبر تقنين القواعد الخاص بتنظيم الأحوال الشخصية في الدول العربية مسألة حديثة بدأت لأول مرة، في مصر عام ١٩٢٩، و من ثم في سوريا عام ١٩٥٣ و في تونس ١٩٥٧، و في عام ١٩٥٩ صدر هذا القانون في كل من المغرب و الجزائر و العراق.

و على العموم، فقد وافقت كل من اليمن، جزر القمر، جيبوتي على المادة (١٦) من الإتفاقية الخاصة بالزواج والعلاقات الأسرية دون تحفظ بينما تحفظت الدول العربية الإثنتي عشرة الأخرى على المادة (١٦) بكاملها أو الفقرة البنود الواردة في الفقرة. باعتبار أنها تتعارض مع القوانين و التشريعات الوطنية من جهة، و مع أحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى.

و تذهب غالبية الدول العربية إلى إعتبار أن الشريعة الإسلامية قد حددت للزوجين حقوقا وواجبات متوازنة في حرية إختيار الزوج وحق المرأة في وضع شروط خاصة في عقد الزواج، و كفلت للزوجة الحق في بائنتها وحرية التصرف في ممتلكاتها الخاصة، و أن تحفظ بعض الدول من أن يتمتع الزوجين بنفس الحقوق و المسؤوليات أثناء الزواج أوعند فسخه يتعارض مع تعاليم الدين التي تعتبر أن حق القرار في المنزل للزوج، باعتبار أن "الرجال قوامون على النساء"، الأمر الذي لا يعطي للزوجة كامل الحرية في التصرف. و تذهب الدول العربية إلى حصر الوصاية على الأطفال للأب كون الرجل يستطيع مواجهة المجتمع أكثر و لكن ذلك لا يلغي حق المرأة في الوصاية على أولادها.

و تذهب بعض الدول العربية إلى حصر مزاولة المرأة لأية مهنة بموافقة زوجها و على ألا يتعارض ذلك مع واجباتها والتزاماتها كربة بيت وأم. وتعطي كافة الدول العربية، نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية و حيازة الممتلكات و الإشراف عليها و إدارتها و التمتع بها و التصرف فيها سواء بلا مقابل أو مقابل عوض ذي قيمة.

و تتحفظ بعض الدول العربية في حقوق الزوجة في أن تقرر بحرية عدد أطفالها وتحديد النسل وتنظيمه، وفي المحصول على المعلومات و التثقيف و الوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق.

جدول (٦) موقف الدول العربية من التصديق على المواثيق الدولية لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة (١٢)

- २. १८ १ वंदर	الميمن	موريتانيا	المغرب	847	tini.	ניזוי	المكويت	इंदर्	غمان	المعراق	المومار	سوريا	السودان	المسعودية	جيبوتي	المؤاثر	تونس	الإمارات	المبحرين	الأردن	الدولة
٠ <u>٠</u> ,																					المواثيق
	×		×	×	×	×	×			×	×	×	×			×	×			×	العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية
	×		×	×	×	×	×			×	×	×	×			×	×			×	العهد الدولي الخاص بالحقوق الدنية والسياسية
	^		^	^	^	^	^			^	^	^					^				البرتوكول الاختياري الملحق
					×						×					×					بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
																					الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع
	×	×	×	×	×	×	×	×		×	×	×	×			×	×	×	×	×	أشكال التمييز العنصري
×	×		×	×	×	×	×			×				×	×	×	×			×	إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
	×	×	×	×	×	×											×			×	إتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة
×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×		×	×	×	×	×	×	×	×	×	إتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل

وقعت و لم تصدق بعد.

المادة ١٦ من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الذي تحفظت عليه ٢١ دولة عربية فقط

(وهي الأردن، الجزائر، العراق، الكويت، المغرب، تونس، لبنان، ليبيا، مصر).

النص:

- ١- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية وبوجه خاص تضمن على أساس تساوي الرجل والمرأة: -
 - أ. نفس الحق في عقد الزواج
 - ب. نفس الحق في حرية إختيار الزوج، وفي عدم عقد الزواج الا برضاها الحر الكامل
 - ج. نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه.
- د. نفس الحقوق والمسؤوليات كوالده بغض النظر عن حالتها الزوجية في الأمور المتعلقة باطفالها، وفي جميع الأحوال تكون مصالح الأطفال هي الراجحة.
 - ه. نفس الحقوق في أن تقرر بحرية وشعور بالمسؤولية عدد أطفالها، والفترة بين إنجاب طفل وآخر.
 - و. نفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم.
 - ز. نفس الحقوق الشخصية للزوج والزوجة بما في ذلك الحق في إختيار إسم الأسرة والمهنة والوظيفة.
- ح. نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها سواء بلا مقابل، أو مقابل عوض ذي قيمة.
- ٢- لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي أثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية بما فيها التشريع لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج
 ١ ي سجل رسمى أمراً إلزامياً.

كما هو مبين في التمرين التالي:

⁽١٢) تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٢.

تمرين ٤ المرأة و قضايا حقوق الإنسان

الهدف: إستيعاب جمهور النساء لمدى أهمية قضايا حقوق الإنسان، و درجة الإهتمام و الإستعداد للكفاح من أجلها.

الوسيلة: إستطلاع لقياس الرأي على الجمهور المستهدف.

الخطوات:

يقوم المدرب/تقوم المدربة بإعداد إستطلاع من ١٥ بند، و يتم توزيع عدد من النسخ على ثلاث مجموعات، تقسم بين نساء من(البادية، المدينة، الريف). على أن تقوم كل مجموعة بترتيب المواضيع حسب درجة الإهتمام بها، لتبيان أهمية كل بند لدى كل بيئة و الخروج باستخلاصات محددة تساهم قتوعية المرأة بحقوقها.

ملاحظات			المترتيب	
سر حصات	بادية	ريف	مدينة	الموضوع
				السلام و الحرب
				الفقر و التهميش
				المخدرات
				العمل و الاجور
				اٹسکن
				الصحة
				البيئة
				مشاركة المرأة
				قانون الأحوال الشخصية
				الطلاق
				تعدد الزوجات
				الخلع
				الإحتجاج والتظاهر
				التعليم
				یار انسن کبار انسن

القسم الثالث: التثقيف في العمل الإنتخابي

الجزء الأول: المشاركة السياسية و الهيئات المساندة

1. المشاركة السياسية للمرأة

أ. المشاركة السياسية و الإنتخابات

يتردد مصطلح المشاركة السياسية كثيراً، إلا أن البعض لا يعرف كيف تمارس المشاركة السياسية، ومتى يطلق عليها لفظ "مشاركة فعالة".

فالمشاركة السياسية يمكن أن تكون أنشطة إرادية ناتجة عن إرادة الفرد الحرة والتي يزاولها بهدف إختيار الحكم والممثلين والمساهمة في صنع السياسات والقرارات على نحو مباشر أو غير مباشر. كما يمكن تعريفها على أنها السلوك المباشر والغير مباشر الذي بمقتضاه يلعب الفرد دوراً في الحياة السياسية في المجتمع، ويكون لديه الفرصة بالتأثير في إتخاذ القرار وتحقيق الأهداف، كما أن عملية المشاركة يمكن التعبير عنها من خلال أنشطة سياسية مباشرة مثل: تقلد منصب سياسي أو عضوية في منظمات غير حكومية أو عضوية حزب أو الترشيح في الإنتخابات أو التصويت أو مناقشة القضايا العامة والإشتراك في الحملات السياسية، كما يمكن أن يحقق الفرد المشاركة من خلال أنشطة سياسية غير مباشرة مثل: كتابة المقالات في الصحف و المشاركة من خلال أنشطة سياسية غير مباشرة مثل: كتابة المقالات في الصحف و الإهتمام بالقضايا العامة وتبنيها والعمل على تحقيقها.

وتعتبر المشاركة السياسية نشاط يقوم به الأفراد بصفتهم الشخصية، وذلك بهدف التأثير على صناعة القرارات الحكومية، فهي بالتالي تعد "سلوك"، وليست مجرد إتجاهات المواطن نحو "لسلطة"، كما أنها تهدف أيضاً إلى التأثير في "عملية صنع القرار الحكومي".

مستويات المشاركة السياسية

وتختلف مستويات المشاركة داخل المجتمع، فهناك النشطاء، المهتمون، الهامشيون، والمتطرفون السياسيون الندين يعملون خارج الأطر الشرعية ويلجؤون إلى أسلوب العنف، في حين أن النشطاء يتابعون الأحداث ويساهمون دوماً في صنع القرار ويكون لديهم فاعلية في المشاركة ويعملون دائماً على متابعتها وتطوير أطرها، أما المهتمون فرغم أنهم أقل أداء من النشطاء إلا أن مشاركتهم فعالة، في حين يتميز الهامشيون بالضعف وعدم الإكتراث والسلبية.

وحين تتوفر الظروف الملاءمة من حيث النوع والكم تكون مشاركة المرأة ذات فعالية أفضل، بمعنى إذا كثرت وتنوعت المنبهات السياسية المنبعثة من مصادر متعددة مثل: وسائل الإعلام والحملات الإنتخابية وغيرها، إزداد عمق المشاركة والعكس صحيح. ويتحدد هذا الإهتمام بمجموعة من العوامل المختلفة منها:

أولاً: غياب فلسفة الديمقراطية التي تقوم عليها أي مشاركة منظمة والتي تمنح بدورها الحريات السياسية والإقتصادية للمواطنين.

ثانياً: ضعف إيمان الأجهزة الرسمية بأهمية المشاركة السياسية، وغموض النصوص القانونية المتعلقة بها.

ثالثاً: سيطرة الأجهزة البيروقراطية، بحيث يحول دون مشاركة الأفراد في ظل غياب التوجه الديمقراطي، إضافة إلى المركزية الشديدة التي تسيطر عليه.

رابعاً: غياب حافز المشاركة لدى الأفراد وشيوع مفهوم "اللامبالاة"، إضافة إلى وجود أغلبية محرومة من المعلومات التي تمكنهم من المشاركة بفعالية.

خامساً: إرتباط المشاركة بحدث أو ظرف موضوعي مرحلي مربه المجتمع، وبانتهاء

الحدث تنحسر ممارسة المشاركة، و تأخذ طابع شكلي مفرغ من المضمون الحقيقي للديمقراطية.

الإستخلاص الأبرز: المشاركة السياسة هي عملية سلوكية يقوم الأفراد من خلالها بممارسة عمل معين لهدف سياسي سواء تقلد المناصب السياسية أو إختيار الممثلين، أو على مستوى المشاركة في مناقشة قضية عامة والعمل على ايصال الصوت للمسؤولين، وتتوقف مشاركة الفرد سياسياً على نوعية القضايا المثارة و الأحداث القائمة واستعداده الشخصى للمشاركة.

فعالية المشاركة السياسية

تعد المشاركة الفعالة للمرأة في الحياة السياسية و الحياة العامة جزءاً أساسياً من عملية التحول الديمقراطي في المجتمع كإندماجها في الجمعيات و المنظمات غير الحكومية و الأحزاب السياسية و الهيئات التمثيلية. و يعبر هذا السلوك عن مستوى التطور الحاصل في الوعي الإجتماعي و السياسي العام سيما إذا أصبحت مسألة المساركة السياسية للمرأة مطلباً جماهيرياً.

وعلى الصعيد العملي فان تنشيط السلوك السياسي للمرأة خاصة إشراكها في العمل الإنتخابي. يعتبر من أهم أساليب المشاركة السياسية و أكثرها قدرة على التأثير في صنع السياسة العامة، لهذا يصبح إيمان المرأة بأن مشاركتها في العمل البرلماني كناخبة أو مرشحة أو ممثلة للشعب في البرلمان عامل مهم في المساهمة بصناعة القرار. حيث يعبر التصويت عن مدى رضا المواطن على السياسة القائمة، ويعبر الترشيح عن مستوى أكبر من الوعي و الإهتمام بالحياة السياسية، فالمرشحة الفائزة في عضوية البرلمان تستطيع المساهمة بصورة مباشرة في إنجاز القوانين وصنع التشريعات المختلفة التي تؤثر على أسلوب حياة المواطن.

على الرغم من منح المرأة حق الإنتخاب و الترشيح في معظم الدول العربية وغير ذلك من الحقوق السياسية، ما زال نزوع المرأة للمشاركة في النشاط السياسي محدوداً، و يتمثل ذلك في ضعف وجودها في الساحة السياسية الرسمية سيما مراكز صنع القرار (القيادات العليا – الحكومات) و في المؤسسات التمثيلية (البرلمان – البلديات)، و هي بعيدة بصفة عامة عن الساحة غير الرسمية سيما ضعف اندماجها في مؤسسات المجتمع المدنى وفي الأحزاب السياسية.

شهدت معظم المراحل التاريخية لحياة المجتمع البشري إقصاء للمرأة عن ممارسة العمل السياسي، و هو ما عزز اعتقاد البعض بعدم ملاءمتهن لهذا العمل. كذلك الاعتقاد بأن الأنشطة السياسية عامة و الأعمال البرلمانية خاصة تعيق المرأة من أداء وظيفتها الإجتماعية و التربوية و ما يساند ذلك السلوك التنافسي على المكانة و القوة، الذي هو أكبر لدى الرجل منه لدى المرأة التي تميل إلى الهدوء أكثر من الرجل، وقد يساهم ذلك في عرقلة سعي المرأة للوصول إلى مؤسسات العمل السياسي بما فيها المؤسسات التمثيلية. كما هو مبين في المجدول والتمرين التاليين:

جدول (٧) معدلات مشاركة الناخبين، حسب البلد أو الإقليم العربي (١٣)

	<u> </u>		
البلد	نوعية الإنتخابات	السنة	معدل المشاركة (٪)
	تشريعية	19.49	٦٣,٢٠
الأردن	-	1998	٦٨,٣٠
	_	1997	٤٥,٤٥
الامارات	_		
البحرين	استفتاء على الميثاق الوطني	71	9.,٣.
51. 61	رئاسية	1997	77,80
الجزائر	تشريعية	1999	٦٠,٢٥
السعودية	-	-	
السودان	رئاسية وتشريعية	7	_
الصومال	-	_	
العراق	تشريعية	7	۸٣,٦٠
الكويت	مجلس الأمة	1999	۸۰,۰۰
		1997	٦٣,٧٠
المغرب	تشريعية	1997	٥٨,٣٠
	رئاسية	1997	71,
اليمن	تشريعية	1999	77,
	محلية	71	_
تونس	رئاسية	1999	۸٩,٧٠
	تشريعية	1999	91,00
جزر القمر	-	-	
جيبوتي	_	-	
	تشريعية	1991	٧٧,٨٠
سوريا	رئاسية	7	لا ينطبق
عمان	مجلس الشوري ۱۹۹۷	-	
الاراضي الفلسطينية المحتلة	الهيئة التشريعية الوطنية	1997	9.,
قطر	انتخابات محلية	1999	۸٥,٠٠
	تشريعية	1997	٤٤,٠٠
لبنان	-	1997	_
	-	7	_
ليبيا	=	-	_
مصر	مجلس الشعب	7	۲۷,0۰
	رئاسية	1997	٦٥,٦٠
موريتانيا	تشريعية		
	* #**		

نمرين ٥ دوافع المشاركة في العمل السياسي

الهدف: قياس العوامل التي تدفع المرأة إلى المشاركة في العمل السياسي و العام.

الوسيلة: إستطلاع رأي قياسي.

الخطوات: تقوم المدربة بتقسيم المجموعة المستهدفة إلى أربعة أقسام متساوية العدد، و من ثم تعمل على توزيع عدد متساوي من الإستبيانات على كل مجموعة. كما هو مبين في الجدول أدناه:


غير مهمة	مهمتوعما	مهمة جدا	الموضوع
			إدراك المرأة و وعيها بطبيعة التناقضات التي تسيطر على أوضاعها جراء عدم المساواة، شكل لديها قناعة
			لتغيير أوضاعها
			الإهتمام العام بقضايا المرأة أعطى فرصة للنساء الفاعلات في العمل السياسي للمساهمة بحل بعض مشاكل
			المرأة و تحسين ظروفها الحياتية
			نجاح تجربة المرأة في العمل التطوعي جعلها واثقة بقدراتها على خوض غمار الحياة السياسية
			ما يتم تحقيقه من نجاحات جراء بعض الأنشطة النسائية في الحياة العامة يعزز أنشطة جديدة و يبرز
			قياديات في الساحة العامة ليقمن بدور فاعل و إيجابي
			قناعة العائلة بضرورة تواجد المرأة في موقع المسؤولية السياسية
			التجارب الناجحة التي صنعتها بعض النساء في العمل السياسي
			شعور المرأة بأنها تمتلك قدرات و مهارات ذاتية تمكنها من المشاركة في العمل السياسي و التنمية
			طموح المرأة للوصول إلى أدوار أكثر فاعلية لإثارة الإنتباه إلى قضايا المرأة
			ثقة المرأة بقدرتها على توجيه الإهتمام نحو القضايا الإجتماعية الهامة من وجهة نظرها والدفاع عنها

أهمية وصول المرأة إلى السلطة التمثيلية

تعتبر مشاركة المرأة في الحياة السياسة و وصولها إلى مؤسسات صنع القرار سيما البرلمان شرطاً ضرورياً لإكتمال تمتعها بالمواطنة و مراعاة حريتها و مصالحها العامة. ويساهم التنوع في تركيبة البرلمان ليشتمل على ممثلين من كافة الفئات الإجتماعية المختلفة بما فيها القطاع النسائي، في جعل المرأة عنصراً مشاركاً في التعبير عن قضاياها و طرح مشكلاتها و تطوير القوانين و التشريعات التي تعالج أوضاعها على الصعيد الإجتماعي و الإقتصادي مثل: (العمل، الزواج، الجنسية، الطلاق. .)، و عنصر ضاغط للتصديق على الإتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة، كما أنه يساهم في توسيع قاعدة الشرعية لمؤسسات النظام السياسي، و يزيد من واقعية و حقيقة تمثيلها للمجتمع. و هو ما يعزز في المحصلة من مكانة المرأة في المجتمع و يطور من مهاراتها و يعمق مفاهيم الإنتماء الوطني و الإعتزاز القومي لديها، في سبيل تحقيق أهداف النظام السياسي في التنمية الشاملة في المجتمع.

ايجابيات وجود المرأة في البرلان:

- يعكس تمكين المرأة من الوصول إلى البرلمان صورة إيجابية عن التحدية الديمة اطبة كالده!، الانتقالية.
- يساهم تمثيل القطاع النسائي في البرلمان في تغيير نظرة الجمهور
 و الرأي العام في المجتمعات المحافظة بصورة تدريجية لدور المرأة في الحياة العامة.
- تحفز مشاركة النساء في البرلمان من إهتمام المرأة بالانشطة
 العامة في المجتمع و تهيئة نفسها لممارستها. كما هو موضح في النموذج
 والتمارين التالية:



للوقوف على أهمية المشاركة يمكن متابعة هذه التمارين العملية التي تستند إلى حوارات بين مجموعة من النساء تظهر فيها المكنون الداخلي للنساء خاصة ما يتعلق بالماهيم السائدة و الوعي المكتسب.

نمرين ٦ اتجاه المرأة نحو المشاركة

الوسيلة: تداعي الجمل بواسطة صندوق الإعتراف.

المواد المطلوبة: أقلام تخطيط، بطاقات بألوان مختلفة (لون محدد لكل موضوع)، كرتون، لوح حائط، صندوق صغير.

فريق العمل: يتكون من مدرب، ١٠ متدربات من فئات عمرية، إجتماعية، ثقافية و سياسية مختلفة.

الخطوات:

- ١. يتم الجلوس في باحة بعيداً عن الرتابة و الروتين، و يلتف المشاركات المتدربات حول المنسقة، و يلقى الصندوق كل مرة على واحدة من المشاركات.
- ٢. مع وصول الصندوق إلى المشاركة، تذكر جملة مختصرة تحدد فيها فهمها لعبارة (المرأة و البرلمان) أو (المرأة و الإنتخابات).
- ٣. يعاد صندوق الإعتراف إلى المنسقة، و يتم إلقائه إلى مشاركة أخرى و هكذا دواليك
 حتى تتداعى الجمل.
- ٤. يتم كتابة كل جملة من الجمل على بطاقات كرتونية، و تسلم للمدربة كما تم ذكرها.
 - ه. يتم كتابة الجمل (التداعيات) على اللوح، ويتم تصنيفها، مثلاً:
- النظام الإنتخابي، النظام السياسي، الأطراف المشاركة في العملية الإنتخلية البيئة السياسية أوا لثقافية، أوا لإجتماعية، وعيالمرأة للعمل الإنتخابي، المكانة الإقتصادية، الحقوق المدنية و السياسية للمرأة، مؤسسات المجتمع المدني، و غير ذلك.
 - ٦. يمكن إختيار شكلين لتصنيف التداعيات:
 - ١. بحضور المشاركات لفهم عملية التصنيف.
 - ٢. بعيداً عن حضور المشاركات لعدم التأثير في معطيات الزميلات الأخريات.

التفاعل و النتائج

- ١. تقوم كل مشاركة بتوضيح كل جملة تم كتابتها على البطاقة، و غالباً ما ستعرف أغلب المشاركات أن العمل البرلماني عمل يخص الدولة أو الذكور.
 - ٢. يتم تصنيف البطاقات بشكل مختصر.
- ٣. يقوم المدرب بإثراء الحوار بطرح عدد من الأسئلة مثل: ما هو الغرض من البرلمان؟
 كيف يمكن تمكين المرأة من المشاركة؟، و غير ذلك.
- ٤. يوجه المدرب الحوار ليتناول الهموم الأساسية التي تمس الحياة اليومية للنساء، و ينبغي مشاركتها لأنها الأقدر على تلمس إحتياجاتها.
- ه. يطلب المدرب من المشاركات ذكر مشكلة معينة من المشاكل ذات العلاقة التي تواجه المرأة في المجتمع.
 - ٦. يوجه المدرب أسئلة للمشاركات عن الجهات التي تتحمل المسؤولية.
 - ٧. يجب أن تنتهي الحوارات بعملية ربط بين الهموم و الحاجات.
 - ٨. يقوم المدرب بتسجيل الملخص النهائي للحوار و الخروج بنتائج تظهر على اللوح.

تمرين ٧ المراة والمشاركة

الوسيلة: الملاحظة البصرية

الأدوات: بطاقات تمثل مشاهد ذات علاقة، أقلام تخطيط، لوح، أقلام حبر.

فريق العمل:

مدرب/ مدربة، مجموعة من المشاركين/ المشاركات.

المشاهد المستخدمة في التمرين:

- صورة البرلان.
- نساء يدلين بصوتهن في الإنتخابات.
- إمرأة تدير حواراً في حملة إنتخابية.
- إمرأة تخطب في جمهور تطرح فيه برنامجها الانتخابي.
- أعضاء مجلس النواب (ذكور)، غير مساندين للمرأة مشاركتها.
 - منظر طبيعي في حي راقي يسكنه الأغنياء.
 - حي شعبي و باعة رصيف (من بين الباعة نساء).
- إمراة حامل تسير في الشارع و تمسك بيديها طفلين يبلغان من العمر ٢ و ٣ سنوات.
 - رجل يضرب زوجته ضرباً مبرحاً.
 - ضحية إغتصاب.

خطوات المعالجة

- ١. توزع البطاقات بشكل عشوائي على المشاركين /المشاركات.
- ٢. تدون على البطاقة ملاحظة كل متدربة على اللوح والإنطباع الذي إستخلصته
 من البطاقة التي شاهدتها.
- ٣. يتم توزيع الملاحظات المكتوبة على البطاقات على أساس المرأة و المشاركة، و المرأة و الحياة.
- يتم تركيب عدد من الجمل ذات علاقة بتمكين المرأة و المشاركة على ضوء
 الاجابات التي قدمتها المشاركات و تم إستخلاصها من خلال الحوار.
- ه. يتم فتح حواربين المشاركات للوقوف على أسباب التصنيف التي وردت في البند ٣.
- تقوم المدربة بالربط ما بين الاجابات التي وردت بالبند ٣ (المرأة و المشاركة،
 المرأة و الحياة).
- ٧. تقوم المدربة بتوضيح بعض المصطلحات التي وردت بالإجابات و ماذا يعني البرلمان و المشاركة أو الإنتخاب، البرنامج الإنتخابية، الإحتماعية، و غير ذلك، الأطراف المشاركة، تمكين المرأة، ضحايا العنف، البيئة الإجتماعية، و غير ذلك، وكذلك توضيح العلاقة بين هذه المصطلحات.

خلاصة عامة

يمكن استخلاص وجهة نظر موحدة للمشاركات يبين الأسباب الرئيسية لعزوف المراة عن المشاركة، و أهمية المشاركة و الأهداف المبتغاه من العمل البرلماني، واقع النساء في الدول العربية، وكذلك الهموم و المهام التي تواجه المرأة في الحياة العامة.

ب. الكوتا النسائية:

يشغل نظام الكوتا العديد من بلدان العالم، وهو يعني منح القطاع النسائي حصة أو نسبة من المقاعد في الهيئات والمجالس خاصة المؤسسات التشريعية للوصول إلى البرلمان. والهدف من الكوتا ليس مجرد إيصال المرأة للبرلمان، بقدر ما هو مناقشة قضايا وهموم المرأة وإشراكها في عملية البناء والتنمية.

إن معيقات وصول المرأة إلى البرلمان هي بالأساس مجتمعية، وتشريعية، إلا أن العوامل المؤثرة والتي تحول دون وصولها هي:

١. نظام الإنتخاب بشقيه سواء نظام القائمة المفتوحة، أو نظام الصوت الواحد.

٢. الثقافة الأبوية للمجتمع والسلطة الذكورية.

٣. الوعى المجتمعي الذي لا يتقبل عمل المرأة السياسي.

٤. عدم خبرة المرأة في هذا المجال، مما يستدعى التدريب والتثقيف والتوعية وإدارة الحملات الانتخابية.

ه. وعى المرأة لأهمية مشاركتها في العمل البرلماني والسياسي.

٦. أن لا ينحصر مرشحو الأحزاب والعشائر والمنظمات والجمعيات في الرجال فقط.

٧. تبعية المرأة للرجل في اختيار المرشحين.

وتقوم العديد من الهيئات النسائية بالمطالبة بتخصيص كوتا للمرأة في البرلمان، وهذا الوضع هو إنعكاس للنتائج التي تتمخض عنها الإنتخابات النيابية في المجالس النيابية أو المجالس البلدية أو النقابات العمالية والمهنية، ويستند المنادون بتخصيص كوتا المرأة إلى الإيمان بأنه لا يمكن إيصال المرأة قبل تجذير الحياة الحزبية واستقطاب الأحزاب لقوى إنتخابية جماهيرية على أساس برامج الأحزاب السياسية، وليس على أساس جنس المرشح لان الأحزاب تبقى في غالب الأحيان حريصة على نجاح مرشحها بالدرجة الأولى وترشيح الأكثر حظاً بغض النظر عن جنسه.

دول تأخذ بنظام الكوتا:

وقد اتبعت العديد من الدول نظام الكوتا مثل مصر والعراق وسوريا، فوجود المرأة في البرلمان وأداؤها المتميز يشكل عاملاً مؤثراً من أجل منح النساء الثقة في أنفسهن، وقد إتبعت الكثير من دول أوروبا الشرقية وآسيا في المرحلة الإشتراكية"، مبدأ مشاركة المرأة حيث بلغت نسبتها أكثر من ٢٥٪ في بعض مجالسها المحلية والنقابية، إلا أن ذلك تدنى بشكل ملحوظ، ففي روسيا وصلت النسبة إلى ٣٠٪ ثم هبطت إلى١٠٪، وفي أوروبا الغربية تم دمج المرأة في مختلف المجالات، إلا أنها لم تصل مثلاً في مجلس العموم البريطاني إلا إلى نسبة ١٠٪ ، وفي فرنسا بلغت نسبة حضورها ٥٪، فيما وصلت في النرويج إلى نسبة ٣٤٪.

ولمعالجة ذلك ذهبت دول أوروربية إلى إتخاذ إجراءات لزيادة نسبة ترشيح المرأة، وإعتماد مبدأ الكوتا من قبل الأحزاب، ودعم الحكومات للحملات الإنتخابية للنساء مادياً. وكذلك إعتمدت الباكستان نظام الكوتا بتخصيص ٢٠ مقعد للنساء في مقاعد البرلمان.

الكوتا مزايا وعيوب:

ومن نافلة القول أن مبدأ الكوتا يعمق في الأساس حقوق المواطنة، وقدرة المرأة على الإنتخاب والترشيح والمنافسة الحرة، إلا أن الإشكالية تكمن في قوانين الإنتخاب بحد ذاتها، اضافة الى وجود كوتات اثنية وعرقية، لذلك من المفيد القبول المؤقت في ظل التحول الديمقراطي بنظام الكوتا خاصة في ظل مجتمع قيمي وتقليدي، لازال ينظر إلى المرأة بعين واحدة وعلى أساس جنسوي.

وقد جاء نظام الكوتا بالأصل لحماية مصالح الأقليات في المجتمعات للدفاع عن حقوقها، اما المرأة فلا تعتبر أقلية، اذ تشكل على الأقل نصف المجتمع في معظم

الكوتا

مزايا الكوتا:

- ١. تعطى المرأة فرصة للوصول إلى البرلمان.
- ٢. تعطى المرأة فرصة لاثبات قدراتها السياسية.
- ٣. تعطي المرأة فرصة للمشاركة السياسية، مهما كانت قوانين الإنتخاب المتبعة.
 - ٤. تعطى المرأة فرصة لطرح قضاياها ومشكلاتها بشكل مباشر.

عيوب الكوتا:

- ١. تحد من ضمانات المشاركة على المدى البعيد.
- ٢. تحول دون زيادة عدد المقاعد التي تمنح للمرأة.
 - ٣. تحد من طموح المرأة في البرلمان.
- ٤. تحصر المرأة في أصوات المرأة، وتفقدها أصوات الرجال.
- ه.التخلي عن مبدأ المنافسة المتكافئة بين المرشحين رجالاً ونساءً.

الكوتا والمواثيق الدولية:

تعتبر الكوتا أحد السبل الكفيلة بتأمين وصول المرأة للبرلمان، وهو تمييز ايجابي لصالح المرأة كما نصت عليه المادة (٤) من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهذه التدابير تمكن المرأة من المشاركة في صياغة السياسة العامة للحكومة، وتأدية المهام على المستويات المختلفة.

ويشهد العالم تصاعداً في تأييده لكوتا النساء، كمدخل لتذليل العقبات أمام التمثيل النيابي للمرأة ولو لفترة زمنية محدودة، حتى يصبح وجود المرأة في البرلمان أمراً واقعاً يتقبله المجتمع.

و نصت المواثيق الدولية على أن التمتع بالحقوق يجب أن يتم بدون تمييز من أي نوع، فالمادة (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نصت على أن " تعهد الدول الأطراف بكفالة تساوى الرجال والنساء في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في هذا العهد". كما نصت المادة (٢٦) على أن "الناس جميعاً سواء أمام القانون ولذلك يجب أن يحظر القانون أي تمييز وأن يكفل لجميع الأشخاص على السواء حماية فعالة من التمييز لأي سبب، كالعرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسياً أو غير سياسياً أو الأصل القومي أو الإجتماعي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب".

في المادة (٤) من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة" لا يعتبر إتخاذ الدول تدابير خاصة موقّةة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً بالمعنى الفعلي الذي تأخذ به هذه الاتفاقية، ولكنه يجب ان الا يستتبعه الابقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كم يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة.

ولذلك يجب أن يكون تمثيلاً ملائماً لأي جزء من السكان الذين يحرمون من التمتع بحقوقهم لظروف معينة.

نموذج (٥) بطاقات (الكوتا)

للوصول إلى الكوتا

يمكن تشكيل لجنة تكلف بوضع خطة عمل وأليات مناسبة لتنفيذها، يمكن تسميتها التحالف النسائي وهو لا يمثل إطار قانوني مرخص.

التحالف النسائي

هو إئتلاف نسائي واسع ومرن لجميع الطاقات والكفاءات النسائية الفاعلة في الهيئات النسائية المعنية بقضايا المرأة والشخصيات النسائية.

فكرة الكوتا النسائية ومدى تقبلها لدى قطاعات واسعة من المجتمع، يستدعي تواصلاً في الجهد وتعبئة الرأي العام من منطلق مشاركة المرأة في جوهر التنمية الوطنية الشاملة.

الكوتا تمييز إيجابي لصالح المرأة الذي تضمنته المادة (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وكذلك كافة الاتفاقيات الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وهذه التدابير تمكن المرأة من المشاركة.

تخصيص الحصص يمكن من تخصيص عدة مقاعد تكون مثابة نسبة مثوية (١٠-٢٠٪) مثلاً كإجراء مؤقت. مخاطبة أصحاب القرار في السلطة التنفيذية والقضائية ورأس الدولة لتحقيق هذا الهدف.

عمل الإستطلاعات وقياس الرأي قبل الإنتخابات يساعد على قياس الرأي العام من خلال عينه تمثل كافة الشرائح المجتمعية، مما يظهر النسب المثوية من المبحوثين في الكوتات والمشاركة.

ترشيح النساء لأنفسهن يخلق جو من التنافس الحربين المرشحات مما يكسبهن أنصاراً جدداً.

الكوتا: حل ملائم لتمثيل جزء من السكان اللذين يحرمون من التمتع.

قراءة السير الذاتية لمرشحي الإنتخابات النيابية تهدف إلى تحليل الخصائص الإجتماعية للمرشحات من خلال دراسة مسحية تعالج مستوى المشاركة وتحلل من هم الأكثر إقبالاً على الترشيح.

إن وجود الجميعات النسائية المرخصة يزيد من نشاط النساء في المشاركة السياسة، وهنا تكمن أهمية قوانين الجمعيات والهيئات الإجتماعية ذات العلاقة.

قراءة السيرة الذاتية تعطي وتؤشر على العمر ومستوى التحصيل العلمي والمجبرة التحصص العملي والخبرة العملية والخبرة في المجال العام، ومن هنَ الأوفر حظاً في تمثيل الشعب، ومدى توجه الناخبين.

معالجات على صعيد الكوتا:

- تخصيص حصة من مقاعد مجلس النواب للمرأة لفترة إنتقالية مجرّبة التمثيل النسائي في عدد واسع من برلمانات العالم إستناداً إلى التمييز الإيجابي الذي نصت عليه مواثيق حقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة، خاصة إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كحل مؤقت لضمان التمثيل النيابي المناسب للنساء.
 - تخصيص عدة مقاعد تكون بمثابة نسبة مئوية (٢٠-١٠ ٪) مثلاً كإجراء مؤقت.
- مخاطبة أصحاب القرار في السلطة التنفيذية و القضائية و رأس الدولة لتحقيق هذا الهدف.
- فكرة الكوتا النسائية و مدى تقبلها لدى قطاعات واسعة من المجتمع يستدعي تواصلاً في المجهد، و تعبئة الرأي العام من منطلق أن مشاركة المرأة هي جوهر التنمية الوطنية الشاملة.

مبدأ التمييز الإيجابي :

أصبح من الواضح أنه دون مشاركة عادلة للمرأة في مواقع صنع القرار، لن تتمكن النساء من إدماج نظرتها في رسم السياسات و تعديل المفاهيم و القيم. و لقد نصت إستراتيجية النهوض بالمرأة عام ٢٠٠٠، و التي أقرت في مؤتمر المرأة العالمي الثالث في نيروبي عام ١٩٨٥، على أهمية زيادة نسبة مشاركة المرأة في مواقع القرار، و تم تأكيد ذلك في وثيقة بكين الدولية عام ١٩٩٥، و التي حثت الدول على تعديل القوانين و التشريعات لتطوير هذه الزيادة إلى نسبة لا تقل عن ٣٠٪. كما دعت إتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، إلى إعتماد مبدأ التمييز الايجابي لصالح المرأة و ذلك على إعتبار أن التمييز الايجابي لصالح المؤات بحفاً لا يعد تمييزاً مجحفاً بعق الفئات الأقل حظاً لا يعد تمييزاً مجحفاً بعد الفئات الأحرى بقدر ما يساعد على الوصول إلى تحقيق المساواة و العدالة في المجتمع، و الذي يعد أيضاً بمثابة أحداث طفرة لتحقيق قفزة نوعية في تطوير المجتمع، من أجل رفع مستوى مشاركة المرأة و تطوير أوضاعها وإدماج رؤيتها في سياسات المجتمع، (١٤)

إن مشاركة عدد قليل من النساء في مواقع صنع القرار عملاً بأسلوب التطور الطبيعي لن يساعد في إدماج الرؤية النسائية في السياسات العامة، فالنساء اللواتي يصلن إلى مواقع صنع القرار غالباً ما يتنازلن عن نظرتهن لصالح النظرة السائدة لكي يتمكن من النجاح و الوصول إلى مواقع القرار و كثيراً ما يتقمصن النظرة الأبوية.

أن ميزة الكوتا أن المرأة لا تنافس فيها الرجل في ظروف غير عادلة و غير متوازنة، حيث يملك الرجال كل عوامل النفوذ المالي و السياسي و الإجتماعي الذي تفتقر إليه المرأة، و لكن تنافس النساء على مقاعد مخصصة ستحفز النساء و فئات الشعب الأخرى على إختيار الأفضل ضمن شروط متكافئة نسبياً.

كما أن الكوتا تفتح المجال لمشاركة واسعة من قبل النساء في الحركة النسائية و من جميع الشرائح الإجتماعية و قد تشجع الأحزاب على ترشيح نساء، مما سيفتح مجالاً واسعاً للحوار و التفاعل الإجتماعي و إختيار الأنسب من بينهن . صحيح أن اعتماد نظام الكوتا قد لا يأتي بجميع المرشحات المؤهلات و الجديرات، و لكن الكوتا ستسمح بإختراق حصر التمثيل بالنخبة النسوية. إضافة إلى أنه سيتاح للشعب أن يراقب أداءاً متنوعاً للنساء، الأمر الذي ينضج التجربة الديمقراطية لإختيار النساء الأفضل مستقبلاً.

تنضوي بعض الأصوات المعارضة للكوتا خلف خشيتها من استغلال الجهات المتنفذة لمبدأ الكوتا في سبيل إنجاح نساء غير كفؤات أو غير مؤهلات لقيادة العمل (١٤) إتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، السيداو CEDAW

السياسي، غير أن الجهات المتنفذة قادرة على ذلك دون الأخذ بمبدأ الكوتا، بدليل وجود بعض النساء في مواقع القرار حالياً.

لقد بينت تجارب المشاركة السياسية للنساء في الدول المختلفة النامية و المتقدمة، أن المرأة لم تتمكّن من زيادة نسبة مشاركتها إلا من خلال وضع نص في الدستور لحفظ حصة النساء في المواقع المنتخبة، كما يحدث في تايوان و بنغلاديش و السويد، أو بتعديل قانون الإنتخابات، أو من خلال تبني الأحزاب السياسية لنسبة معينة من المرشحات بين مرشحيها كما فعل الحزب الإشتراكي الديمقراطي في كل من ألمانيا و السويد، أو بتبني سياسية محددة تتوجه لإستقطاب النساء و دعمهن من أجل ضمان فوز الحزب نفسه، كما فعل حزب العمال البريطاني في الإعداد لإنتخابات عام ١٩٩٧.

اطار (٦)

أشكال الكوتا

هناك عدة أشكال مطبقة من نظام الكوتا منها: الكوتا الغلقة، وهي التي لا يحق للنساء الترشيح خارجها، أما الكوتا المفتوحة، فيمكن للمرشحات الإختيار ما بين نظام الكوتا المخصصة للنساء أو خارجها. كما يوجد كوتا الحد الأدني و هي التي يمكن أن يزيد عدد النساء الفائزات في الإنتخابات عن الحد المقرر. أما كوتا الحد الأعلى، فهي تعني فوز العدد المحدد للكوتا من صاحبات أعلى الأصوات بين المرشحات، وبالتالي تبقى الحصة ثابتة. و على ضوء التجارب النسائية في الدول الأخرى يكون الأفضل كوتا الحد الأدنى المفتوح، و التي يمكن أن تتراوح النسبة ما بين ١٠ -٣٠ بتعا لظروف كل دولة.

٢. الهيئات المساندة لتمكين المرأة

أ. المجتمع المدني

مفهوم المجتمع المدني:

يعتبر المجتمع المدني مرجعية إجتماعية مستقلة خارج الدولة و السلطة الحاكمة، ولقد تنوع مفهوم المجتمع المدني في المعديد من المجتمعات، و إن ارتبط الحديث عنه في المجتمعات الديمقراطية الإنتقالية بصورة واضحة.

اطار (۷)

مفهوم المجتمع المدنى

يتضمن مفهوم المجتمع المدني العديد من القضايا منها:

- التشديد على الفصل بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع.
- تمييز الفرد كمواطن، بإعتباره كيان حقوقي قائم بذاته في الدولة، بغض النظر عن إنتماءه.
 - ينطوي على المشاركة الطوعية للأفراد في العمل الجماعي.
- يتطلب وجود تعددية سياسية، تضمن حق الجماعات في الإعلان والتعبير والمشاركة السياسية.

يعتبر المجتمع المدني المجال الذي يتفاعل فيه المواطنون و يؤسسون بإردتهم الحرة تنظيمات للعمل الجماعي مستقلة عن السلطة للتعبير عن المشاعر أو تحقيق المصالح أو الدفاع عنها أو حمايتها أو خدمة القضايا المشتركة. و يؤمن هؤلاء بمعايير الإحترام والإدارة السلمية للتنوع والإختلاف في الآراء والمصالح والإنتماءات

الدينية أو المذهبية أو العرقية أو اللغوية، تبعاً لقواعد متفق عليها من كل الأطراف، و بذلك تشكل منظمات المجتمع المدني القنوات الإجتماعية بين الفرد (المواطن) و الدولة (السلطة).

اطار (۸)

مشكلات منظمات المجتمع المدنى

- من أهم الصعوبات و المشكلات التي تواجه منظمات المجتمع المدني في المجتمع العربي:
- تطغى على العلاقة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني نوع من التقليدية و الرقابة التي تعيق العمل و تقوض الإستقلال، كما أنها تقوم على التنافس بدلاً من التكامل.
- محدودية مشاركة الحكومة المنظمات في تخطيط السياسة الإجتماعية أو السياسية.
- مشكلات تتعلق بإستقطاب التمويل و هويته، و ضعف التنسيق بين المنظمات.
- ضعف الإقبال على التطوع، علماً بأن هناك بعض السياسات الحكومية الداعمة، و حاجتها إلى الخبرات و الكفاءات لمواجهة النقص في أعداد المتطوعين.
- طبيعة الثقافة السياسية السائدة في المجتمع و قصور الوعي الشعبي بعمل هذه المنظمات.

من الأمور التي تدعم تطور المحتمع المدنى في الدول العربية

- ضعف قدرات الدولة و استعدادها لتلبية احتياجات المواطن و الجماعات المحلية المتزايدة سيما على صعيد الخدمات الإقتصادية و الإجتماعية، فضلا عن المطالبة بالإنفتاح السياسي.
- أدى التوسع التعليمي إلى رفع مستوى الوعي و المهارات التنظيمية للأفراد، الذي انعكس في بناء المؤسسات العامة و الخاصة.
- تنامي هامش الحريات في الأقطار العربية بسبب إستحقاقات العولمة وثورة التكنولوجيا.

إن المجتمع المدني يقوم على الديمقراطية و التعددية السياسية و حقوق الإنسان و التداول السلمي للسلطة، و بما يضمن حرية تشكيل التنظيمات غير الحكومية وغير الإرثية والإعلان عن نفسها والتعبير عن حقها في المشاركة السياسية.

ويتطلب تشييد المجتمع المدني في المجتمعات العربية تبلور معنى التحول الديمقراطيوإنتشارالتعددية السياسية والتغيير في الثقافة السياسية السائدة، وليس مجرد إقامة المؤسسات المدنية اللازمة لموازنة البرلمان، و لا يكون ذلك إلا بوصول النخب الحاكمة في هذه المجتمعات إلى فهم يسمح بقدر كبير من الحرية السياسية التي من شأنها أن تسمح عملياً بظهور مؤسسات و منظمات المجتمع المدني.

ويدخل في إطار المجتمع المدني: الأحزاب السياسية، النقابات المهنية، والنقابات المعمالية، والبجمعيات و الإتحادات المهيئات، الأندية الرياضية، الغرف التجارية والصناعية والمنظمات التي تقع على حواف المجتمع المدني أي كل ما هو غير حكومي و غير عائلي – إرثي.

و من خلال منظمات المجتمع المدني ينمي الأفراد مهاراتهم الفردية و قدراتهم التنظيمية، كما أن هذه التنظيمات تشكل الإطار الجماعي من أجل خدمة قضاياهم و مصالحهم المشتركة، و هي التي تساندهم في مواجهة القوى التي تمارس السلطة في المجتمع. كما أنها تتعامل مع الشأن العام من خلال التزامها بالدفاع عن حقوق المجموعات المغبونة من الناس، و تعزيز دورهم في المجتمع و إعادة الإعتبار للسياسة بواسطة تجديد النخب.

تكمن العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ومنظمات المجتمع المدني في :

- ۱۰۰۰ ترتابه علی تعوین استفات.
- ٢. الرقابة على نشاط المنظمات.
- ٣. سلطة حل المنظمات أو دعمها

وتتميز مؤسسات المجتمع المدني بالمرونة و الإستقلالية، فهي تنشأ و تتطور على أساس العمل الطوعي و المبادرات الشعبية للأفراد التي تستند إلى المسالح المشتركة، كما أنها تتكيف مع نمط العلاقة مع الدولة في مراحل نموها و تطورها، و تعتبر هذه الإستقلالية معياراً لقدرة المواطنين على إنتاج حياتهم الخاصة و تنظيمها بمعزل عن تدخل الدولة.

يعتبر تغييب المجتمع المدني أو تدميره أمراً بالغ الحساسية بما يستتبعه من كلفة مرتفعة على المدى البعيد سيما على الصعيد السياسي، و الإقتصادي. و تتمثل هذه الكلفة في حجب الرأي العام و المصالح العامة الحقيقية و اعاقة التواصل بين المواطنين و المجتمع و الدولة، و هو ما يؤدي إلى انحراف في السياسات العامة و عدم الإستقرار الإجتماعي والسياسي، ومناخاً سيئاً للإستثمارات المالية و النمو الإقتصادي. كما هو مبين في الجدول والتمرين التالين:

جدول (۸) معايير العمل المدني

شروط	متطلبات	
ليس دخيلاً أو طارئاً	، يكون نابعاً من واقع المجتمع ومكوناته	
بعيداً عن الهيمنة المباشرة لأجهزة الدولة	أن تكون وحداته مستقلة	
إقرار الدولة للأنظمة والقوانين التي تسهل عملها	أن يكون معتاداً على تنظيم نفسه بصورة مستقلة و تنتشر فيه روح	
	المواطنة	
تدخل الدولة في ضبط العمل غير المألوف الذي لا يتوافق مع الأهداف المعلنة منها	السمة العامة لهذه المنظمات أنها تستند إلى قوانين خاصة بها	

تمرين ٨ التعرف على قيم المجتمع المدنى

السدف: تعزيز معرفة المشاركين و إدراكهم لفهم قيم المجتمع المدني و مميزاته، و أبرزها الديمقراطية، التنمية، حصانة المجتمع. الخطوات: يقوم المدرب/تقوم المدربة بتوزيع القائمة أالتي تمثل المهام المناطة بكل هدف على المجدول التالي.

دور المجتمع المدني

حصانة المجتمع المدني	التنمية	الديمقراطية

القائمة أ:

* يعنى بالمسائل العامة. * المصلحة العامة تحل محل المصلحة الخاصة.

* يمنح زمام السلطة. * يتخذ المبادرات.

* تعزيز القيم الثقافية. * يشارك في المسار الديمقراطي.

* تنمية الحس النقدي. * يدعم المبادرات الديمقراطية.

* يتمتع بالحرية. * ينفض النزاعات بشكل سلمي.

* يعزز مشاريع التنمية المتوازنة. * سيادة التعددية.

* يشكل عنصر ضاغط لتصويب السياسات الإقتصادية.

* يشجع الثقافة السياسية الموحدة.

الاجابات

الديمقراطية	1.3.9.41
اثتنمية	۲، ۳، ۵، ۸، ۱۱
حصانة المجتمع المدني	7, 7, 71, 71, 31

ماذا تتعلم المرأة من مشاركتها في منظمات المجتمع المدني ؟

تتميز منظمات المجتمع المدني بوضوح سياستها وشفافيتها وتفهمها لضمان ولوج المرأة إلى الحياة العامة، مقارنة بسياسة الدولة التي تكون صعبة الإدراك بالنسبة للمواطن العادي، سيما وأن هذه الجماعات تتبنى مفاهيم متميزة للواقع والمستقبل السياسيين. و ترسخ منظمات المجتمع المدني جملة من الأفكار و القيم عند المرأة، بما يطور قدراتها من أجل تمكينها من الإندماج في مختلف الأنشطة، بإعتبار أن مقومات مشاركة المرأة في المجماعي العام لا تختلف في جوهرها عن مقومات المشاركة في المعمل الوظيفي في المجتمع، كما هو مبين في المجدول أدناه:

جدول (٩) الأدوار و الوظائف البنائية التي تقدمها منظمات المجتمع المدني

الهدف	الدور/ الوظيفة
كسب المراة مجموعة كبيرة من المهارات و شبكة واسعة من الإتصالات.	تثقيف و توعية المواطن على العمل الديمقراطي، وتعلم السياسة
	و ممارستها مثل التعبير عن الرأي و الإستماع إلى الرأي الآخر، و
	التصويت على القرارات، و المشاركة في الإنتخابات و غيرها.
المساهمة في بلورة مفهوم المواطنة ذات الحقوق المدنية و السياسية.	تربية و تنشئة مواطنون ديمقراطيون عن طريق العمل الجماعي العام
	الطوعي، وفي توجيه إهتماماتهم وطاقاتهم عبر المؤسسات الحرة
	الناشطة للمساهمة في الحياة العامة.
السماح للأفراد باشباع حاجاتهم بعيداً عن تدخل الدولة.	خلق المواطن القادر على التغيير من خلال اكتسابه ثقافة المجتمع المدني
	التي تتمحور على قيم الانجاز والمشاركة والمبادرات والعمل الجماعي
المساعدة على التعبير عن الآراء و المصالح و تنظيم الأفكار بما يخدم	مساعدة المواطن في القدرة على تطوير آرائه من خلال قنوات مؤسسية
المصلحة العامة.	أهلية تعمل على تمكين الأفراد من المشاركة في المجال العام، و خلق
	آليات تضامنيه من دون فرض أي حلول أو أيديولوجيات عليه، لتجاوز
	العلاقات الفئوية و جمع أصحاب الآراء المتماثلة.
نقل مصالح الرأي العام و وجهات النظر إلى الحكومة و الاستنارة بها	تأسيس قنوات شرعية للمشاركة الشعبية.
قِ رسم سیاساتها.	


يعيش المجتمع العربي الراهن حالة تأسيس لمنظمات المجتمع المدني يصاحبها مداولة للممارسات الديمقراطية بصورة متدرجة، حيث يحتم بروز التجمعات الإجتماعية والإقتصادية الحديثة ايجاد فكر تنظيمي لمجتمعها المدني التي تسعى بدورها إلى ترسيخ دعائم المشاركة في الحكم. تضمن غالبية الدساتير العربية حرية تكوين الجمعيات، بما فيها المنظمات المدنية و الأحزاب السياسية بمفهومها الإجتماعي أو المهني دون تحفظات كثيرة و إن اختلف المفهوم ذاته من دستور إلى أخر، الا أن القيود المفروضة عليها تزداد كلما اقتربت هذه الجمعيات من العمل في مجال السياسة بمفهومها العام، كما ان اللغة المستخدمة في

الدور المناط بمنظمات المجتمع المدني أثناء العملية الإنتخابية:

- * تنظيم حملات إعلامية لتشجيع الناخبين على تسجيل أنفسهم في السجلات الإنتخابية في الوقت المناسب، على أن تستهدف بشكل خاص النساء اللواتي يجهلن في الغالب أكثر من الرجال أن المساركة في التصويت إنما يقتضي التسجيل المسبق في السجل الإنتخابي، و ألا يترددن في القيام بهذا المسعى لغياب المعلومات الكافية بهذا الصدد، سيما في المناطق الأكثر فقراً، و يعتبر التدريب و التثقيف حول العملية الإنتخابية بمثابة عنصراً حاسماً في توجيه الناخبين للتسجيل في السجلات الإنتخابية والمناركة بالتصويت.
- * تنظيم مناظرات علنية مع المرشحين، و تنظيم حملات توعية لتشجيع السكان ولا سيما النساء على فهم عملية التصويت، فضلاً عن مراقبة العملية الإنتخابية من خلال الجمعيات ذات الإختصاص، حتى يحقق المجتمع المدني أعلى قدر من الشفافية و المصداقية الضروريتين لحرية الإنتخابات و الثقة بجدوى العملية الإنتخابية.
- * التركيز بصورة خاصة على المرشحات والمرشحين الذين يشجعون الحضور السياسي للمرأة بصورة نشطة، و تنظيم محاضرات إعداد و تدريب للمرشحات على البلاغة والقيادة و مهارات التفاوض وإدارة الأمور العامة والإتصال بوسائل الإعلام، مع تقديم الدعم اللازم لإنجاح حملة المرشحات للإنتخابات.
- *أهمية تنظيم حملات إعلامية بحيث يفهم الناخب أهمية العمل الإنتخابي ويمكنه من ممارسة واجباته الإنتخابية بشكل واع ومتزن، وينبغي أن تستهدف هذه الحملات النساء بصورة خاصة. كما هو موضح في النموذج التالي:

كيف تُمكّن سمات المجتمع المدني المرأة من العمل السياسي و المشاركة؟

نموذج (٦) مصفوفة تمكين المرأة في المجتمع المدني



ب. منظمات المجتمع المدنى

المرأة والأحزاب السياسية

شكلت الحركة النسوية في العالم الثالث جزء من الأحزاب السياسية التي ناضلت من أجل التحرر الوطنى في بلادها، و بقيت نضالات الحركة النسوية تحت رعاية الأحزاب السياسية المسيطر عليها من الرجال. وأدى إحتواء الأحزاب لقضايا المرأة الأساسية إلى إضعاف مطالبة الحركة النسوية بالحقوق السياسية و الإجتماعية بعد الاستقلال. ففي العديد من الدول العربية لم تقصى المرأة عن المناصب الحكومية فحسب، بل أعيدت إلى إطار المنزل ضمن المجال الخاص. و هذه الظاهرة لا تقتصر على الدول العربية أو دول العالم الثالث بل تتعداه إلى دول غربية. فضي اليونان على سبيل المثال لم تسهل الأحزاب في إنجاز مطالب القواعد الجماهيرية من النساء أو تعزيز القضايا النسوية في مراكز إتخاذ القرار. فمعظم الأحزاب السياسية إعتبرت حصول النساء على مواقع متقدمة أمراً ثانوياً. كما ترددت المنظمات النسائية في الضغط من أجل تغييرات جذرية، خوفاً من ألا تجد لها مكانا في الحزب، إضافة إلى أن رئاسة الأحزاب اقتصرت على الرجال. و مع ذلك فان بعض الأحزاب السياسية تتجاوب مع بعض القضايا النسوية من خلال تعريف الجمهور وصانعي القرار بهذه القضايا. و إذا تجاوزنا العنصر النسوي في الأحزاب فان عامة الأحزاب تتجه إلى خلق قطاعات نسوية داخلها تعبيراً عن إهتمامها بقضية المرأة و كعنوان عن تواجد العنصر النسوي فيها.

إن دور المرأة العربية في الحياة السياسية لا يمكن فصله عن التطور السياسي في الدول العربية، والمراحل والتقلبات التي مرت بها، وتتسم مشاركة المرأة في الهيئات

الأولى: قلة المنتسبات إلى العمل الحزبي، لأسباب تاريخية وإجتماعية.

الثانية : إن النخبة من النساء العاملات في الأحزاب يعشن واقع يختلف تماماً عن الحياة الإجتماعية الأخرى.

ومسؤولية الأحزاب لا تنحصر في تحرير المرأة وضمان حقوقها في إطار الأحزاب فقط، وإنما في كافة نواحي الحياة، لذلك لا يمكن تناول موضوع مشاركة المرأة في الأحزاب ودور الأحزاب اتجاه مشاركتها في العمل السياسي والبرلماني بمعزل عن دراسة واقع المرأة في القانون والعمل والأسرة والمجتمع، وقد تبنت العديد من الأحزاب خاصة اليسارية والقومية والليبرالية وأجمعت على مبدأ مشاركة المرأة.

ومن الظواهر التي تحكم علاقة المرأة في الأحزاب:

١- معظم النساء العاملات في الأحزاب (قبل وصول الحزب للسلطة)، هن من المتعلمات والنخب الثقافية، وكان الإلتزام الحزبي بالنسبة لهنّ حدث طارئ في حياتهنّ، ويلاحظ ذلك، في أن الطالبات غالباً ما ينفصلن عن العمل الحزبي بعد التخرج أو عند مواجهة مسؤوليات إجتماعية، كالزواج، إذا ما إرتبط ذلك بالأعباء والمسؤوليات الإضافية التي تلقى على عاتق المرأة في تحديد دورها الأنثوي في المجتمع الأبوي.

- ٢- معظم النساء اللواتي يواصلن العمل الحزبي، هنّ ممن يتزوجن من حزبيين، وفي الوقت نفسه كثيراً ما نرى حزبيات ينتمين إلى الأحزاب بعد الزواج فيكون الرابط هو الزوج، واذا ترك الزوج الحزب تنتهي علاقتهنّ مع الحزب، في الوقت الذي لم تعامل فيه الأحزاب المرأة في إطار مستقل عن ارتباطها بالرجل، فقلما نشاهد نساء واصلن عملهن في الأحزاب لفترة طويلة.
- ٣- ي كثير من الأحيان نرى إقبال النساء على العمل الحزبي يرتبط بالأزمات الوطنية الحادة، والتي تجعل الخطر الوطني يمس حياة الناس اليومية والمباشرة، لهذا كان الإنضمام إلى الأحزاب القومية في الخمسينيات (القوميين، البعث) بدايات واضحة لمشاركة المرأة في الأحزاب، حيث قامت النساء بتوزيع المنشورات، والمشاركة فالحملات الانتخابية والتظاهرات والاحتجاجات والمسيرات وغيرها.
- ٤- ترتفع نسبة انضمام النساء للأحزاب في حال تسلم الحزب زمام السلطة، ويرتبط ذلك بعوامل وتسهيلات كثيرة تأتي في إطار المصلحة الذاتية والرغبة في حل القضايا الشخصية، ويعتبر هذا الانتماء مصلحي ينفك في حال خروج الحزب من السلطة.

وانحصرت المشاركة النسائية في العمل السياسي في النخبة من نساء المدن واستند إلى نشاطات زوجات و أقارب أعضاء الأحزاب، و لم تتسع حتى في فترات المد الوطني للتحول الى حالة جماهيرية واسعة، و كانت النخبة سواء بصفتها الفردية أو المؤطرة في اطار المنظمات النسائية الحزبية أو الجمعيات أو الاتحادات هي بمثابة الذراع النسوي الحامل و الموصل للفكر السياسي الذكوري في أوساط النساء، اذ كما هو معروف لم يكن للمرأة أن تشارك إلا في حدود قليلة و نادرة في مواقع القيادة و رسم السياسات، وظلت لفترة طويلة مجرد متلق و حامل لأطروحات رجال الحزب الذين تبنوا في البرامج الأساسية لأحزابهم بعض البنود المتعلقة بالمرأة مثل ضرورة الكفاح في سبيل تحرير المرأة من القيود ومنحها حقوقها السياسية و مساواتها بالرجل في جميع المجالات. ألا أن هذه البنود لم تتحول إلى نشاط مطلبي منظم أو موضوع تعبئة واسعة، تستند إلى تحليل دقيق لجوهر قضايا النساء الإجتماعية، لذلك ظل العمل النسوي في إطار الأحزاب أسيراً لمبدأ تقسيم العمل التاريخي، اذ أسند للمرأة دور العمل المساند، مثل توزيع المنشورات و التعبئة السياسية استناداً الى أطروحات الحزب و تنظيم أنشطة المطالبة بإطلاق سراح المعتقلين السياسيين، وإدارة الهيئات العلنية ذات البرامج النسوية محدودة الأثر، مثل دورات التأهيل المهنى القصيرة المدى. إلا أن التحليل لا يعنى الإنتقاص من أهمية نشاطات المرأة بل المطلوب هو إعادة تقييمها و فحصها لمعرفة ثقلها النوعي و مدى تأثيره في الحركة السياسية في هذه المراحل.

ويوضح الشكل التالي مدى العلاقة بين المشاركة السياسية و طبيعة النظام السياسي في ظل التعددية وفي ظل الحزب الواحد، حيث أنها في ظل التعددية تفتح الله فاق أمام الخيارات السياسية والتوجهات الفكرية المختلفة.



دور الأحزاب في وصول المرأة إلى البرلان

دلت التجارب بأن الدول التي تعتمد على نظام القائمة و التمثيل النسبي تساعد الأحزاب السياسية على الوصول إلى البرلمان، و بالتالي يكون المجال أوسع أمام النساء اللواتي يترشحن على قائمة الأحزاب، و هو ما يشجع المرأة على الانخراط في الأحزاب السياسية، وتكون فرصة فوز المرشحات في الأحزاب المترهلة و غير الفاعلة في الحياة العامة ضعيفة، خاصة في المدول النامية وفي كثير من الأحيان لا يعتمد المرشح على حزبه للفوز بالإنتخابات، بل يعتمد على المكانة الإجتماعية و النفوذ الشخصي. و من جهة أخرى تقدمت بعض الدول بخطوات واسعة في إتجاه ضمان تمثيل المرأة في البرلمان. إذ نص مثلاً، قانون الإنتخاب السويدي مثلاً؛ على أن يكون تمثيل المرأة بما لا يقل عن ٤٠٪ و لا يزيد عن ٢٠٪ في البرلمان، و بالتالي تم تحديد تمثيل النساء مسبقاً بنسبة أعلى مما قررته الأمم المتحدة.

اطار (۹)

الأحزاب و تمكين المرأة

للأحزاب دور هام في تمكين المرأة منها:

- * مباشرة حملات إعلامية عامة حول أهمية مشاركة المرأة في الحياة السياسية كجزء لا يتجزأ من عملية ترسيخ الديمقراطية، و إعدادهنَ للمشاركة في العملية الإنتخابية بصورة ناجحة، و توضيح قواعد العملية واجراءاتها.
- * أعداد المرأة للترشيح في الإنتخابات التشريعية والمحلية بما تتضمنه من دروس تنشئة وتهيئة لمختلف وجوه الحملة الإنتخابية خاصة تقنيات الدعاية الإنتخابية، وسائل الإتصال، الإعلام والخطابة والتعبير وغيرها. ولابد من التأكيد على أهمية دعم ترشيح المرأة سيما في الإنتخابات المحلية أو البلدية حيث تعتبر وسيلة ممتازة، تمكن المرأة من دخول الحياة السياسية و تكسبها الخبرة الضرورية.
- *إختيار مرشحات أو مرشحين من بين الذين يشجعون مشاركة المرأة بصورة نشطة و تشكيل شبكات لدعم المرشحات، و تقديم دعماً متساوياً للمرأة و الرجل في الإنتخابات بما فيه الدعم المالي، ويمكن أن تشكل الفروع النسائية في الأحزاب شبكة دعم فعالة للنساء.
- * يجدر بالأحزاب أن توازن بين عدد المرشحين من الذكور والإناث ما أمكن، وذلك بإعتماد معيار الكفاءة. بحيث تشغل النساء في القائمة الحزبية ترتيباً ملائماً لضمان إنتخابهن، سيما إذا كانت صيغة القائمة المغلقة هي الصيغة المتبعة في الاقتراء.

أن مباشرة الأحزاب لتمكين المرأة في العمل السياسي يتطلب بالضرورة وضع آليات حقيقية تقرر مبدأ المساواة بين المرأة و الرجل و تزيل أي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة في كافة بنى الحزب و هياكله و قواعده الداخلية، فضلاً عن توجهاته الأيديولوجية، وعلى أن يأخذ بالإعتبار الأمور التالية:

* ضرورة تأكيد الأحزاب على مبدأ المساواة حين إعداد برامجها و نظامها الأساسي، و أن تستثني أي صيغة أو عبارة أو مفردة يفهم منها بصورة مباشرة أو غير مباشرة أنه تبريراً لإقصاء المرأة، و إنما أن تشدد على الإقرار بالمنافع المستركة.

من الضروري أن تقوم الأحزاب بصورة ديمقراطية بإتخاذ تدابير خاصة من شأنها إتاحة فرص متساوية للمرأة والرجل ممن تتوافر لديهم مؤهلات متقاربة للوصول إلى مراكز القرار على كافة مستويات الحزب سواء في المركز أو الفروع.

- *أن يكون من بين وظائف وأهداف الحزب على صعيد تنظيم عمل ونشاط المرأة في صفوفه: -عقد لقاءات دورية تتناول المشكلات الخاصة التي تعترض سبيل المرأة في نطاق نشاطاتها المرتبطة بالحزب بما يتبح مشاركة المرأة في اجتماعات الحزب وأنشطته الأخرى.
- * تنظيم أنشطة تهدف إلى حمل النساء على إدراك حقوقهن المدنية والسياسية ووعي أهمية إثار مشاركتهن الفاعلة في الحياة السياسية.

الحزب وتمكين المرأة:

المتتبع لواقع المرأة في الأحزاب يلاحظ أن هناك عزوها واضحا عن المشاركة، كما أن دمج المرأة عملية ليست بالأمر المستحيل، والأسباب التي تقف وراء العزوف نوعان، الأول يتعلق بالمرأة والثاني يتعلق بالأحزاب، كما أن هناك حلولاً ممكنة لدمج المرأة في العمل الحزبي، ولعرفة ذلك، قم بالتمرين التالي:

تمرين ٩ العزوف عن المشاركة في الأحزاب

الهدف: التعرف على أسباب العزوف عن المشاركة في الأحزاب السياسية. الخطوات:

- ١٠ يقوم المدرب/ تقوم المدربة بجمع ١٠ مشاركين/ مشاركات في قاعة، و يقوم/تقوم بتوزيع بطاقات مدون عليها الجمل المكتوبة في القائمة أ.
- ٢. يتم تصنيف هذه الجمل تحت ثلاث محاور (ب،ج،د)، يقوم المتدربين بشرح كل
 بند من بنود. أ. من خلال المحاكاة.
 - ٣. إستخلاص أسباب العزوف في فقرات محددة.

النتيجة: يتم التوصل إلى أسباب العزوف و التي تقود إلى:

- عزوف سببه المرأة.
- عزوف سببه الأحزاب.
- عزوف سببه التنشئة.
- عزوف سببه صناع القرار.

í

- ١. التعامل مع العمل الحزبي كعمل طارئ.
- ٢. عدم امتلاك الخبرة السياسية.
- ٣. عدم المساهمة في تأسيس الأحزاب، فتبقى هامشية.
 - ٤. عدم تشجيع المرأة لدخول العمل الحزبي.
 - ه. تباين الآراء بشأن المرأة وتبني قضاياها.
 - ٦. التميز بين المرأة والرجل.
 - ٧. إستخدام المرأة للترويج للحزب.
 - ٨. مستوى النضج السياسي.
 - ٩. وعى الرجل وثقافته الأبوية.
- ١٠. الوعي المجتمعي والتنشئة الإجتماعية والنوع الإجتماعي.
 - ١١. الجدية في تناول قضايا المرأة.
 - ١٢. الارادة السياسية.



المرأة و النقابات

تعتبر النقابات المهنية أكثر مؤسسات المجتمع المدني نشاطاً في الوطن العربي، ويعود ذلك إلى الخصائص التي تتمتع بها النقابات، حيث تقوم بمنح العديد من المكاسب لعضويتها التي تتصف بمستوى عال من التعليم و الوعي السياسي، كما أن استقلالية مواردها المالية يؤهلها بأن تلعب دوراً ريادياً في حركة المجتمع المدني. وفي بعض الحالات تمكنت هذه النقابات من تغيير نظام الحكم في بلادها (تغيير النظام العسكري الحاكم في السودان مرتبن عامي١٩٦٤ و ١٩٨٥)، وفي بولندا لعبت حركة النضال التي تزعمها ليش فالسيا، دوراً هاماً على مستوى الحكم، كما تحولت النقابات الى جماعات ضغط قوية في أحيان أخرى (في كل من مصر و المغرب و تونس) في فترة السبعينات و الثمانينات. (١٥)

و في الديمقراطيات الغربية ينحصر العمل السياسي في التعددية الحزبية و الإنتخابات البرلمانية دون ان تنخرط الجماعات المهنية في إطار العملية السياسية، إلا أن الخصوصية الإجتماعية و السياسية و الإقتصادية التي تعيشها بعض الدول النامية ذات الديمقراطية الإنتقائية و من ضمنها الدول العربية أنشأت نماذج مختلفة عن ذلك.

فقد منحت القوانين و التشريعات الناظمة للعملية السياسية هامشاً محدوداً من العمل السياسي في بعض الدول، و بتعددية سياسية مقيدة في دول أخرى، مما أدى إلى تغييب قوى سياسية أصيلة في المجتمع، سيما و أن طبيعة النظام الحزبي في بعض الدول العربية يشهد عدم توازن لصالح الحزب الحاكم، الذي يترك فعالية محدودة للأحزاب السياسية الأخرى من حيث تمثيلها للقوى الإجتماعية - السياسية المختلفة.

و بالتالي أصبحت النقابات المهنية التي تضم جل الطبقة المتوسطة و نخبتها بديلاً للقوى السياسية في المجتمع. بديلاً للقوى السياسية الطبيعية أو مكملاً لبعض الممارسات السياسية في المجتمع مما أكسبها مهارات التعامل مع المشاركة في الحياة العامة، و أصبحت متنفساً لكثير من القوى و المجماعات و الأفراد الذين يسعون للمشاركة السياسية، و يعزفون عنها على المستوى الوطني، أو لا يجدون لهم مكاناً فيها.

وقد تلعب النقابات دوراً سياسياً يتخطى المفهوم المهني و الخدمات المهنية الذي تقدمه لأعضائها، إذ يمتد إلى السياسة الداخلية (قضايا الديمقراطية و حقوق الإنسان) والسياسة الخارجية، و يعود ذلك إلى غياب الأحزاب أو الحد من نشاطها. وفي هذا الإطار فان الدور السياسي الذي قد تلعبه بعض النقابات يسير أحياناً في إتجاه مضاد لتوجهات النظام السياسي، كما أن هناك نقابات مهنية أخرى تلعب دوراً سياسياً يسير في إتجاه تأييد الحكم و مساندته.

تعتبر النقابات المهنية من التنظيمات التي تضم افراد من أصحاب مهنة معينة في إطار قانوني يجمعهم و ترعى مصالحهم و تدافع عن حقوقهم و تحدد علاقاتهم بالجهات الأخرى. و تركز النقابات على القضايا المهنية و مصالح المنتسبين إليها، إضافة إلى الدور الوطني و خدمة المجتمع و المشاركة في وضع السياسات التي تتعلق بالمهنة أو القطاع. و بالتالي فان أحد أهم محاذير انخراط النقابات المهنية في القضايا السياسية، هو عدم التوازن بين الدور السياسي و الدور المهني لصالح الأول.

و هي بذلك تعبر عن مواقف شرائح إجتماعية و ثقافية كبيرة، من خلال وجود هيئات تنسيقية أو قنوات إتصال مع الحكومة بهدف التأثير على مخرجات النظام السياسي بما يتفق مع أهداف هذه الإتصالات. كما أن طبيعة المهنة قد تؤثر على قدرة النقابة في الإتصال بالحكومة لمناقشة قضايا غير مهنية.

تعتبر النقابات المهنية العربية، رغم حضورها الفعال وموقعها الريادي ضمن منظمات المجتمع المدني، من التنظيمات التي نشأت بقرار من حكوماتها بغرض تحملها أعباء تنظيم مزاولة المهنة و لم تتشكل نتيجة كفاح جماهيري لأعضائها، كما لا نستطيع ان نطلق على أعضاء النقابة بأنهم موحدي المصالح لهم ذات الموقف في سياق تقسيم العمل الإجتماعي. كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (١٠) مجموعة عوامل تشكل الدور السياسي للنقابات العربية

من حيث بيئة النظام السياسي و توجهاته إزاء عملية التحول الديمقراطي سواء ما يتعلق بطبيعة التعددية السياسية، أو المشكلات الإقتصادية و	طبيعة النظام
الإجتماعية الصاعدة في المجتمع في مرحلة محددة.	السياسي
بما تشمله من ؛ طبيعة القوى السياسية ووزنها في الجماعة المهنية، إدراك قيادات النقابة المهنية لطبيعة دورها في المجتمع ووضعها ضمن النخبة	الخصائص الداتية
القائدة للتغيير، مدى وضوح التوازن بين الدور السياسي و الدور الخدمي المهني إزاء أعضاء النقابة، حجم الجماعة و مدى التجانس في الخلفية	للنقابة
التعليمية و الإجتماعية للأعضاء و المكانة الإجتماعية و الإقتصادية لهم في المجتمع، مدى مشاركة القاعدة العريضة من أعضاء النقابات في	
الإنتخابات وفي النشاطات النقابية بمافي ذلك إجتماعات الهيئة العامة.	
التي قد تكرس الدمج الوظيفي للنقابة في الحكومة إذا كانت طبيعة المهنة و غالبية الأعضاء يرتبطون و يعملون بالحكومة بما يدفع نحو مواقف	طبيعة المهنة
مشتركة، واذا توفرت حرية العمل المستقل عن الحكومة تدفع إلى مواقف متضاربة أحياناً. و ان كانت مشاكل النقابة المالية و ارتباطها مع الحكومة	والاستقلال المؤسسي
قد تؤثر على طبيعة الإهتمام الذي توليه النقابة للقضايا العامة. الا أن درجة الإرتباط المالي و العضوي لأعضاء النقابة في مؤسسات الحكومة	
و إنخفاض مستوى الإستقلال المالي الفعلي و ليس القانوني يجبر النقابة على إغفال البحث في القضايا العامة و التركيز إلى أن تكون مطالبها	
مقتصرة على قضايا مهنية في معظمها.	
حيث تحتل موقعا ريادياً سيما في مؤسسات الخدمات و الانتاج، بما في ذلك المؤسسات التي تديرها الدولة، فلا يسهل حلها أو عزلها. و من بين أشد	موقعها في المجتمع
هذه النقابات المهنية نفوذاً و تأثيراً نقابات الأطباء و المهندسين و المعلمين، و انضمت إتحادات رجال الأعمال مؤخراً إلى صفوف النقابات المؤثرة، ناهيك	المدني
عن الإتحادات و النقابات العمالية.	
حيث ترتبط مع مثيلاتها في الدول العربية بعلاقات تنظيمية ضمن إتحادات قومية، كما أنها على إتصال وثيق مع نظيراتها على المستوى الدولي،	العلاقة مع
مما يمدها بقدر أكبر من النفوذ و مزيد من الحماية المعنوية من خارج بالادها، و لعل أبرز على ذلك هو إتحاد المحامين العرب.	المؤسسات الأخرى

⁽١٥) المشاركة السياسية للمرأة، خبرة الشمال الإفريقي، أ.د إبراهيم نصر الدين، مركز دراسات المستقبل الإفريقي، سلسلة دراسات افريقية، العدد السادس، الطبعة الأولى ٢٠٠١

تتميز النقابات بأنها دوماً ما تلجأ إلى أسلوب العمل السلمي و المشاركة الشعبية بهدف التأثير على مراكز إتخاذ القرار. و تعتبر النقابات من المؤسسات الملتزمة بالأهداف التي تتمع أعضائها رغم تباين إنتماتهم الفكرية و السياسي بين قادتها. و هكذا انحصر دورها السياسي في المطالبة بالتنمية و العدالة الإجتماعية كأساس لتوزيع الموارد فضلاً عن المطالبة بالديمقراطية و المشاركة الشعبية في إتخاذ القرار. أنظر الجدول أدناه:

جدول(۱۱) الأدوار و الوظائف التي تلعبها النقابات

التوضيح	
من خلال تنظيم الندوات و المحاضرات العامة و المؤتمرات السياسية للجماهير، الحصول على تأييد وسائل الإعلام، إصدار البيانات	زيادة الوعي السياسي و التعبير عن
السياسية، و يرتبط بعضها بالتوجه نحو الرأي العام، و البرلمان و الحكومة.	المصائح
يكاد يكون من أكثر مظاهر الدور السياسي حساسية لما يثيره من توتر في علاقة النقابات بالحكومة. و يرتبط هذا الدور بقضايا حرية التعبير و إبداء الرأي و تطوير الممارسة الديمقراطية و التعبير عن مواقفها تجاه الأحداث و المستجدات على الساحة السياسية.	الدفاع عن الحريات العامة
تعكس مدى قدرة النقابات على إيصال مطالبها إلى النظام السياسي و الدفاع عن القضايا الوطنية، درجة إمكانية تجاوز مكانتها	الإتصال بالحكومة والمؤسسات
و دورها في المجتمع.	الأخرى كالبرلمان

المرأة والعمل النقابي

تكاد تجمع الدراسات القانونية على أن قوانين النقابات المهنية العربية لا تفرق بين المرأة و الرجل في الأحكام الخاصة بحقوق وواجبات الأعضاء، وكل هذه الأحكام تتعلق بتنظيم المهنة و الحصانة و الحماية لأعضائها، وكذلك تحديد ما يحظر على العضو ممارسته و ما ينبغي عليه التقيد به من سلوكيات تتعلق بشرف المهنة و تقاليدها.

انكلمايتعلقبالعمل سواعيًا لعلاقة مع صاحب العمل أويًا لعلاقة بالحالة الإقتصادية أو يُ تأثير العلاقات الاسرية من صميم العوامل المؤثرة على مركز المرأة المهنى.

و بالنسبة للنساء المهنيات في النقابات، نجد إذ أن هناك مهنيات في موقع أصحاب العمل و القرار، و مهنيات عاملات، و مهنيات يمارسن المهنة كعمل حر، و تبعاً لذلك تختلف الأحكام المطبقة التي تمس عمل المرأة المهني، و كذلك القوانين و الأنظمة التي تمس

و في هذا الإطار، لا يعتبر العمل النقابي من أكثر النشاطات ضماناً لحقوق المرأة الإقتصادية والإجتماعية خاصة المرتبطة منها بالعمل فحسب، بل يؤدي إلى رفع قدراتها التنظيمية و القيادية و يكسبها قدرات و إهتمامات أكبر لتثبيت حقها الديمقراطي في إبداء الرأي و طرح قضاياها من موقع مصلحتها الطبقية و الإجتماعية.

و بالتالي فان مشاركة المرأة في العمل النقابي بفعالية و مساهمتها الايجابية في ذلك يساعد في تحقيق الكثير من حقوقها واثراء وعيها و مشاركتها في التغيير السياسي-الإجتماعي من أجل قضايا الديمقراطية و الحرية.

و مع حداثة دخول المرأة في مجال المهن المعنية و إرتفاع نسبة المنتسبات و التي تتجاوز عدد المنتسبين من الذكور أو تتعادلها أحياناً في عدد من النقابات، فقد وصلت إلى عضوية مجالس النقابات، و إن ظل دورها في إطار القاعدة و لم تصل إلى موقع القيادة للأسباب التالية :

* ترددهن في الترشيح لهذه المراكز و صعوبة الموائمة بين الإلتزامات المهنية و القيود الإجتماعية و الاسرية.

* موقف زميلها عضو النقابة منها، و الذي يتسم في غالب الأحيان بالرفض الضمني دون إعلان عنه إلا على ورقة الترشيح، و ما ينجم عنه من عدم الثقة بقدراتها وامكانياتها و خشيتها من الفشل.

*ضعف التضامن بين الزميلات النقابة الواحدة ونظر قبعض المهنيات إلى أنفسهن تتشابه مع عقلية الرجل النظرة إلى مكانة المرأة الناقع القيادية، أي عدم اعطائها الثقة. * معاناة المرأة من نظرة النخب إليها، بحيث تتشابه مع النظرة التقليدية للمرأة من

قبل بعض شرائح المجتمع. و من أجل تجاوز هذا الواقع، على مؤسسات المجتمع المدني عموماً والنقابات المهنية على وجه الخصوص ان تعمل على :

- * تشجيع المهنيات على المشاركة السياسية، ليتمكن من الوصول إلى مواقع صنع القرار في العمل النقابي.
- * العمل على تعزيز القيادات النسائية في النقابات المهنية، و دعمهن للوصول إلى مجالس النقابات و مواقع النقباء، و ذلك لتحقيق مزيداً من التضامن داخل النقابات، لتحقيق مواقع قيادية في عضوية المجالس و مراكز النقباء.
- * زيادة فعالية المرأة و تشكيل قوى ضاغطة في الإنتخابات و تجاوز العوائق الإجتماعية التي تمنع المشاركة في النشاطات المهمة.

المرأة والمنظمات النسائية

أدت مساهمة المرأة العربية في النضال الوطني ضد الاستعمار، بمختلف الأشكال و الأساليب، إلى بلورة العديد من المنظمات النسائية في معظم الدول العربية و التي كان طابعها الشعبي أساس قيامها. و دفع ذلك التطور في طرح قضية المرأة على صعيد الفكر و الممارسة مع الإختلاف ما بين بلد و آخر، وقد ساهم هذا المناخ في دخول المرأة في العمل السياسي والربط بين قضاياها والقضايا الوطنية.

وفي فترة لاحقة، عجزت معظم المنظمات النسائية عن التكيف مع معطيات مرحلة التحرر الوطني، و خسرت مكتسباتها الجزئية والضئيلة لتحقيق تغير ملموس في وضع المرأة، و متابعة إنخراطها في الحياة العامة في المجتمع بمختلف جوانبها. و بالمحصلة فقد انكفأت هذه المنظمات بمعظمها لتعود إلى تأطير نشاطها في العمل الخيري بالأساس، و ساهم في ذلك طبيعة تكوينها النخبوي، إضافة إلى وجود بعض العوامل مثل، ضغوط العادات والتقاليد المستقرة أو العامل الديني. و سارت ضمن هذه الصيغة ذاتها معظم التجارب النسوية العربية مع إختلاف تأثير و حدة هذا العامل أو ذاك، بين دولة عربية وأخرى.

طرحت هذه المرحلة مهام نوعية جديدة، و هو ما أدى إلى نشوء تنظيمات نسائية جديدة تحاول تجذير التعاطي مع قضية المرأة كجزء من القضية العامة وهي: المنظمات المرتبطة بقوى التحرر المسيطرة، والأخرى المرتبطة بالقوى التقدمية، والتي دخلت في دائرة الصراع فيما بينها.

و بالتالي يلاحظ تشابه نشأة المنظمات النسائية و العوامل التي أثرت فيها، مع إختلاف في دورها الحالي و مستويات عملها من مجتمع إلى آخر و لجهة عراقة بعضه و حداثة بعضه الآخر، و هو ما يفسر جزئياً خصائصها و تنوعها.

أوضاع المنظمات النسائية العربية:

تلعب المنظمات النسائية في الوطن العربي، أدواراً متفاوتة في مواجهة قضايا المرأة والقضايا الوطنية بصورة عامة، وإن تفاوتت هذه الأدوار في مراحل مختلفة وظروف متنوعة. و لا شك أن وظيفة هذه المنظمات تبدأ:

- * في عملية تدريب المرأة على العمل السياسي عبر ترسيخ شعورها بالإنتماء لمجتمعها المحلي كمقدمة لتوسيع دائرة ولاءها للوطن.
- * المشاركة في مختلف نواحي الحياة، والإسهام في رفع مستوى الوعي لدى النساء وتعبثها للمساهمة في مسيرة التقدم في بلادها، وإستكمال خطوات تكريس المساواة في القوانين من خلال التصدى للمعتقدات والتقاليد السلبية.
- * الانطلاق لفتح آفاق جديدة لدى المرأة من أجل تطوير بنية المجتمع السياسية والإقتصادية والفكرية لبناء مجتمع ديمقراطي، وجعل مساهمة المرأة في فرض التجديد الديمقراطي للمجتمع، مساهمة جدية ومتطورة لكي تكون قضية المرأة قضية إجتماعية وطنية سياسية.
- * الإنطلاق من الوقائع المباشرة في المجتمع والتعاطي مع القضايا المطلبية اليومية، و السعي إلى الربط بين مشاكل المرأة وتداعياتها الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، وبين ضرورات التغير، وبذلك تكون قادرة على تعبئة فئات واسعة من النساء عبر برامجها وتحالفاتها.

و تصب توجهات المنظمات النسائية بالضرورة بالتوجه الوطني العام لتحقيق التكافل الإجتماعي، و هي تساعد و تؤازر المؤسسات الأخرى في تنمية المجتمع من خلال خدمات الرعاية الإجتماعية. وإذا كان العمل الإجتماعي قادراً على جذب القاعدة النسائية العريضة لخدمة قضايا المجتمع المحلي، فلا بد من أن يسهم الرجل بنصيبه حتى يقترب من قضية تحرير المرأة.

وقد إرتبط حجم نشاط المنظمات النسائية وأهدافها وحجم عضويتها بالظروف الإجتماعية والإقتصادية والسياسية، التي تعمل فيها المنظمات، وهو ما إنعكس على حجم المشاركة النسائية، ومستوى إرتفاعها على مستوى المراكز القيادية في المنظمات النسائية. ومما لا شك فيه، أن التناقضات التي تعيشها الأنظمة العربية على الصعيد السياسي والإقتصادي والإجتماعي و الفكري، تنعكس على نهج وبرامج المنظمات النسائية وأهدافها كغيرها من منظمات المجتمع المدني، و بفعل تقييد مطلب التوسع في الممارسة الديمقراطية في الدول العربية التي يوجد فيها إندماج وظيفي بين الدولة و المنظمات النسائية، غالباً ما نرى أن القدرة على لعب دور تعبوي سليم بين الدولة و المنظمات النسائية، غالباً ما نرى أن القدرة على لعب دور تعبوي سليم

للقطاع النسائي تتقلص أمام هذه المنظمات. الأمر الذي يبرز مخاطر توحيد أعمالها على أسس برامج الأنظمة الخاصة و تحويلها إلى أداة تنفيذية أو دعائية للنظام، و بالتالي إقصاء هذه الجمعيات عن مراكز القرار، و هو ما يؤدي إلى إزدياد عزلتها وضعف فاعلياتها حتى لو كانت ذات صفة رسمية.


و يتضح ضعف فاعلية العمل النسائي العربي من خلال عدم قدرة المنظمات النسائية على تحديد المشكلات المجتمع الكبرى و محاولة علاج مشاكل المرأة بمجملها كجزء من مشكلات المجتمع ككل وفقاً لمصلحة الاثنين و ليس بتغليب مصلحة على أخرى.

ان غياب وحدة القطاع النسائي في البلدان العربية لا يمكن إغفاله، حيث نشهد عدد كبير من المنظمات النسائية المتنوعة البرامج والآفاق، والتي تعيش حالة صراع معلنة أو غير معلنة، مباشرا أو ملموساً والذي يتضح في عدم تحديد الأدوار، سواء كانت بين المنظمة الواحدة غيرها، أم على صعيد المنظمة نفسها، هو ما يغذي حالة التشرذم و الصراع بين المنظمات النسائية الرسمية وغير الرسمية والذي يستنزف قدراتها، و يبعدها عن أهدافها الحقيقية، و يحول دون ادراكها للمشكلات الفعلية للمجتمع العربي.

إن وعي المنظمات النسائية رغم رؤيتها التنموية ما زال محصوراً إلى حد كبير قدورها الخدماتي و إرتفاع نسبة نشاطها في المساعدات الإجتماعية، و مع ذلك فقد انتقل التقسيم البيولوجي للعمل من المنزل إلى نشاط هذه المنظمات، حيث تكرس أنشطتها الوظيفة التقليدية للمرأة كربة أسرة، دون أن تهتم في الغالب بتطوير قدرات المرأة للعمل المثمر و المستقر.

و من أبرز السمات التي تميز المنظمات النسائية كما هو مبين بالنموذج رقم ''، هو تخلخل و عدم الإنسجام في خصائصها الداخلية، و يتضح ذلك على صعيدين هما: الصعيد الداخلي، أي العلاقات بين القيادات والقواعد في داخل المنظمات، و مدى ممارسة الأسلوب الديمقراطي داخل اطرها، و تفعيل الرقابة و المحاسبة و النقاش و الإنتخاب و الترشيح. حيث نجد ان القيادة في هذه المنظمات تتسم بطابعها النخبوي التي تحتكر العمل النسائي مع وجود ضعف في ممارسة الديمقراطية، كما أن كثيراً من الإجراءات تتم بطريقة شكلية، مما يؤدي إلى إحتكار الأقلية لصنع القرار و حجب المعرفة عن الشباب و شخصنة المنظمات النسائية، و كثيراً ما أصيبت هذه الجمعيات بالشلل نظراً للمنافسة و الصراع بين أعضائها على إحتلال المناصب العليا، أما القاعدة فتتسم بضعف المشاركة في المنظمات المعنية بشؤونها، ويمكن القول أن هذه المشاركة ليست ضعيفة فحسب، بل تكاد تقتصر على نساء في الغالب من فئة إجتماعية محددة يغلب عليها اليسر و المدينية، و من فئات عمرية تتجاوز الأربعين، و هو ما يدل على غياب أجيال و فئات إجتماعية بأكملها عن المشاركة في العمل النسائي العربي. كما أن سوء تقسيم العمل بين أفراد الأسرة الواحدة وإنهاك المرأة بالعمل، لا يسمح لها بالتفاعل و الإنضمام إلى العضوية حيث تأتي مشاركتها في هذه المنظمات في مرتبة متأخرة ضمن قائمة اهتماماتها. في هو مبين في النموذج أدناه:

نموذج (۸)



وعلى صعيد العلاقات بين هذه المنظمات في كيانها التنظيمي كوحدة وبين الفئات المستهدفة من بقية النساء وقطاعاتهن ممن لم ينتسبن إلى هذه المنظمات سواء من النساء المثقفات ام من غيرهن، فهي تتسم بالوصاية و بنظرة فوقية في قدرات الفئات المستهدفة على المشاركة في صنع القرار. و هو ما يتضح في عدم استفادة النساء من جهود المنظمات، دون أن نفصل مسار هذه المنظمات عن محيطها العام، و قد بقي ثقل أعمال هذه المنظمات إلى فترة ليست بعيدة مركزة في معظم الأحيان في نساء المدن، ولم تمد جذورها إلى المناطق الريفية، الا عن طريق ما كانت تقدمه بعض المنظمات من خدمات رعاية لبعض المناطق الريفية القريبة من المدن.

من أبرز سمات دور المرأة في المنظمات النسائية :

·. تفاوت مستويات العمل النسائي بين الدول العربية.

٢. إنتماء معظم النساء المساهمات في هذه المنظمات إلى طبقات ميسورة.

٣. دخول المرأة في تناقض نسبي بسبب تزايد خروجها إلى العمل للحصول على
 دخل، مع تنوع نشاطات المرأة وعملها في المنظمات النسائية، وطبيعة الثقافة
 السائدة تجاه المرأة.

لم تخرج المنظمات النسائية العربية، في الغالب، عن إطار الدور الثانوي المخصص لها ضمن الحركة السياسية العامة، بإعتبارها ليست أكثر من روافد لنشاط تلك الحركة ذات الطابع الذكوري أساساً وتوجهاً، و التي تعبر عنها قيادات هذه المنظمات، سواء المنظمات الرسمية أو ذات الطابع الديمقراطي وبالتالي فهي تخدم السياسة السائدة، عوضاً عن قضية المرأة، أنظر الجدول والتمرين التاليين:

جدول (١٢) الأصناف الرئيسية لمنظمات العمل النسائي العربي

تعتبر الأكثر رواجاً و عراقة، و هي إما جمعيات خيرية مختلطة تساهم فيها نساء، أو جمعيات خيرية نسائية خالصة. تعبر عن أزمة تنمية أكثر مما تحاول المساهمة في حل بعض معضلاتها.	الجمعيات الخيرية
على الرغم من الانجازات العديدة التي حققتها سيما المطالبة بالمشاركة السياسية للمرأة، و ما قامت و تقوم به في خدمة قضايا المرأة الانمائية و تسليط الضوء على قضية المرأة في المنظور السياسي و الانمائي، الا انها تحتجب مع احتجاب	الجمعيات أو الإتحاد التابعة للأحزاب أو الدائرة ضمن
الأحزاب و التيارات التي عززت وجودها، و يعاني بعضها من الهيمنة الفكرية و أحياناً التنظيمية لهذه الأحزاب، كما ان النساء العاملات في هذا النوع يكتسبن مفاهيم وأدوات الوعي من ثقافة غربية تبعدهن عن المجموعة التي ينتمين إليها، الا أنهن في الوقت نفسه لا يرغبن بالإنفصال عن مجموعتهن لالتزامهن و نضالهن. كما أن هذه المنظمات ليس لها	فضائها سواء كانت خارج السلطة أو
دينامية خاصة بها، وهي مثقلة بالعبء البيروقراطي، وتندرج برنامجها ضمن خطط السلطة القائمة. لا تتمتع المرأة بالإندماج النهائي و الكامل في هيئات هذه المنظمات المهنية و نشاطاتها، وهو ما لا يعزز الوعي لا من جانب المرأة بقضايا مجتمعها الكبرى و لا من جانب الرجل بقضايا المرأة الصغرى و الكبرى. الأمر الذي يبقي الإنفصام، ليس	داخلها الهيئات النسائية التابعة للمنظمات
على المستوى النظري فحسب بل أيضاً على مستوى المفهوم و السلوك. إن مساهمة المرأة في العمل النقابي العربي حتى في الدول التي اعترفت بحق التنظيم النقابي منذ فترة بعيدة ظل	المهنية أو الحرة العمل النقابي
ضعيفاً، و يعزى هذا الوهن إلى مسؤوليات المرأة الاسرية و عدم توافر الوقت اللازم لتحمل أعباء العضوية أو المسؤوليات القيادية، إلى جانب عدم إتاحة الفرص الكافية لها للتدريب و الممارسة للأعمال النقابية.	

تمريين ١٠ انسجام المنمضمات المساندة مع اهدافها

الهدف: التعرف على مدى موائمة برامج الهيئات والمنظمات المساندة للمرأة مع مجال الإلتزام والإهتمام بالعمل العام.

الوسيلة: إستطلاع و قياس.

الخطوات: يقوم المدرب/ تقوم المدربة بتنفيذ التمرين على ثلاث خطوات:

١. التنسيق مع الهيئات و المنظمات المساندة للمراة لفرز ه نساء من كل نقابة، حزب، جماعة ضاغطة، إتحاد نسائي، ليشكلوا الفئة المستهدفة.

٢. يتم توزيع إستطلاع قياس مكون من ١٠ بنود، يتم تعبئته بصورة منفردة، و استخلاص النسب الملوية لأهم ه بنود.

٣. استخلاص الأفكار المطروحة من خلال:

* معرفة أهمية البنود لدى الهيئات المساندة من خلال النسب المدونة.

* مدى إدراكهم لأهداف مؤسساتهم.

* مدى ملائمة الأفكار مع تطلعات الهيئات المساندة و إستيعابها لحاجات النساء.

الأفكار التي يجري عليها القياس

الموضوع	النسبة
المشاركة في الإنتخابات	
الإثتزام بالتشريعات	
المشاركة في المجال العام	
الإهتمام بالشأن السياسي	
الإهتمام بقضايا المهنة	
المشاركة في النشاطات الجماهيرية	
الوصول إلى السلطة	
الإهتمام بالمصالح الفئوية	
توسيع مناخ الحريات و الديمقراطية	
التوعية والتثقيف	

جماعات المصالح (جماعات الضغط)

تعرف جماعات المصالح على أنها جماعة منظمة أو غير منظمة من الأفراد النين يتمتعون بحرية الإنضمام لعضويتها، وتجمعهم مصلحة ما أو رابطة موحدة و يهتمون بتنمية مصلحتهم و حمايتها، بواسطة التأثير على الرأي العام و ممارسة الضغط على صانعي القرارات الحكومية للتأثير عليهم، دون محاولة الوصول إلى السلطة. وتطلق على جماعات المصالح تسميات عدة مثل : جماعة الضغط، جماعة منظمة منظمة خاصة، جماعة وسيطة، اللوبي.

وتعتبر جماعات المصالح ظاهرة ملازمة لمختلف النظم السياسية تقريباً، و إن تفاوت نطاق تأثيرها من نظام إلى آخر، حيث تلعب دوراً في الحياة السياسية عن طريق صياغة المطالب و التعبير عن المصالح و الإتجاهات السياسية بأساليب سلمية في الغالب بما يخدم إستقرار الحياة السياسية. و يتضح ذلك عبر تقديمها الخبرة و المشورة لصانعي القرار و إمداده بالمعلومات المطلوبة، وتهيأتها لقنوات التواصل المستمر بين المواطن و صانع القرار، فضلاً عن إتاحة الفرصة للفرد للمهتمين سياسياً للمشاركة في النشاط الجماعي الذي تزاوله جماعات المصالح بهدف التأثير

على عملية صنع السياسة العامة و القرارات الحكومية، و يشجع ذلك على تنمية مفهوم المشاركة في الحياة العامة.

اطار (۱۰)

مفهوم جماعات المصالح

- تجمع يضم أكثر من شخص.
- يتفق الأفراد فيها حول مصلحة مشتركة.
 - لا تسعى للوصول الى السلطة.
- تمارس التأثير و الضغط على صانعي السياسة العامة.
 - كل جماعة لها مصلحة معينة.
- أي جماعة لا يمكن أن تعبر عن مصلحة المجتمع ككل.
- لا تتكون لمجرد ايصال صانعي القرار بمطالبها، وانما لتحقيق هذه المطالب. أنظر الجداول التالية:

جدول (١٣) أنواع جماعات المصالح تبعاً لمعايير محددة

التنظيم الرسمي	رسمية تنظيمها معترف به	غير رسمية تفتقر إلى الإعتراف بتنظيمها
الإستمرارية	تتشكل بصورة مؤقتة لأداء غرض معين ثم تنفض	دائمة تدافع عن مصلحة لها وجود مستمر
نطاق المصلحة	المصالح الخاصة بأعضائها	تهتم بمصلحة أو قضية عامة

جدول (۱٤) الإختلاف بين الأحزاب و جماعات المصالح

البيان	الأحزاب السياسية	جماعات المصالحة
الهدف	تطبيق برامج عامة	تحقيق مصلحة خاصة
مجال الإهتمام	كافة قضايا المجتمع	قضايا محددة وعلى نطاق ضيق
تحقيق الهدف	محاولة الوصول إلى السلطة	عن طريق التأثير على الرأي العام، و ممارسة الضغط على صانعي السياسة العامة
حماية المصلحة	تقديم مرشحين للمراكز الرسمية الحكومية	الضغط على الحكومة دون اللجوء إلى ترشيح قياداتها للمراكز الرسمية الحكومية في الغالب

جدول (١٥) تصنيف حماعات المصالح سواء في المحتمعات الديمقر اطبة أو في المحتمعات غير الديمقر اطبة

	* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *		
1	لجماعات غير المنضبطة	هي جماعات غير مرتبطة في مصلحة محددة و تتميز في قيامها بممارسة الضغط كردة فعل ضد مسألة ما أو موقف ما	
		تتخذه الحكومة مثل الإحتجاجات و التجمعات و ما شابه ذلك.	
1	لجماعات المؤسسية	تشمل التجمعات الموجودة داخل إطار المؤسسة الرسمية و التي تمارس الضغط من وجهة نظر المؤسسة التي تمثلها، من	
		أمثلتها الكتل النيابية، القوات العسكرية، البيروقراطية و غيرها.	
1	الجماعات غير الإتحادية	عبارة عن كتل كبيرة تضم الأفراد الذين تجمعهم روابط أساسية و لا تاخذ شكل إتحادات منظمة، و من أمثلتها الجماعات	
		العائلية، الجماعات العرقية، الجماعات القبلية، الجماعات الدينية.	
1	الجماعات الإتحادية	هي جماعات متخصصة في التعبير عن الرغبات الخاصة بأعضائها و حماية مصالحهم و تقديم مطالبها للحكومة و	
		ممارسة الضغط من أجل تحقيقها، تشرف عليها إدارة متفرغة لرعاية شؤون تنظيم الجماعة، و من أمثلتها النقابات	
		العمالية والمهنية، غرفة التجارة و إتحاد رجال الأعمال.	

تعتبر جمعيات حقوق المرأة و جمعيات الطفولة و الامومة و جمعيات الحريات العامة وما شابه ذلك، من جماعة المسلحة ذات الإهتمام بمسألة أو قضية عامة تهم المجتمع ككل، بإعتبار ان أعضاء الجماعة ليس لهم مصلحة خاصة أو فائدة شخصية تعود عليهم من الإنضمام إليها.

فلسفة عمل جماعات المسالح

تقوم جماعات المصالح بمختلف أنواعها بالإتصال بصانعي السياسة العامة، و تحاول التأثير عليهم بواسطة الإقناع و ممارسة الضغط معاً، بما يتعلق بالقرارات التي توثر بمجالات إهتمامها للحصول على القرار الذي يكون فيه منفعة لها، أو لمنع إتخاذ قرار من شأنه أن يضر بمصالحها. كما تحاول هذه الجماعات التأثير على الرأي العام ببستخدام الوسائل الإعلامية المختلفة لكسب دعمه في إقناع الحكومة بإتخاذ القرارات التي تحقق مصالحها، لهذا فهي تحتاج إلى معرفة خفايا و مؤثرات صنع القرارات في الحكومة، و مراكز القوة و الضعف، و إنشاء العلاقات و تتبع الأخبار و الأحداث بالقرب من مواقع صنع القرار. وفي هذا المجال، فإن بعض جماعات المصالح تكون أكثر تفرغاً و أكثر خبرة في ممارسة الضغط من جماعات أخرى، و هناك من الجماعات التي تهتم بممارسة النشغط.

اطار (۱۱)

نشاط جماعة المصالح

- من ألوان النشاط الذي تمارسه الجماعة في سبيل تحقيق المصلحة:
 - الضغط من أجل الحصول على مكاسب مادية لأعضائها.
 - معارضة سياسة، أو قرار ما رات فيه ما يضر بمصالح أعضائها.
 - التعبير عن رأي قطاع من المواطنين حيال القضايا العامة.
 - القيام بدعاية لسياسات معينة.

سيرعمل جماعات المصالح في الأنظمة الديمقراطية

تتمكن جماعات المصالح في ظل الأنظمة الديمقراطية من اللجوء إلى الرأي العام لكسب دعمه و تأييده، و يساعد على ذلك توفر بيئة مجتمعية تسمح بحرية الإتصالات و حرية وسائل الإعلام، و تتسم بفعالية تأثير الرأي العام على حكومات الدول الديمقراطية.

و تمنح خاصية فصل السلطات التي تتمتع بها النظم الديمقراطية هامشا كبيراً لجماعات المصالح للإتصال بالحكومة و التأثير على قراراتها و ملاحقتها في الهيئتين التشريعية والتنفيذية، كما يمكنها مقاضاة قرارات أو موقف الحكومة أمام الهيئة القضائية.

و تجد هذه الجماعات في البرلمان فرصة كبيرة لمارسة نشاطاتها و محاولة التأثير على أعضائه لكسب تأييدهم و دعمهم لمسالحها، حيث تقوم جماعات المسالح بالإتصال بجميع أعضاء البرلمان فرداً و جماعة و أيضاً اللجان البرلمانية، وتحاول إقناعهم بتإييد مطالبها بالإضافة إلى الكتل البرلمانية التي تتحكم و تسيطر على التصويت داخل البرلمان. و لا تكتفي جماعات المسالح بذلك و إنما تحاول الإتصال أيضاً بدوائر الأجهزة التنفيذية للتأثير عليها، ففي حالة صدور قرار يعارض إهتمام بعض جماعات المسالح تحاول التأثير على الدوائر التنفيذية المختصة على أمل وضع العراقيل في طريق التنفيذ أو تفسير القرار بالشكل الذي يخفف من الإضرار

طرق عمل جماعات المصالح:

تبحث جماعات المصالح عن طرق و أساليب خاصة لنقل مطالبها، وإقناع صانعي القرار بأن هذه المطالب جديره بالإهتمام و العناية و الإستجابة لها. و يمكن عرض أهم الطرق التي تستخدمها جماعات المصالح المختلفة في ممارسة نشاطها: أنظر المجدول التالى:

جدول (١٦) طرق عمل جماعات المصالح

الشرح	الطريقة
تستخدم هذه الطريقة في مختلف الأنظمة السياسية، وحتى تستطيع الجماعة من المساومة لابد أن تتوفر	المساومات الخفية
لها إمكانية الوصول إلى مراكز صنع القرار.	
تقوم بترويج حملات دعائية إلى الرأي العام بإعتبار أن اقناعهم بفكرة أو سياسة ما سوف يدفعهم إلى التأثير	ممارسة الدعاية
على جهاز صنع القرار، إلا أن البعض يقلل من قدرتها على أن تفعل أكثر من مجرد تدعيم التصورات و	
الإتجاهات و المعتقدات المستقرة في المجتمع.	
و هي أكثر الطرق إستخداماً حيث تعتمد جماعات المصالح بتقديم المعلومات و البيانات إلى صانعي القرار.	تقديم المعلومات
فإذا إستطاعت إحداها إيصال وجهة نظرها إلى أحد أطراف صانعي القرار سواء الإدارات الحكومة أو لجنة	
وزارية أو لجنة برلمانية أو حزب سياسي، فإنها تصبح طرفاً في هذه العملية وإن لم يؤخذ بوجهة نظرها. واذا	
استطاعت جماعة ما تزويد صانعي القرار بمعلومات قيمة و دقيقة و بصورة تراكمية في فترة زمنية طويلة،	
فإنها ستحصل في المقابل على مزايا كبيرة.	
يتم إستخدامها في وقت الإنتخابات بهدف مساعدة مرشح ما على الفوز و إسقاط مرشح آخر، و تكون المساندة	المساندة الإنتخابية
بتقديم الدعم اللوجستي بما يشمله من التمويل أو المتطوعين أو الحملة الإنتخابية و غيرها، و تهدف	
الجماعات من وراء المساندة ضمان حرية النفاذ إلى جهاز صنع القرار مستقبلاً.	
تسعى بعض جماعات المصالح إلى إنشاء نوع من الإنسجام السياسي مع حزب أو أكثر عبر تكوين كتل و	تكوين علاقات خاصة مع
تجمعات ضمن كوادرها.	الأحزاب
قد تلجأ إلى إستخدام طرق العنف بغرض التعبير عن مطالبها خصوصاً اذا لم تستطع أن تفعل ذلك من	أعمال العنف
خلال القنوات الشرعية.	
قد تلجأ إلى إستخدام أسلوب المسيرات السلمية و الإعتصامات بغرض التعبير عن مطالبها خصوصاً إذا لم	مسيرات وإعتصامات
تستطع أن تفعل ذلك من خلال القنوات الشرعية.	
تسعى جماعات المصلحة إلى إيجاد تمثيلاً مباشراً لها في أجهزة صنع القرار سيماً في الأجهزة التمثيلية.	التمثيل المباشر
تهدف جماعات المصالح إلى أن يكون لها وجود في الجهاز الإداري عبر تقديمها الخبراء و المتخصصين لمساعدة	التواصل مع الجهاز الإداري
الإدارة في حل المشاكل التي تواجهها، وقد يتطور ذلك بحيث يصبح التشاور بين الإداريين وقيادات جماعات	
المصلحة شكلاً أساسياً لصنع و تنفيذ السياسات العامة.	

فاعلية جماعات المصالح

يتوقف تأثير جماعة المصلحة وفاعليتها فخالحياة السياسية على عدة عوامل أهمها:

- * الخصائص الذاتية للجماعة من حيث حجم العضوية، درجة إهتمام الأعضاء بقضاياهم و الإنتماء إليها، حجم الموارد المالية، مدى تماسك الجهاز الإداري و الفني للجماعة من حيث مستوى تأهيل العاملين فيه، و الخلفية الإجتماعية للقادة و علاقتهم بالحكومة، و طبيعة التكوين الإجتماعي للأعضاء الذي يحدد جزئياً حجم النفوذ الإجتماعي للجماعة، قبول إتجاهات أعضاء الجماعة في المجتمع يلعب دوراً في تحديد فاعلية الجماعة.
- * مستوى تجانس الثقافة السياسية السائدة في المجتمع ينعكس على تفكير جماعات المصالح للقضايا المطروحة.
- * طبيعة القضايا العامة أو السياسات المطروحة في وقت معين، تسمح في ظهور المجماعة التي لها علاقة بتلك القضايا بحيث تمارس تأثيراً أكبر من غيرها.
- * درجة إستقلال الجماعة عن الحكومة و القوى السياسية الأخرى ؛ فإذا كانت الجماعة ذات إرتباط بالنظام فإنها تصبح مجرد أداة لتنظيم و حشد المساندة و التأييد الشعبى له و لسياسته، و حيث تكون مرتبطة بحزب ما فان نفوذها يتوقف

- بدرجة كبيرة على وزن الحزب السياسي. و في حالات أخرى، قد يكون الحزب ذاته تابعاً للجماعة أو مجالاً سياسياً لها، و هنا يصبح للجماعة نفوذاً واسعاً من حيث التأثير على السياسة العامة و القرارات الحكومية اذا ظفر حزبها بالسلطة، أو في وضع سئ اذا فاز بالسلطة حزب منافس.
- * شكل الإطار السياسي الذي يحدد فرص جماعات المصالح لعرض مطالبها ووجهات نظرها على من يتخذون و ينفذون القرارات، و يعتمد ذلك على طبيعة النظام السياسي الذي تعيش فيه الجماعة. ففي معظم الدول النامية تمارس جماعات المصالح نشاطات سرية و أخرى علنية للتأثير على قرارات الحكومة و سياسيتها العامة، وهي في كثير منها غير منظمة و تعتمد على الروابط العائلية و العرقية و الدينية، و نظراً لعدم إعطائها قنوات مشروعة لممارسة نشاطاتها فهي غالباً ما تلجأ إلى التظاهرات و التجمعات و إستخدام العنف لأجل تحقيق أغراضها. وفي الأنظمة ذات الممارسات الديمقراطية تكون أنشطة هذه الجماعات أكثر فاعلية كما توفره من مناخ منفتح وحرية ملاءمة لطبيعة عملها. أنظر التمرين التالي:

تمرين ١١ جماعات المصالح والتأثير على القرار الحكومي

تتصف أي مشكلة في المجتمع بطابع و سمات خاصة تميزها عن غيرها، و مع ذلك لا يتأتى مواجهة هذه المشكلات و تدليلها في الوصول إلى حلول مقنعة لها دون إتباع أفكار محدده لذلك. و تجتمع هذه الأفكار ضمن قواسم مشتركة يتم ترتيبها بصيغة معالجة إستراتيجية.

حأول تجميع الأفكار التي خلصت بها من شرح و توضيح مفهوم جماعة المصالح و اليات عملها و فلسفتها في محاولة وضع أفكار لتحسين أداء الحالة التالية و معالجتها بصورة مقنعة، و ليس بالضرورة أن تجد حلول للمعالجة ضمن الحالة السابقة :

هيأت أجواء الإنفتاح التي شهدها الأردن منذ بداية التسعينات ارتفاع أصوات الفعاليات النسوية بتحديث مختلف القوانين و التشريعات الخاصة بالمرأة، و من بين هذه المطالب الغاء المادة ٣٤٠ من قانون العقوبات، لمواجهة تزايد ظاهرة جرائم الشرف في الأردن، و التي حظيت بإهتمام مختلف الفعاليات النسائية و منظمات حقوق الإنسان سواء في الأردن أو خارجها، و من أعلى مراكز صنع القرار في البلاد.

مطالبة الفعاليات النسائية بإلغاء المادة "٣٤٠" من قانون العقوبات، كانت تنطلق من أن القانون يشكل ظلماً للمرأة، كما اعتبرت ان المادة تحرض على ارتكاب ما عرف "بجرائم الشرف"، إلى درجة وصل معها البعض إلى القتل العمد تحت دوافع الشك دون التوثيق أو التأكد من ارتكاب الفتاة أو المرأة للفاحشة.

و قد بدأت التحركات من أجل المطالبة بالغاء المادة "٣٤٠" منذ سنوات، بوجود مبادرة أطلقها أصحاب الإهتمام تدعو إلى تشكيل مجموعات ضغط تعمل على الإتصال بالمؤسسات الرسمية و الوزارات المعنية للنهوض بدورها في حماية المرأة، وشملت هذه التحركات مختلف الوسائل و الطرق الشرعية في التعبير عن المصالح مثل المؤتمرات و البيانات و الندوات و المسيرات و مخاطبة البرلمان و الهيئات النسائية المختلفة في البلاد إضافة إلى مخاطبة منظمات دولية.

بلغت المطالبة بالغاء المادة "٣٤٠" أوجها في المسيرة الشعبية التي جرت في شباط ٢٠٠٠، أمام مجلس النواب، و التي شارك فيها هيئات نسائية و برلمانية و عشائرية و نشطاء حقوق الإنسان، و الملافت للنظر في هذه المسيرة مشاركة أفراد من الأسرة الملكة في نشاطات من هذا النوع.

و على ضوء الجدل حول المادة "٣٤" أدخلت الحكومة الأردنية تعديلات على المادة المذكورة لتأتي بعد ذلك ردود الفعل المتباينة بين مؤيد و معارض و كانت الهيئات النسائية هي الأكثر ترحيباً بالتعديل.

يذكر أن التعديل الجديد للقانون يقر بوجود مشكلة، لكنه لا يحلها تماماً و أن كان ينطوي على بعض الإيجابيات لمعالجة المشاكل المتعلقة بجرائم الشرف، كما أنه لا يخدم الجرائم الناشئة عن حالات الشك و عدم اللُبس. كما أن هذا التعديل لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية لأن الإسلام يضع شروطا مشددة لإثبات واقعة الزنا، كما أن قانون العقوبات يعالج جرم الزنا بمواد أخرى و ليس بهذه المادة فقط.

طريقة المعالجة:

- * الاتفاق على تحديد المشكلة الحقيقية ذات الإهتمام بصورة واضحة ؟ و من المتضرر منها ؟
 - * تحليل المشكلة للوصول إلى فهم أبعادها من خلال الإجابة على التساؤلات:
 - ما هي درجة أهميتها ؟
 - هل يمكن حل المشكلة ؟
 - ما هي العوامل المنتجة لها ؟ و ما هو العامل الأكثر تأثيراً ؟
 - ما هي مظاهر المشكلة ؟
 - ما هي المعلومات و الحقائق ذات الصلة بالمشكلة ؟

- * تحديد المطالب المراد تحقيقها و الدفاع عنها ؟
- * التعاون مع الجهات و الجماعات التي تعاني من ذات المشكلة، و تأسيس شبكات اتصال معها.
 - * تشخيص و تقييم بدائل آليات التحرك لتحقيق المطالب من خلال:
- * إقتراح كافة البدائل في هذا الخصوص والتي يمكن تصورها للوصول إلى تحقيق المطالب بعض النظر عن قابليتها للتنفيذ أو أهميتها.
 - * حدد البدائل التي يجب اقصائها، و مبررات ذلك باستخدام العبارات التالية:
 - نتيجة للخبرات و التجارب الشخصية لأعضاء المجموعة.
 - نتيجة القوانين و التشريعات.
 - نتيجة لطبيعة الثقافة المجتمعية السائدة.
- نتيجة الإمكانات المتاحة من (الأفراد، التمويل، الوقت، شبكات الإتصال و التنظيم).
 - نمط الجماعة و ثقافتها.
 - أي عبارة أخرى يمكن استخلاصها من هذا الإتفاق.
- * وضع بدائل لاليات التحرك المكن إتباعها في قائمة، مع تشخيصها من حيث الفوائد و الأضرار لكل منها.
- * استناداً لذلك يمكن ترتيب بدائل آليات التحرك حسب مدى ملائمتها للوصول إلى تحقيق المطالب، مع تقديم المبرر لهذا الترتيب.
- خدید الخطوات العملیة و آلیة التحرك الواجب اتباعها، و ما هي الوسائل و الطرق المناسبة التي يجب إتباعها.
- * المتابعة و الإشراف الدائم على سير العمل لتصحيح الخلل، ووضع خطط مساندة.
- * هل تم الوصول إلى النتائج المنشودة، و ما هي الخطوات التي ساعدت أو أعاقت في الوصول إلى هذه النتائج. وإذا اقتضت الضرورة فإنه ينبغي إعادة النظر في تحديد المطالب و تحليلها، و من ثم البدء بالعمل من جديد.

الجزء الثاني: النظم الإنتخابية وأشكال الإقتراع المعمول بها

النظام الإنتخابي : المفهوم

ينظر إلى النظام الإنتخابي بأنه الآلية الرئيسية والمشروعة التي تضمن للناخبين التعبير عن آرائهم بصورة حرة. و يحدد النظام الإنتخابي شكل الإطار العام للعملية الإنتخابية وطبيعتها والآليات التي تتم بمقتضاها، و ذلك من خلال قواعد فنية محايدة تنظم سير الإنتخابات و ما يتصل بها من تقسيم إقليم الدولة إلى دوائر إنتخابية، و عدد الممثلين المنتخبين لكل دائرة، و أسلوب قيد و تسجيل الناخبين، و تحديد هيئة الناخبين و من يحق لهم الإدلاء بارائهم، و طريقة الترشح إلى المقعد النيابي و طرق الإنتخاب و أسلوب شن الحملات الإنتخابية و الية فرز الأصوات، و العايير التي تتبع لإختيار الفائزين بالنيابة.

تنص بعض الأنظمة الإنتخابية على نسبة الحسم، و هي نسبة الأصوات الصحيحة على المرشح/الحزبأن يتعداها حتى يستطيع الحصول على مقعد في البرلمان، و تقلل نسبة الحسم من عدد الأحزاب الصغيرة المشاركة في الإنتخابات والتي ليس لها قبول في القاعدة، كما يقلل من بعثرة الأصوات.

و يعتبر النظام الإنتخابي أحد العوامل المؤثرة على درجة المشاركة السياسية، حيث أن بساطة النظام الإنتخابي من شأنه أن يساهم في تعزيز المشاركة لدى المواطنين في حين أن نظام الإنتخاب المعقد يؤدي إلى إحجام الكثير من المواطنين عن الإنتخابات. كما تلعب النظم الإنتخابية دوراً هاماً في تقرير شكل التركيبة السياسية، و تطوير و تشجيع ظاهرة التعددية السياسية الحزبية أو تراجعها، و قد تعمل على التركيز على القدرات الشخصية للمرشح أو على البرامج و الخطط الحزبية، كما قد تساعد في تقوية العلاقة بين الناخب و المرشح أو إضعافها.

تحدد النظم الإنتخابية كيفية ممارسة الناخبين لحقهم في التصويت، وكيفية احتساب أصوات الناخبين والفائزين.

و من جهة أخرى، تلعب مجموعة من الإعتبارات دوراً هاماً فيما يتعلق بإختيار نظام إنتخابي ملائم. و تندرج ضمن هذه الإعتبارات، شكل النظام السياسي، و التحولات السياسية و الإجتماعية التي تمر بها الدولة، و ماهية القيم و الأولويات التي يراد تحقيقها و تعزيزها.

و بشكل عام، تسعى حكومات الدول بإستمرار إلى ترسيخ معايير الديمقراطية في أنظمتها الإنتخابية و تحسينها، و تتعلق هذه المعايير بتوسيع حجم المشاركة السياسية للمواطنين، و تعزيز إنتخاب مجالس برلمانية تعكس الإرادة الشعبية للأغلبية و تحترم الأقلية، و ضمان إجراء الإنتخابات في جو نزيه.

تتميز نظم الإنتخاب فيما بينها، على ضوء حقوق أو واجبات الناخبين، و طرق الإدلاء بأصواتهم و كيفية إحتساب الفائزين في الإنتخابات. و يظهر الإختلاف الواضح بين النظم الإنتخابية فيما يتعلق بكيفية ترجمة نتائج الإنتخاب، حيث يفرز كل نظام إنتخابي نتائج سياسية متباينة للنتيجة الإنتخابية الواحدة.

وفي العالم يوجد أكثر من ٢١٢ نظام إنتخابي، ولكل نظام مزاياه وعيوبه، إلا أن هناك معايير متفق عليها، ويمكن الإعتماد عليها في تقييم أي نظام إنتخابي لقياس

الديمقراطية،أهمها:

ا-قدرة النظام الإنتخابي على توسيع حجم المشاركة الشعبية في الإنتخابات وضمان إجراءها في جو نزيه، وإنتخاب برلمان يعكس إرادة الأغلبية ويحترم حقوق الأقلية.

- ٢-تحديد هيئة الناخبين ومن يحق لهم التصويت.
- ٣-تحديد طرق الإقتراع وكيفية إختيار الفائزين.

كما تشترك النظم الإنتخابية المختلفة في إستخدامها أسلوب الدوائر الإنتخابية عبر كآلية مساعدة لتعزيز نزاهة الإنتخابات و تيسير إجراء العملية الإنتخابية عبر تقسيم إقليم الدولة إلى عدة دوائر. و بالضرورة يتباين أسلوب و طريقة التقسيم من دولة إلى أخرى تبعاً للعامل الجغرافي (المساحة) والإجتماعي (عدد السكان). و تعتبر مسألة تقسيم الدوائر الإنتخابية و تحديدها من الأمور ذات الحساسية سيماً من الناحية السياسية، و تزداد هذه الحساسية عندما تكون التركيبة السكانية معقدة من ناحية الإنتماء العرقي أو الطائفي أو الطبقي، و بالتالي يؤخذ مبدأ المساواة الذي يراعي التركيبة السكانية في الدوائر المختلفة عند التقسيم. وتلافياً للشعور بعدم المساواة و الظلم، قد تطبق تعديلات معينة في تقسيم الدوائر الإنتخابية أحياناً قبل مباشرة الإنتخابات إذا دعت الحاجة إلى ذلك. (١٦)

ي كثير من الحالات تفوض مسالة تحديد الدوائر الإنتخابية إلى جهة فنية مختصة تضم ممثلين عن الحكومة و خبراء متخصصين في الجغرافيا و الإحصاء والسكان.

يتطلب تقسيم إقليم الدولة إلى الاخذ بمبدأ المساواة أن يكون هناك علاقة تناسب بين عدد النواب/المقاعد التمثيلية و عدد الناخبين في كافة الدوائر الأخرى. بمعنى أن يكون عدد الناخبين الذين يمثلهم نائب / مقعد تمثيلي في دائرة واحدة مساوياً لنفس عدد الناخبين الذي يمثلهم النواب / المقاعد التمثيلية في الدوائر الأخرى، أي تمثيلاً يتناسب مع عدد السكان. و يمكن توضيح هذه العلاقة بحسب النظام الإنتخابي الذي تأخذ به الدولة. فحينما تعتمد الدولة على نظام الإنتخاب الفردي، تقسم الدولة إلى عدة دوائر واحد و يكون كل نائب في هذه الحالة، ممثلاً لعدد متساوي من الناخبين. و إحد و يكون كل نائب في هذه الحالة، ممثلاً لعدد متساوي من الناخبين. و يحال اعتماد الدولة على نظام الإنتخاب بالقائمة، تقسم الدولة إلى دوائر الناخبين. و التخابية متفاوتة الأحجام بحيث تكون كل دائرة ممثلة بعدد من النواب، يختلف التحاد الدولة المدولة المدولة الله المداهدة المدولة ا

وكثيراً ما تقسم الدوائر بحيث لا يكون الفارق كبيراً بين عدد السكان في كل دائرة. ففي بريطانيا مثلا لا يسمح بأن تزيد نسبة الفرق بين دائرتين عن ١: ٣، و في اليمن تحدد نسبة الفرق المسموح بها بين الدوائر به ١٠(١٧)

و غالباً ما يقسم إقليم الدولة إلى مناطق إدارية، و تقسم هذه المناطق إلى عدة مديريات، أما في حين إجراء الإنتخابات، فتقسم المديرية إلى عدة دوائر إنتخابية. و يمارس المواطن فيها حقوقه الإنتخابية وفقاً لنصوص الدستور و قواعد قانون الإنتخاب. كما تقسم الدائرة إلى عدة مراكز إنتخابية، و يتحدد عدد صناديق الإقتراع للدائرة الواحدة بناءً على إجمالي عدد المسجلين من الهيئة الناخبة في الجدول النهائي لقيد الناخبين. كما هو مبين في النموذج التالي:

⁽١٦) الانظمة الإنتخابية المعاصرة، مجموعة مؤلفين، دار سندباد للنشر، الطبعة الأولى، عمان ١٩٩٥

⁽١٧) تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، مصطفى كامل السيد وآخرون، مركز دراسات وإستشارات الإدارة العامة، جامعة القاهرة، الطبعة الأولى، أغسطس ٢٠٠٠، مصر.

نموذج (٩) الدوائر الإنتخابية



قد تقوم الحكومة بالتدخل في تحديد الدوائر الإنتخابية بهدف إضعاف الثقل الإنتخابي للجماعات المعارضة، و قد تتبع في ذلك أسلوب اقتطاع مساحة من دائرة إنتخابية يتمثل فيها ذلك الثقل وضمه إلى دائرة إنتخابية أخرى لتشتيت الأصوات المؤيدة لها، أو قد تسعى إلى ضم أجزاء من مناطق لا تساند تلك الجماعات إلى الدائرة الإنتخابية المعنية للتقليل من عدد الأصوات المؤيدة مما يضعف من إحتمالات الفوز.

ا. أنواع النظم الإنتخابية و طرق ممارستها:

أ. نظام التصويت العام :

و يعنى به الإقتراع الذي يمنح المواطن ممارسة حقه في الإنتخاب بصرف النظر عن مدى توفر شروط خاصة تتعلق بالثروة أو الكفاءة العلمية أو الجنس، على أن تبقى هناك شروط عامة تتعلق بالعمر و الجنسية و الأهلية الأدبية و العقلية لا يتنافى مع هذا الحق.

وفي معظم دول العالم ينتشر مبدأ الإقتراع العام نتيجة إنتشار مبادئ الديمقراطية إلى الأخذ بهذا النظام الديمقراطية إلى الأخذ بهذا النظام الذي يشجع مشاركة أكبر عدد من المواطنين و ضمان المساواة بينهم. ألا أن هناك عدة أشكاليات يثيرها هذا النظام منها:

حق النساء في التصويت: فرغم ميل معظم الدول الديمقراطية إلى عدم تعليق حق ممارسة التصويت بشرط الجنس، ما زالت بعض النظم تحرم النساء من حق التصويت فضلاً عن الترشيح.

سن الرشد السياسي و ضرورة توافر الأهلية الإنتخابية: وقد مالت معظم الدول الديمقراطية إلى تحديد سن الرشد السياسي بد ٨١ عام، و اشترطت أن يكون الناخب متمتعاً بجنسية الدولة و ألا يكون محكوماً عليه بعقوبات جنائية من شأنها أن تحرمه مؤقتاً أو نهائياً من حق التصويت، و أن لا يكون مصاباً بأمراض تذهب العقل الذي يحرم التصويت على صاحبه.

ضمان المساواة ي الإقتراع : حتى يتحقق مبدأ الإقتراع العام، لابد من أن يكون لكل ناخب صوت واحد، و إلا يكون له ممارسة حق التصويت إلا ي دائرة واحدة ، و لا سبيل لضمان هذه المساواة إلا بتوفر مجموعة من القواعد منها :

- حظر التصويت المتعدد.بأن يكون للناخب أكثر من صوت في الدائرة الواحدة ، أو أن يمارس التصويت في أكثر من دائرة.

- إتباع مبدأ التناسب بين عدد الناخبين في كل دائرة إنتخابية و عدد المثلين عنهم.
 - تحرير الجدأول الإنتخابية بطرق منظمة و دقيقة لضمان المساواة.

ب. نظام التصويت المقيد :

يعتبر الإقتراع مقيداً إذا تم تعليق حق ممارسة التصويت بتوافر معايير خاصة، بمعنى حصر هيئة الناخبين في دائرة المواطنين الذين يتمتعون بكفاءة خاصة تتعلق بالقدرة المالية أو بالكفاءة العلمية، و يؤدي العمل بهذا النظام إلى إقصاء الفقراء من ممارسة هذا الحق بالنسبة لمعيار القدرة المالية، و كذلك إستبعاد فئات كثيرة من الناخبين غير المتعلمين بالنسبة لمعيار الكفاءة العلمية، و ما زالت بعض الدول تتبع هذا النظام و منها تشيلي.

لا يكون اتمام العملية الديمقراطية بحرمان فئات من الشعب بحق المشاركة، وانما يفرض التعليم الالزامي ونشر الوعي بقيم ومفاهيم الديمقراطية من خلال برامج إعلامية وتربوية تقوم بها مؤسسات الدولة.

إرتباط حق الإقتراع في دول العالم الثالث بمعيار الكفاءة العلمية لتدني مستويات التعليم وتفشي ظاهرة الأمية، ويأخذ هولاء بالإدعاء القائل أن الدول الديمقراطية قد أخذت بنظام التصويت العام على مراحل تاريخية و ليس دفعة واحدة، و كانت تتجه في كل مرحلة نحو توسيع دائرة هيئة الناخبين، و كانت هذه المراحل ترتبط بمستوى معين من الوعي و الكفاءة لدى جماعة المواطنين.و ليس هناك شك بأن هذا المطرح يتنافى مع العملية الديمقراطية، حيث يسعى إلى خلق ديكتاتورية طبقية معينة بحجة الوعي والكفاءة و فرض إرادتها على الشعب.

٢. طرق ممارسة الإقتراع على المستوى الدولي.

أ. الإقتراع المباشر و الإقتراع غير المباشر :

يطلق على الطريقة التي يختار بها الناخب من يمثله في البرلمان بالإقتراع المباشر، إذا تمت بدون وساطة أي طرف آخر (مثل وجود مندوبين)، مما يجعل الناخب يشعر بقيمة دوره في عملية الإختيار. و تعد هذه الطريقة الأكثر شيوعاً في الإنتخابات العامة لإختيار أعضاء البرلمان في كثير من الدول.

أما طريقة الإقتراع غير المباشر، فينحصر دور الناخب في إختيار أعضاء البرلمان من خلال إختيار مندوب عنه يقوم بإختيار أعضاء البرلمان (أو رئيس الجمهورية أو أحد المسؤولين). و بذلك ينقسم الناخبون إلى هيئتين ؛ ناخبون يختاروا المندوبون، و مندوبون ينتخبون المرشحون.

و من أبرز الدول التي تأخذ بطريقة الإقتراع غير المباشر سويسرا، حيث يتم انتخاب الحكومة السويسرية و المجلس الفدرالي بطريقة الإقتراع المباشر بواسطة أعضاء البرلمان في جلسة مشتركة لإنتخاب الحكومة و المجلس الفدرالي. كما يتم انتخاب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بطريقة الإنتخاب غير المباشر. و تبتعد طريقة الإقتراع غير المباشر عن الممارسة الديمقراطية لأنها تحول بين إرادة الشعب و إختيار ممثليهم، و تصبح السلطة لمسالح عدد قليل من الناخبين (المندوبين) و بالتالى تشوه عملية الإختيار.

ب. التصويت الفردي و التصويت الجماعي

يسمى الإنتخاب فردياً إذا أقدم كل ناخب على إبداء رأيه في الإقتراع على حده، و يكون الإقتراع جماعياً إذا قدم كوسيلة للتمثيل الجماعي للهيئات التي تتكون منها الدولة.

و يعتبر دعاة الإقتراع الفردي أنه الوسيلة الوحيدة الضامنة للمساواة الحقيقية بين المواطنين، حيث يكون من حق الأفراد التعبير عن إرادتهم و إختيار ممثليهم بوصفهم أفراداً، أما دعاة الإقتراع الجماعي فيعتبرون ذلك يجدد صور الإنتخابات بعدم اقتصارها على التصويت الفردي، حيث أن الفرد كائن إجتماعي لا يمكن أن يعيش بمعزل عن الجماعة، و لا بد من وسيلة لضمان تمثيل الجماعات و بذلك يدعون إلى تقسيم الناخبين إلى فئات مثل: (فئة المحامين، فئة المهنيين، فئة المزارعين..)

نظام الانتخاب الشامل و نظام الدوائر:

يستخدم نظام الإنتخاب الشامل عادة في انتخابات رئيس الجمهورية في الدول الرئاسية، حيث تكون البلاد كلها دائرة انتخابية واحدة. اما نظام الإنتخاب للدوائر فيستخدم في المجالس التشريعية اذ تقسم البلاد إلى مجموعة مناطق أو دوائر انتخابية صغيرة أو كبيرة يترشح فيها عدد من المرشحين المتنافسين، و قد يكون للدائرة نائب واحد أو أكثر. و قد أخذت بعض الحكومات بنظام الانتخاب الشامل للمجالس التشريعية مثل اسرائيل و هولندا.

٣. النظم الإنتخابية الرئيسية

ترتكز أغلب النظم الانتخابية المعمول بها في العالم بالأساس على:

أ. الانتخاب الفردي أو الانتخاب بالقائمة أو بالدمج بين النظامين

ويتم التمييز بينهم على ضوء ممارسة الناخب لحقه في التصويت، وكيفية إحتساب أصوات الناخبين و الفائزين.

ويطلق على نظام الإنتخاب الذي يقوم فيه الناخب بإختيار فرد واحد من بين المرشحين في دائرته الإنتخابية بنظام الإنتخاب الفردي. وفي هذا النظام يتم تقسيم إقليم الدولة إلى دوائر إنتخابية صغيرة و متساوية من حيث المساحة أو عدد السكان. وفي حالة نظام الإنتخاب بالقائمة (ويعرف بالطريقة الحزبية)، يقوم الناخب بإختيار قائمة واحدة من بين الموقعة في القائمة منطابق مع عدد المقاعد المطلوب القوائم المرشحة في الدائرة الإنتخابية. ويعتمد هذا النظام أساساً في الدوائر الإنتخابية الكبيرة. ويكون عدد المرشحين المدرج أسمائهم في القائمة متطابق مع عدد المقاعد المطلوب تمثيلها في الدائرة، ويطبق الإنتخاب بالقائمة على إحدى مستويين:

- القائمة الدائرة : وفيها يقسم إقليم الدولة إلى دوائر كبيرة نسبياً، و يخصص لكل دائرة عدد متفاوت من المقاعد تبعاً لحجم الدائرة، و يتقدم المرشحون للتنافس على هذه المقاعد ضمن قوائم.
- القائمة الدولة : وفيها تكون الدولة بمجملها دائرة إنتخابية واحدة و يتم التنافس على المستوى العام ضمن قوائم وطنية، و يحدد تمثيل القوائم في البرلمان حسب نظام الأغلبية أو وفق نظام التمثيل النسبي.

و يمكن أن نميز بين أسلوبين يقوم الناخب عبرهما بإختيار القائمة الإنتخابية :

- أسلوب القائمة المفتوحة (الإقتراع التفضيلي) : و هو يعطي للناخب الحق في ترتيب أسماء المرشحين الواردة بالقائمة حسب تفضيله الشخصي دون أن يشطب إسماً منها أو يضيف إليها أسماء من القوائم الأخرى. أو أن يكون بمقدور الناخب تشكيل قائمة مشتركة خاصة به من جميع القوائم المرشحة.
- أسلوب القائمة المغلقة أو الجامدة : وهو لا يعطي للناخب حق التعديل في ترتيب أسماء المرشحين بالقائمة، و إنما يلزمه بأن يمنح صوته كوحدة واحدة لقائمة واحدة أو لا ينتخبها كوحدة واحدة أيضا.

القائمة الإنتخابية

هي لائحة تضم عدد من المرشحين مساو لعدد المقاعد المتنافس عليها، و تناط مسؤولية تشكيل اللائحة و إختيار و ترتيب المرشحين فيها للحزب الذي تنتمي إليه على ضوء عتبارات حزبية داخلية على الأغلب. و بدُلك تندرج أسماء المرشحين في قائمة واحدة ، وتكون الإنتماءات الحزبية و السياسية معروفة ومعلنة ، و يستطيع المرشحون المستقلون أن يشكلوا القوائم الإنتخابية . و يتم تمثيل القائمة في البرلمان المنتخب بالتناسب مع مقدار النسبة / الاعداد التي حظيت بها من الأصوات الصحيحة للناخبين ، و يتم إختيار المرشحين من القائمة حسب ترتيبهم بما يتناسب مع عدد المقاعد المخصصة ، بمعنى مراعاة تركيبة القائمة في تعيين المثلين الذين يحصلون على مقاعد في البرلمان فإن المرشحين الأربعة الأوائل في القائمة يصبحون نواباً في البرلمان المنتخب . كما هو موضح في النموذج التالي:



من مزايا الإنتخاب الفردي :

- يستند هذا النظام إلى الصلة المباشرة بين المرشح و الناخب، وإختياره يساعده في تمتين العلاقة بين الناخب و المرشح و إيجاد شكلاً من أشكال الإلتزام الأدبي من جانب النائب تجاه الدائرة التي يمثلها، كما يسمح للناخبين بمراقبة و محاسبة النائب و ملاحظة مدى إيفائه بتعهداته التي قطعها لناخبي دائرته، مما يجعل النائب أكثر حساسية لتلك المصالح و المطالب خوفاً من فقدان التمثيل في الانتخابات القادمة.
- يساعد في التركيز على القدرات الشخصية للمرشح و مدى ثقة الجمهور به، و يجعل باب التقدم للإنتخابات مفتوحاً دون تمييز بين مرشح مستقل أو مرشح حزبي.
- يجعل العملية الإنتخابية أكثر يسراً فيما يتعلق بالتصويت وعملية الإختيار بين المرشحين من جهة، و سرعة فرز الأصوات وإستخراج النتائج من جهة أخرى.

من عيوب الإنتخاب الفردي

- تكون عملية الإنتخاب قائمة على الإعتبارات الشخصية و ذلك على حساب البرامج و الخطط الحزبية التي تقدمها الأحزاب و القوائم الحزبية. مما يضعف من الإنضباط الحزبي و يشجع على الحد من تبلور الظاهرة الحزبية لحساب ظهور شخصيات سياسية قوية، و زيادة نفوذ العصبيات (العائلية، العشائرية، الطائفية) في مجريات الإنتخابات.
- يفتح المجال لعمليات الضغط و التأثير على الناخب و المرشح من أصحاب النفوذ الإقتصادي و الإجتماعي في المنطقة و ما يتبعها من إنتشار أساليب الدعاية غير الشرعية.
- يصبح النائب أسيراً لدائرته الإنتخابية، لانه يعتمد عليهم في إنتخابه مرة أخرى، و يخلق عند النائب شعوراً بأنه ممثلاً للدائرة الإنتخابية أكثر منه ممثلاً للأمة، و بالتالي تنصب إهتماماته على القضايا المحلية والخدمية التي تخص دائرته، في الوقت الذي يبتعد فيه عن المصلحة العامة و القضايا ذات

- الطابع الوطني العام.
- يفقد البرلمان المنتخب صفة التمثيل الحقيقي لجميع فئات الشعب من خلال فقدان أعداد كبيرة من الأصوات دون الحصول على أي تمثيل لها.

من مزايا الإنتخاب بالقائمة:

- يجعل هذا النظام من الإقتراع كفاحاً بين البرامج السياسية و الحزبية و ليس استناداً إلى الإعتبارات الشخصية في الإختيار بين المرشحين.
- يقلل من وسائل التأثير غير الشرعية على الناخبين، و يحد من أساليب الضغط و التدخل التي تلجأ إليه الدائرة في حالة الإنتخاب الفردي، و يصبح المرشح أكثر تحرراً من ضغوط الناخبين باعتباره ممثل للأمة كلها.
- يساعد في بلورة الظاهرة المحزبية، وهي عملية أساسية للتعددية السياسية والعملية الديمقراطية.
- يشجع على التقارب بين القوى الإجتماعية و الجماعات السياسية المؤتلفة، لتشكيل القوائم الحزبية، مما يضاعف من حقوق الناخب، حيث لا ينحصر اختياره على نائب واحد.

من عيوب الانتخاب بالقائمة:

- يجعل الدور الأكبر في العملية الإنتخابية مركزاً في يد الأحزاب السياسية، و يقلص من دور الناخبين حيث يقف دورهم عند حدود منح صوتهم لقائمة لا يعرفون كامل أعضائها.
- يتجاهل هذا النظام المرشح المستقل الذي (لا ينتمي لأي من التيارات السياسية)، خاصة إذا كانت القوائم من الحزبيين فقط.
- يعمل على تشتت القوى السياسية حيث يعطي لأحزاب كثيرة القدرة على ايجاد تمثيلاً لها داخل البرلمان المنتخب، مما يوْدي إلى تشكيل حكومات إئتلافية ضعيفة تساعد على عدم الإستقرار السياسي للحكومات.

ب. التمثيل بالأغلبية و التمثيل النسبي

و يعتمد التمييز بين النظامين على كيفية إحتساب عدد الأصوات اللازمة لكي يعتبر المرشح ناجحاً في الإنتخابات، و يتلاءم الإنتخاب بالقائمة مع نظام التمثيل النسبي، أما الإنتخاب الفردي فإنه يتلاءم مع نظام التمثيل بالأغلبية.

نظام التمثيل بالأغلبية؛

يأخد نظام الأغلبية إحدى صورتين رئيسيتين هي: نظام الأغلبية البسيطة (ويعرف بالإقتراع على دور واحد)، و نظام الأغلبية المطلقة (و يعرف بالإقتراع على دورين). و تكون القاعدة في هذا النظام بأنه كلما ارتفع عدد المرشحين في دائرة انتخابية كلما انخفضت نسبة الأصوات الملازمة لفوز المرشح. و يتلاءم هذا النظام عادة مع إعتماد الدائرة الإنتخابية الصغيرة و ذات المقعد الواحد، مما يساعد على خلق روابط قوية بين المرشح الفائز و الناخب في الدائرة الإنتخابية.

عند تطبيق نظام التمثيل بالأغلبية يجب أن تكون الدائرة الإنتخابية صغيرة حيث تتراوح عدد المقاعد التمثيلية المخصصة لها من مقعد واحد إلى خمسة سقاعد، و تعد أكبر دائرة إنتخابية في العالم تعتمد نظام التمثيل بالأغلبية في موناكو و لها ١٨ مقعدا. و اذا اقتضت الضرورة تكبير الدائرة الإنتخابية فينبغي حينها التحول إلى نظام التمثيل النسبي.

و يمكن تطبيق هذا النظام في التنافس بين القوائم الحزبية، حيث يستطيع الناخب أن يختار قائمة من بين القوائم المتنافسة في دائرته الإنتخابية، و تحصل القائمة الفائزة بأغلبية الأصوات الصحيحة على التمثيل الكامل في تلك الدائرة، و يكون عدد المرشحين في كل قائمة هو ذات العدد من المقاعد المقررة للدائرة. (١٨) كما هو مبين في المثال التالي:

مثال (۱)

. تطبيق نظام الأغلبية بين القوائم في بعض النظم الانتخابية العربية

جيبوتي

تتالف الجمعية الوطنية في جيبوتي من ٥٠ عضوا منتخبا لخمس سنوات بواسطة الإقتراع العام المباشر و يجري الإقتراع في دائرة إنتخابية واحدة تشكل مجموع تراب الجمهورية. يجري إنتخاب النواب عن طريق نظام القائمة بالأغلبية بدون مزج بين القوائم والإقتراع التفضيلي، على أن تضم القائمة المقدمة للإنتخاب إجبارياً عدداً من المرشحين مساو لعدد المقاعد المخصصة. (١٩)

نظام التمثيل بالأغلبية البسيطة؛

في حالة الإنتخابات القائمة على هذا النظام فإن المرشح الذي يحصل على العدد الأكبر من إجمالي الأصوات الصحيحة في الدائرة الإنتخابية يفوز بالمقعد التمثيلي المخصص لهذه الدائرة، حتى وإن كان عدد الأصوات التي حصل عليها أقل من نصف عدد إجمالي الأصوات الصحيحة، و بصرف النظر عن مجموع الأصوات التي حصل عليها باقي المرشحين والتي قد تشكل نسبة كبيرة لا تتفق مع هذا الفوز.

القاعدة الأساسية أن نظام التمثيل بالأغلبية على دور واحد يؤدي إلى نظاه الحزبين السياسيين.

و بهذه الطريقة يكون المرشح قد حصل على كل القوة التصويتية من أجل تمثيل الدائرة الإنتخابية. و في هذا النظام غالباً ما تتنافس الأحزاب للحصول على أغلب الأصوات، حيث تقوم بترشيح أفراد من أعراق وطوائف مهيمنة في الدائرة، و تتجنب طموحات المرأة في الفوز. وفي هذه الحالة تكون النتائج المترتبة على نظام الإنتخاب بالأغلبية على دور واحد إيجابية خاصة إذا كان الشعب متجانساً بدرجة كافية، أما إذا كان الشعب غير متجانس فإن النتيجة تكون سلبية مما يساعد على ظهور أحزاب إقليمية أو جمهورية. كما هو موضح في المثال أدناه:

مثال (۲)

تطبيق الاغلبية البسيطة فب بعض النظم الإنتخابية العربية

لبنان

يتأثر أي نظام إنتخابي يتم تصميمه في لبنان بالطبيعة الطائفية للدولة و بحالة التوازنات السياسية المعمول بها و هو ما يجعل من الصعب صياغة نظام إنتخابي يساهم في الحد من التوترات السياسية في البلاد.

ي هذا الإطار قررت الحكومة اللبنانية، وفق قانون الإنتخاب لعام ١٩٩٢، زيادة عدد مقاعد المجلس النيابي إلى ١٢٨ مقعد مع المحافظة على المساواة في التمثيل بين المسلمين و المسيحيين، على أن يُنتخب أعضاء المجلس وفقاً لنظام الأغلبية البسيطة في خمس دوائر إنتخابية يتم إنتخاب أكثر من نائب واحد في كل دائرة، على سبيل المثال قد يخصص في أحد الدوائر الإنتخابية مقعد للطائفة المسيحية الموارنة، و مقعدين للطائفة الإسلامية السنية و مقعد للشيعة و آخر لطائفة الكاثوليك الشرقيين.

ين ۱۱ تموز ۱۹۹۲ صدر قانون الإنتخاب الذي جاء نسخة منقحة عن قانون انتخاب ۱۹۹۲، و ين تكانون الثاني ۲۰۰۰ صدر قانون إنتخاب جديد والذي لم يدخل على النظام الإنتخابي السابق سوى تعديلات طفيفة، و أجريت بموجبه الإنتخابات التشريعية على مرحلتين يومي ۲۷ آب و۳ أيلول ۲۰۰۰. و أبقى القانون الجديد على نظام الأغلبية البسيطة مع اعتماد دوائر كبرى متفاوتة الحجم ين عدد الناخبين، و جرت تلك الإنتخابات بإشراف الحكومة على كل العملية الإنتخابية و التي كان رئيسها وعدد من أعضائها مرشحين بمن فيهم وزير الداخلية. (۲۰)

الأردن

مارست الإنتخابات النيابية فعالياتها في الأردن في ظل 7 قوانين انتخابية منذ عام ١٩٢٣، تاريخ أول قانون إنتخابي، الذي حالت سلطات الإنتداب البريطاني دون تنفيذه وصدرت القوانين اللاحقة اعوام ١٩٢٨، ١٩٢٨، ١٩٤٩، ١٩٢٥، ١٩٦٠، ١٩٦٠ وقد صاحب صدور كل منها ظروف سياسية إجتماعية خاصة وادخل على القانون الأخير تعديل عام ١٩٩٣ حيث تم تعديل نظام الإنتخاب من نظام القائمة المفتوحة إلى نظام الصوت الواحد، وتعديل أخر عام ١٩٩٧ حول تقسيم الدوائر الإنتخابية، وفي عام ٢٠٠١، صدر تعديل جديد على قانون الإنتخاب الذي أبقى على نظام الصوت الواحد ورفع عدد مقاعد البرلمان من ١٨٠ مقعد إلى ١٠٤ مقاعد، وكذلك زيادة عدد الدوائر من ٢١ دائرة انتخابية

⁽١٨) الإنتخابات نظرة مقارنة بين نظام الإنتخاب الفردي والإنتخابات بالقائمة، د.نظام بركات، مجلة المنتدى، العدد ١٦٩، تشرين أول/اكتوبر١٩٩٩، عمان

⁽١٩) المشاركة السياسية للمرأة، خبرة الشمال الإفريقي، د.حمدي حسن، مركز دراسات المستقبل الإفريقي، القاهرة ٢٠٠١، الطبعة الأولى

⁽٢٠) تقرير "الجمعية اللبنانية من أجل ديموقراطية الإنتخاب" العام حول إنتخابات ٢٠٠٠ النيابية، بيروت، ٢٠٠٠

⁽٢١) المرأة في قانون الإنتخاب الأردني، ورقة عمل، عاكف المعايطة، ندوة المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الإنتخابات النيابية، عمان، ٢٠٠٢

إلى ٥٤ دائرة، وإعتماد البطاقة الشخصية التي تصدرها دائرة الأحوال المدنية، بدلاً من البطاقة الإنتخابية وخفض سن الإقتراع من ١٩ إلى ١٨ عام، وإتاح المجال أمام القضاء للمشاركة في الإشراف على عملية الإقتراع والفرز وتوحيد عملية الفرز والإقتراع، وجاء هذا النظام ليقلل إحتمالات التلاعب وتبسيط الاجراءات اللازمة لممارسة حق الإنتخاب وضمان مشاركة المواطنين الفعالة. (٢١)

سوريا

بتألف مجلس الشعب في سوريا من ٢٥٠ عضوا منتخبا لأربع سنوات بواسطة لإقتراء العام السري المباشر من قبل جميع الناخبين بحيث يكون لكل ناخب صوت واحد. و يجري إنتخاب النواب على أساس الدائرة الإنتخابية، و تنتخب على أدائرة عدداً من المرشحين يساوى عدد المقاعد المخصص لها.

■ نظام التمثيل بالأغلبية المطلقة ؛ في حالة هذا النظام لا يعتبر المرشح فائزاً في الدور الأول للإنتخابات إلا إذا حصل على الأغلبية المطلقة من نسبة أصوات الناخبين وهي تساوي (٥٠ ٪ + ۱). وإذا لم يستطع أي من المرشحين الحصول على هذه النسبة المطلقة من الأصوات، تجري دورة ثانية من التصويت بعد فترة زمنية قصيرة من الدورة الأولى، بين عدد محدود من المرشحين الذين نالوا أعلى الأصوات، و يحظر في هذه الحالة دخول مرشحين جدد. وفي هذه الجولة يكفي أن يحصل المرشح الفائز على الأغلبية البسيطة من الأصوات الصحيحة. كما هو موضح في المثال أدناه:

مثال (۳)

تطبيق نظام الأغلبية على دورين في يعض النظم الانتخابية العربية

موريتانيا

يتشكل البرلمان في موريتانيا من مجلسين؛ مجلس الشيوخ و الجمعية الوطنية. يتكون مجلس الشيوخ من ٥٦ عضواً يتم إنتخاب ٥٣ منهم من قبل هيئة ناخبين تتكون من المستشارين البلديين للمقاطعات و ثلاثة شيوخ يمثلون الموريتانيين المقيمين في الخارج. أما الجمعية الوطنية فتتكون من ٧٩ نائباً ينتخبون بالإقتراع المباشر، و يتم تجديد الجمعية الوطنية دفعة واحدة ، و يتحدد أعضائها تبعاً لعدد سكان الدائرة الإنتخابية. وعموماً تتبع موريتانيا نظام التمثيل بالأغلبية على دورين و يمكن توضيح ذلك بالآتى :

الإنتخابات في الدائرة الإنتخابية على مقعد واحد: يعتبر فائزاً اذا حصل حد المرشحين على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها، و اذا لم يحصل ي من المرشحين على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها يجري دور ثان، و لا يكون الترشيح في الدور الثاني إلا المرشحان اللذان حصلا على غلبية الأصوات و تكفي الأكثرية البسيطة في الدور الثاني و في حالة تعادل لأصوات ينتخب المترشح الأكبر سنا. (٢٢)

«الإنتخابات في الدائرة الإنتخابية على أكثر من مقعد : ينتخب النواب في الدائرة الإنتخابية التي يتم التنافس فيها على أكثر من مقعد واحد عن طريق نظام القوائم بالأغلبية على دورين، و يكون هذا الإقتراع على دور واحد اذا حصلت إحدى اللوائح على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها، و يتم توزيع المقاعد المتنافس عليها بعد إقصاء اللوائح التي حصلت عنها، و يتم توزيع المقاعد المتنافس عليها بعد إقصاء اللوائح التي حصلت على أقل من ١٠٪ من الأصوات حسب التمثيل النسبي مع إستخدام القاسم على أقل من ١٠٪

الإنتخابي و منح الباقي للائحة التي فازت بالترتيب الأول، و اذا لم تحصل أي من اللوائح في الدور الأول على الأغلبية من الأصوات المعبر عنها يجري دور ثان، و لا يمكن أن يشارك في الدور الثاني الا اللائحتان اللتان حصلتا على أغلبية الأصوات. و تحصل كل واحدة من اللائحتين على عدد من المقاعد تتناسب مع الأصوات التي حصلت عليها، و يمنح الباقي للائحة التي فازت بالترتيب الأول، و يعلن فوز المرشحين المنتخبين بإقتراع اللائحة حسب ترتيب تسجيلهم في اللوائح. كما هو مبين في المثال التالي:

مثال (٤)

لتوضيح كيفية العمل بنظام التمثيل بالأغلبية المطلقة وإحتساب عدد الأصوات اللازمة للمرشح الناجع في الإنتخابات، لنفترض أن لدينا دائرة إنتخابية تتنافس على مقعد تمثيلي واحد، وتتوزع الأصوات الصحيحة للناخبين في الدور الأول بين أربعة مرشحين بالنسب التالية :

- ١. المرشح الاول حصل على ٤٥٪ من الاصوات.
- ١. المرشح الثاني حصل على ٢٥ ٪ من الاصوات.
- ٣. المرشح الثالث حصل على ١٠ ٪ من الأصوات.
- ٤. المرشح الرابع حصل على ٢٠ ٪ من الاصوات

حسب هذا النظام لا يعتبر المرشح الأول فائزاً في الإنتخابات لعدم حصوله على الأغلبية المطلقة من نسبة أصوات الناخبين (٥٠٪ + ١)، و لذلك تجري دورة ثانية من التصويت بين المرشحين الحاصلين على أعلى الأصوات وهما: المرشح الأول و المرشح الثاني، و ذلك بعد فترة زمنية معينة، و يُحسب الفائز بينهما حسب نظام الأغلبية البسيطة (أو بالقرعة). ومثال على ذلك: لنفرض أن المرشح الأول حصل على ٥٥٪ من الأصوات، و حصل المرشح الثاني على ٥٤٪ من الأسوات في إنتخابات الدورة الثانية، في هذه الحالة يعتبر المرشح الأول فائذاً في الانتخابات الدورة الثانية، في هذه الحالة يعتبر المرشح الأول فائذاً في الانتخابات على ١٤٪

يضفي نظام التمثيل بالأغلبية المطلقة صفة التشتت على أصوات الناخبين خلال الدور الأول، حيث تتوزع هذه الأصوات في معظم الدوائر الإنتخابية بين مرشحي عدة أحزاب تنتمي في الغالب إلى اليمين و اليسار، و يدخل في الدور الثاني للتصويت عادة مرشح يحتل المقدمة في التيار اليساري وآخر يحتل مقدمة التيار اليميني، و لذا يفترض على الناخب أن يكون تصويته مجدياً في هذا الدور. و بذلك تؤدي نتائج الإنتخابات بالأغلبية المطلقة (على دورين) إلى تكوين أغلبية واضحة تتشكل عادة من الحزبين الكبيرين. و بالتالي يعتبر نظام الإنتخاب بالأغلبية المطلقة (على دورين) أكثر ملاءمة للحياة السياسية من نظام الإنتخاب بالأغلبية المسيطة (على دور واحد) سيما فيما يتعلق بظاهرة التعددية الحزبية و تركيبة النظام الحزبي و تمثيل الإنتجاهات السائدة في المجتمع.

- من مزايا نظام التمثيل بالأغلبية :

يسمح هذا النظام بتعدد الأحزاب غير المنظم وتكتلها مما يؤدي عادة إلى نقصان عددها و تجمعها في قطبين كبيرين، و هو ما قد يُبرز في بعض الحالات ولادة نظام الحزبين السياسيين أو إلى تبلور نظام شبيه بنظام الحزبين (أي يتكون أساساً من حزبين كبيرين حزب الأغلبية و حزب المعارضة، و بعض الأحزاب الصغيرة ضعيفة التأثير، أو تدخل في تحالفات إذا كانت هناك عوامل من شأنها أن تقوي حزباً كبيراً). و هو ما يحد من ظهور الأحزاب الصغيرة و الحكومات الإئتلافية، و يقود إلى استقرار في عمل الحكومة بعيداً عن إقامة حكم إئتلافي حزبي مهتز أو ضعيف، مما يساعد في ثبات السياسة بتماسك كل من الحكومة و المعارضة.

- من عيوب نظام التمثيل بالأغلبية:

- يغيب التمثيل الحقيقي للإتجاهات السياسية السائدة و الأحزاب الصغيرة، بإعتبار أن إتجاها سياسيا واحدا يحصل على فرصة التمثيل و تحرم منه جميع الإتجاهات الأخرى. و بالتالي خطورة الوصول إلى وضع يفتقر إلى التناسب بين القوة الواقعية للأحزاب في الحياة السياسية و بين تمثيل هذه الأحزاب في البرلمان.
 - يساعد على تغليب الإعتبارات الفئوية و المحلية في عمل الممثلين المنتخبين على حساب البرامج الإنتخابية و الحزبية و متطلبات المصلحة العامة.
- يقود هذا النظام إلى تخفيض نسبة المشاركة في الحياة العامة عن طريق الإنتخابات النيابية، عبر فقدان أعداد كبيرة من الأصوات التي لا تحصل على أي تمثيل لها، و هو ما يفقد البرلمان المنتخب صفة التمثيل الحقيقي لجميع فئات الشعب و يعزز من الشعور بالغبن و الإقصاء لدى بعض إتجاهات الناخبين. أنظر المثال التالي:

مثال (ه)

نفترض أن لدينا دائرة إنتخابية كبيرة يجري التنافس فيها على ٥٢ مقعداً بين ٤ قوائم إنتخابية، و كانت النتيجة التي تمخضت عنها الإنتخابات ؛ بأن حصلت قائمة الخضر على ٨٢ ٪ من الأصوات، و تساوت القائمتان الحمراء و الخضراء بـ ٣٣,٥ ٪ من الأصوات. في هذه الحالة فإن قائمة الخضر و التي تمثلت بـ ٨٢ ٪ من المقترعين فلا تحصل على أي مقعد. لهذا السبب الخضر و التي تمثلت بـ ٨٢ من المقترعين فلا تحصل على أي مقعد. لهذا السبب لم تتبع أي دولة نظام الأغلبية في الدوائر الكبيرة.

التمثيل النسبي:

يضمن هذا النظام حصول كل قائمة أو حزب على حصة من المقاعد في البرلمان المنتخب تتناسب مع نسبة عدد الأصوات التي يحظى بها من إجمالي الأصوات الصحيحة في الإنتخابات. و لتوضيح ذلك: نفترض أن عدد مقاعد البرلمان التي يتنافس عليها الأحزاب هي (١٠٠) مقعد، ونال أحد الأحزاب ١٠٠ من الأصوات الصحيحة، و بالتالي يحصل هذا الحزب على ما يعادل تلك النسبة من مقاعد البرلمان أي ٤٠ من المقاعد و هو ما يساوي ٤٠ مقعداً، و يترتب عليه أن يصبح المرشحين الأربعين الأوائل في القائمة الحزبية نواباً في البرلمان. و جاء هذا النظام بالأساس لتلافي سلبيات نظام التمثيل بالأغلبية و الذي قد يؤدي إلى نتائج غير عادلة للفئات و الأحزاب الصغيرة بحرمانها من التمثيل في البرلمان.

تكون القاعدة في هذا النظام، أنه كلما كان الحزب / الجماعة السياسية تتمتع بتأييد كبير بين الناخبين يرتفع تمثيلها في البرلمان المنتخب، و العكس صحيح بمعنى كلما كان الحزب/الجماعة السياسية لا تحظى بالقوة و التأثير عند الناخبين تدنى تمثيلها في البرلمان المنتخب.

من أهم مخرجات هذا النظام صعوبة حصول حزب ما على أغلبية كبيرة في البرلمان لتشكيل الحكومة، و لتحقيق ذلك يتم بناء علاقة إئتلاف بين الاحزاب الكبيرة و الصغيرة لتحقيق تلك الأغلبية، و بالتالي إقامة حكومة إئتلافية. و بهذه الطريقة يعطي هذا النظام للأحزاب الصغيرة نفوذاً كبيراً لا يتناسب مع قوتها الإنتخابية الفعلية، وهي تجتهد في التنازلات من هذه الأحزاب الكبيرة (خصوصاً إذا حصلت على التنازلات من هذه الأحزاب للإعزاد الأحزاب الكبيرة (خصوصاً إذا حصلت على التنازلات من هذه الأحزاب للريادة مكاسبها.

لنفرض أن أحد الأحزاب المنافسة في الإنتخابات قد حصل على النصيب الأكبر من نسبة الأصوات وتساوي ٤٥ ٪، و حصل الحزب الثاني على ٣٥٪، و توزعت الأصوات الباقية على الأحزاب الأخرى بحيث حصل حزب ثالث على ٥١٪ من الأصوات. يستطيع الحزب الثالث أن ينضم إلى أحد الحزبين الكبيرين لإقامة حكومة إئتلافية، و لكن مقابل حصول أحدهما على تأييده يتقدم الحزب الثالث بلائحة من المطالب الصعبة التي يسعى لتحقيقها.

مثال (٦)

لتوضيح كيفية عمل نظام التمثيل النسبي في إحتساب عدد الأصوات اللازمة لكي يعتبر المرشح ناجحاً في الإنتخابات. لنفرض أن لدينا دائرة إنتخابية عدد المقاعد البرلمانية المخصصة لها عشرة مقاعد، وتقدمت ثلاثة أحزاب بثلاث قوائم، تضم كل قائمة عشرة مرشحين، و كانت نتيجة التصويت التي أفرزتها الإنتخابات بأن حصلت قائمة الحزب الأبيض على ٧٠٪ من الأصوات، وقائمة الحزب الأجور على ٢٠٪ من الأصوات، و قائمة الحزب الأجمر على ١٠٪ من الأصوات، في هذه الحالة يحصل الحزب الأبيض على ٧٠٪ مناطر على ٢٠٪ من مقعد واحد. كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول (۱۷) مقارنة بين نظام التمثيل النسبي و نظام التمثيل بالأغلبية

يرفع من نسبة المشاركة.		يرفع من ن	يشجع نظام الحزبين.	التنافس على عدة	ة الحجم.	وائر كبيرة متفاوت	التمثيل النسبي.	
					مقاعد			
	نسبة	من	يُخفض	يشجع التعددية الحزبية.	التنافس على معقد	متساوية	وائر صغيرة	التمثيل بالأغلبية.
			المشاركة.		واحد.		حجم.	1

تأتي صعوبة العمل بنظام التمثيل النسبي في طريقة توزيع مقاعد البرلمان على القوائم الحزبية المتنافسة، سيما اذا حصلت على نسب متباينة من الأصوات. غير أن تطبيق هذا النظام يختلف على مستوى الدوائر، الذي يعد الأكثر إنتشاراً في العالم عنه على مستوى الدولة.

يكون التمثيل على مستوى الدولة ككل عندما تعتبر الدولة كلها دائرة إنتخابية واحدة ، و تكون القوائم المتنافسة قوائم وطنية، و يقدم كل حزب قائمة وطنية وحيدة بمرشحيه، و يتم إستخراج الحاصل الإنتخابي من قسمة عدد الأصوات الصحيحة في الدولة كلها على عدد المقاعد البرلمانية، و بهذا يكون الحاصل الإنتخابي لكل دائرة عبارة عن رقم موحد، و عادة ما يكون الحاصل الإنتخابي منصوص عليه في القانون الذي يتم تحديده بعد دراسات إحصائية و رياضية، ويتم توزيع المقاعد الباقية كلها أو جزء منها على مستوى الدولة على أساس الباقي الأكبر أو المتوسط الأكبر. و يصلح على مستوى الدولة على أساس الباقي الأكبر أو المتوسط الأكبر. و يصلح هذا النظام في المجتمعات غير المتجانسة سكانياً (مثل هولندا و إسرائيل).

عموماً، تتم عملية توزيع المقاعد على القوائم المتنافسة في الدوائر الإنتخابية عبر خطوتين ؛ في الخطوة الأولى: يتم توزيع المقاعد بناءً على أسلوب الحاصل الإنتخابي، وفي الخطوة الثانية: توزع المقاعد المتبقية و التي لم يتم توزيعها على القوائم بناءً على الخطوة الأولى، ويتم معالجة هذه المسألة بإستخدام أساليب عدة. و تطبق بعض الدول مثل (بلجيكا و البرتغال) أسلوب هونت (القاسم المشترك) في عملية توزيع المقاعد على القوائم المتنافسة في الدوائر الإنتخابية.

للتوضيح.

تطبيقات توضح توزيع المقاعد وفق نظام التمثيل النسبي (١٦) ١. الخطوة الأولى: توزيع المقاعد بناء على الحاصل الإنتخابي

يعرف الحاصل الإنتخابي بأنه الرقم الذي ينتج عن قسمة عدد الأصوات الصحيحة في الدائرة على عدد المقاعد المخصصة لها، و فق المعادلة التالية :

يمكن تمثيل هذه المعادلة بالأرقام كالآتي: إذا كان عدد الأصوات الصحيحة في الدائرة (أ) هو ٢٥٠ ألف صوت، و كان عدد المقاعد المخصصة للدائرة خمسة مقاعد، فان الحاصل الإنتخابي يكون:

و يعتبر هذا الحاصل هو الحد الأدنى الضروري لأي قائمة كي تحصل على مقعد واحد في المقاعد بقدر عدد المرات التى تجمع فيها القائمة الحاصل الإنتخابى.

كما يوضح المثال التالي كيفية العمل بأسلوب الحاصل الإنتخابي في توزيع المقاعد على القوائم: نفرض أن لدينا دائرة إنتخابية لها خمسة مقاعد، و تقدمت ثلاث قوائم للتنافس على هذه المقاعد، و توزعت الأصوات الصحيحة للناخبين على هذه المقوائم على الشكل التالي:

- القائمة البيضاء حصلت على ٩٥ ألف صوت.
- القائمة الصفراء حصلت على ٨٥ ألف صوت.
- القائمة الخضراء حصلت على ٧٠ ألف صوت.

تكون نتيجة توزيع المقاعد إستناداً إلى الحاصل الإنتخابي:

- تحصل القائمة البيضاء على مقعد واحد، لأنها استجمعت الحاصل الإنتخابي مرة واحدة، ويتبقى لها ٤٥ ألف صوت لم يتم استغلالها.
 - (٢٣) برلمانات العالم وسط وشرق أوروبا، د. على الصاوي، القاهرة، ٢٠٠٠، الطبعة الأولى

- تحصل القائمة الصفراء على مقعد واحد، لأنها استجمعت الحاصل الإنتخابي مرة واحدة، و يتبقى لها ٣٥ ألف صوت لم يتم استغلالها.
- تحصل القائمة الخضراء على مقعد واحد، لأنها استجمعت الحاصل الإنتخابي مرة واحدة، ويتبقى لها ١٠ ألف صوت لم يتم استغلالها.

وبهذه الطريقة نكون قد وزعنا ثلاثة مقاعد من إجمالي المقاعد المخصصة للدائرة (أ)، وتبقى مقعدين لم تسعف وسيلة الحاصل الإنتخابي على توزيعها، و بالتالي نأتي إلى الخطوة الثانية لتوزيع المقاعد المتبقية و التي لم يتم توزيعها على القوائم بناء على الخطوة الأولى.

الخطوة الثانية:

٢. توزيع المقاعد التي لم يتم توزيعها بناء على الحاصل الإنتخابي

يمكن في هذه الحالة إتباع أكثر من أسلوب لمعالجة توزيع المقاعد المتبقية على المقوائم مع الأخذ بعين الإعتبار التناسب الدقيق بين عدد المقاعد وعدد الأصوات. و تنحصر هذه الأساليب في طريقتين ذات إنتشار واسع عالميا:

- أ. طريقة الباقي الأكبر (ضريبة الكسر الأكبر) : و تمنح هذه الطريقة فرص أكبر للأحزاب الصغيرة للتمثيل، سيما إذا جمعت عدداً لا بأس به من الأصوات في الدائرة، و لكنها لم تحقق الحصول على الحد الأدنى من تلك الأصوات لتحصل على مقعد واحد في الدائرة.
- ب. طريقة المتوسط الأكبر: تمنح هذه الطريقة فرص أكبر للأحزاب الكبيرة للتمثيل، كما أنها تؤدي إلى نتيجة مشابهة لطريقة أكبر البواقي، وان كانت أكثر دقة وأقرب إلى تحقيق التناسب. تطبيقات.
- ج. طريقة هونت : تُطبق هذه الطريقة بعض الدول الأوروربية مثل(بلجيكا و البرتغال).(٢٣)

يمكن تطبيق آلية عمل كل طريقة من الطرق السابقة على المثال الذي أوردناه سابقاً كالآتى :

أ. طريقة الباقي الأكبر (ضريبة الكسر الأكبر / أكبر البواقي).

و يقصد بهذه الطريقة توزيع المقاعد المتبقية في الدائرة الإنتخابية على القوائم بناء على الباقي الأكبر من الأصوات غير المُستغلة و التي حصلت عليها كل قائمة، و تطبيقاً لذلك :

- تحصل القائمة البيضاء على المقعد الرابع لأن لديها المتبقي الأكبر من الأصوات غير المُستغلة، وهي ٤٥ ألف صوت.
- تحصل القائمة الصفراء على المقعد الخامس لأن لديها ثاني أكبر باقي من الأصوات غير المستغلة، وهي ٣٣ ألف صوت.
- لا تحصل القائمة الخضراء على أي مقعد لأن لديها أصغر البواقي من الأصوات غير المستغلة، و هي ٢٠ ألف صوت.

و يكون التوزيع النهائي وفقاً لهذه الطريقة كما يلي:

- تحصل القائمة البيضاء على مقعدان (مقعد يستند إلى أسلوب الحاصل الإنتخابي، و مقعد يستند إلى طريقة الباقي الأكبر).
- تحصل القائمة الصفراء على مقعدان (مقعد يستند إلى أسلوب الحاصل الإنتخابي، و مقعد يستند إلى طريقة الباقي الأكبر).
- تحصل القائمة الخضراء على (مقعد واحد الذي فازت به بناء على أسلوب الحاصل الإنتخابي).

ب. طريقة المتوسط الأكبر (أكبر المتوسطات).

و يقصد بهذه الطريقة توزيع المقاعد المتبقية في الدائرة الإنتخابية على المقوائم استناداً إلى المتوسط الأكبر للأصوات التي تحصل عليه كل قائمة. و للحصول على المتوسط الأكبر نعطي مقعدا إضافيا وهميا لكل قائمة، ثم نحسب متوسط كل قائمة بقسمة عدد الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها القائمة على عدد المقاعد التي حصلت عليها بناء على الحاصل الانتخابي مضافا اليها المقعد الوهمي. وفق المعادلة التالية :

و يمنح المقعد للقائمة التي تحصل على أكبر المتوسطات، ثم تتبع نفس الطريقة بالنسبة لكل المقاعد المتبقية. وبإتباع الخطوات السابقة على المثال نصل إلى النتائج التالية :

■ حصلت القائمة البيضاء على ٩٥ ألف صوتاً، يتم تقسم هذا الرقم على مقعد حقيقي + مقعد وهمي، وبالتالي يكون المتوسط هو:

■ حصلت القائمة الخضراء على ٧٠ ألف صوتاً، يتم تقسم هذا الرقم على مقعد حقيقي + مقعد وهمي، وبالتالي يكون المتوسط هو:

و فق هذه الطريقة يمنح المقعد الرابع الذي لم يوزع للقائمة البيضاء الحاصلة على المتوسط الأكبر، و يتبقى المقعد الخامس الذي يتم توزيعه. و يتم إتباع نفس الخطوات السابقة لتوزيع هذا المقعد بعد اعطاء كل قائمة مقعد وهمي. وبهذا تكون النتيجة:

■ حصلت القائمة البيضاء على ٩٩ ألف صوت، يتم تقسيم هذا الرقم على مقعدان (بعد أن حصلت على مقعد في التوزيع الأول) + مقعد إفتراضي، و يكون المتوسط هو:

■ حصلت القائمة الصفراء على ٨٥ ألف صوت، يتم تقسيم هذا الرقم على مقعد حقيقى + مقعد افتراضى، و يكون المتوسط هو :

$$\frac{\lambda \delta}{\gamma}$$
 الف صوت. $\frac{\lambda \delta}{\gamma}$

■ حصلت القائمة الخضراء على ٧٠ ألف صوتا، يتم تقسم هذا الرقم على مقعد حقيقي + مقعد إفتراضي، و يكون المتوسط هو :

وفق هذه النتائج يتم منح المقعد الخامس للقائمة الصفراء التي حصلت على المتوسط الأكبر من الأصوات و هو ٢٠,٥ ألف صوت.

و يكون التوزيع النهائي وفقا لهذه الطريقة كالآتي :

- تحصل القائمة البيضاء على مقعدين. (مقعد إستناداً إلى أسلوب الحاصل الإنتخابي، و مقعد إستناداً إلى طريقة أكبر المتوسطات).
- تحصل القائمة الصفراء على مقعدين.(مقعد إستناداً إلى أسلوب الحاصل الإنتخابي، و مقعد إستناداً إلى طريقة أكبر المتوسطات).
 - تحصل القائمة الخضراء على مقعد واحد الذي فازت به إستناداً إلى أسلوب الحاصل الإنتخابي.

ج. طريقة هونت:

تختزل هذه الطريقة ألية توزيع المقاعد من خلال الوصول إلى القاسم المشترك، و يمكن من خلالها التعرف على نتيجة توزيع المقاعد على القوائم بصورة بسيطة وسهلة، و تكون النتائج التي تفرزها هذه الطريقة شبيهة بنتائج طريقة المتوسط الأكبر.

تطبق هذه الطريقة في توزيع المقاعد المتبقية على ثلاثة مراحل:

المرحلة الأولى: يتم فيها تقسيم عدد الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها كل قائمة على عدد (X) من المقاعد المخصصة للدائرة بصورة متتابعة، تبدأ بقسمة عدد الأصوات الصحيحة على الرقم ١،ثم الرقم ٣،ثم الرقم ٣٠٠ثم الرقم الرقم ٣٠٠ثم الرقم ١٠٠ثم الرقم ٣٠٠ثم الرقم ١٠٠ثم الرقم ١٠٠٤م الرقم الرقم ١٠٠ثم الرقم ١٠٠٤م الرقم الرقم

ية المرحلة الثانية: نقوم بترتيب هذه الأرقام التي حصلنا عليها ترتيباً تنازلياً، و نقف عند القاسم المشترك وهو الرقم الذي يعبر عن عدد المقاعد (X)، و هو في المثال الذي أوردنا سابقا، الرقم (ه).

وية الرحلة الثالثة: نقوم بعملية تقسيم عدد الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها كل قائمة على القاسم المشترك لنحصل في نهاية الأمر على نسب توضح عدد المقاعد لكل قائمة. و عند التطبيق نحصل على النتائج التالية:

					عدد المقاعد عدد القوائم
١٩	44.00	٣١،٦٦٦	٤٧،٥٠٠	90	القائمة البيضاء
١٧	71,70	۲۸،۳۳۳	2710++	٨٥٠٠٠	القائمة الصفراء
١٤	۱۷،٥	44,444	٣٥٠٠٠	V * * * *	القائمة الخضراء

و بترتيب الأرقام الناتجة، ترتيباً تنازلياً أي (من الأكبر إلى الأصغر)، نحصل على القاسم المشترك الذي يعبر عنه الرقم، و ذلك على النحو التالى:

و تطبيق المرحلة الثالثة بقسمة عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة على القاسم المشترك، وبالتالي نحصل على عدد المقاعد التالية لكل قائمة:

- من مزايا نظام التمثيل النسبي

- يسمح هذا النظام للناخب بالإختيار ما بين الآراء و البرامج الحزبية المتنافسة دون الإستناد إلى الإعتبارات الشخصية، و بذلك يصبح المرشح أكثر تحرراً من ضغوط الناخبين باعتباره يمثل الأمة كلها و يعبر عن المصالح الوطنية العامة.
- يشجع على بروز أحزاب سياسية جديدة تمثل إتجاهات الرأي العام بمختلف فئاته الإجتماعية و نخبه السياسية الصغيرة، و يفسح لها المجال بالحصول على فرص التمثيل داخل البرلمان، مما يضفي التنوع على البرلمان، و يدفع في إتجاه إصلاح الحياة البرلمانية من خلال إقامة كتل نيابية منظمة يمكن أن تتحالف فيما بينها بهدف تكوين أكثرية موالية تقابلها أقلية معارضة، و هو ما يقود إلى إقامة ائتلاف حكومي متنوع مع الأحزاب الكبيرة.
- ينمي الحياة الحزبية بتشجيعه على التقارب بين القوى الإجتماعية والإئتلاف بين الجماعات السياسية لتشكيل تكتلات حزبية قائمة على أساس البرامج السياسية، و إدخال الفئات الإجتماعية الكبيرة في تشكيل القوائم الإنتخابية.
- يحد من ضياع نسبة كبيرة من أصوات الناخبين، حيث يضمن لهم فرص التمثيل في البرلمان بصرف النظر عن القائمة التي أدلوا لصالحها، و هو ما يقلل من الشعور بالإستبعاد لدى بعض فئات الناخبين و يشجع على رفع نسبة المشاركة في الحياة العامة عن طريق الإنتخابات النيابية.

- من عيوب نظام التمثيل النسبي

■ يجعل الدور الأكبر في العملية الإنتخابية مركزا في يد الأحزاب السياسية و يقلص من دور الناخبين حيث يقف دورهم عند حدود إعطاء أصواتهم لقائمة لا يعرفون كافة أعضائها، فهم لا يختارون ممثليهم في البرلمان، و لكنهم يختارون الحزب أو البرنامج. و يقوّي هذا النظام من التزام المرشحين تجاه حزبهم أكثر من التزامهم بخدمة الناخبين، مما يؤدي إلى هيمنة الأحزاب على النواب المنتخبين بصورة مبالغ فيها. وإذا ما أراد النائب المنتخب الإحتفاظ بمقعده فعليه أن يظهر بمظهر المطبع حيال قادة الحزب خلال فترة نيابته.

(٢٤) الأنظمة الإجتماعية المعاصرة، مؤلف جماعي، دار السندباد للنشر، عمان - الأردن ١٩٩٥، الطبعة الأولى.

- ومن الممكن أن نصل إلى وضع لا يرى فيه هؤلاء الممثلون أنفسهم مسؤولون بصورة شخصية عن القيام بوظائفهم في البرلمان.
- يعمل على تشتت الخريطة السياسية، بمنحه الفرصة لأحزاب عديدة لإيجاد تمثيلاً لها داخل البرلمان المنتخب مما يحول دون قيام أغلبية برلمانية، و يساهم ذلك في إقامة حكومات إئتلافية مهزوزة، و هو ما يؤدي إلى عدم الإستقرار و إلى جمود في سياسة الحكومة التي قد تستمر لمدة طويلة، لأن الإنتخابات المتعاقبة ستؤدي إلى نتائج متشابهة تقريباً لسابقاتها، و يشكل إئتلاف مؤقت ثم ينحل، ثم يعود مرة أخرى بنفس الأسلوب، و تبقى ذات الأحزاب ممسكة بسلطة مشلولة عاجزة عن الحركة.
- يؤدى إلى إنقسامات داخلية كثيرة في الأحزاب، وهو ما يولد إتجاهات تمثل الأقليات و تشجيع الإتجاهات المتطرفة، و هذا التعدد يكون بلا حدود في ظل نظام التمثيل النسبي على مستوى الدولة، و لكنه يكون محدوداً في ظل نظام التمثيل النسبي على مستوى الدوائر.
- يتجاهل هذا النظام المرشح المستقل الذي لا ينتمي لأي من التيارات السياسية، لا سيما إذا طبق نظام القوائم الحزبية.

يؤثر النظام الإنتخابي على نسبة النساء المنتخبات في البرلمان، وحسب التجربة، فان تطبيق نظام التمثيل النسبي يسمح بوجود نسبة أعلى للنساء المنتخبات عن الإنتخاب وفق نظام الأغلبية، وإذا لم يكن هناك إجماع رأي حول ذلك، فان من الضروري إتخاذ ترتيبات لضمان إنتخاب نسبة عادلة من النساء في البرلمان أياً كان النظام الإنتخابي المطبق.

كما دلت التجارب بأن الدول التي تعتمد على نظام القائمة و التمثيل النسبي تساعد الأحزاب السياسية على الوصول إلى البرلمان، و بالتالي يكون المجال اوسع أمام النساء اللواتي يترشحن على قائمة الأحزاب و هو ما يشجع المرأة على الإنخراط في عضوية الأحزاب السياسية.

ج. نظام الإنتخاب المختلط / المركب:

و يأخذ هذا النظام عدة أشكال منها المبسط و منها المعقد. و من الأمثلة على النظم المختلطة المبسطة : نظام التمثيل النسبي الناقص، و فيه يتم تخفيض عدد المقاعد المخصصة لكل دائرة إلى ثلاثة أو أربعة مقاعد، ويتم إنتخاب شاغليها بالتمثيل النسبي و يجري في البعض الآخر إختيار النواب بطريقة التمثيل بالأغلبية.

ومن النظم الإنتخابية المختلطة المعقدة نظام الإنضمام/التحالف: وهو نظام يمكن أن يستخدم في إطار التمثيل النسبي أو في إطار التمثيل بالأغلبية (القائمة على دور واحد)، و فيه تنضم عدد من القوائم، و تعتبر قائمة واحدة عند توزيع المقاعد بين القوائم. و وفق هذا النموذج، ينقسم فيه المجلس التشريعي إلى نصفين: يُنتخب الأول بالإنتخاب الفردي بالأغلبية على دور واحد، أما الثاني فيجري إنتخابه بالتمثيل النسبي و ذلك بشروط معينة.

و من أبرز الأنظمة الإنتخابية المركبة، ذلك المعمول به في ألمانيا منذ إنتهاء الحرب العالمية الثانية، و هو عبارة عن مزج بين نظامي الأغلبية و النسبية معا. و وفق هذا النظام يكون لكل مواطن امكانية الإدلاء بصوته مرتين، الأولى: لإنتخاب ممثل عن دائرته الإنتخابية حسب قاعدة الأغلبية، و يتم إنتخاب نصف النواب (٨٢٣ من أصل ٢٥٦) على هذه الطريقة، و الثاني: لإنتخاب قائمة قطرية مغلقة حسب قاعدة التمثيل النسبي، ويتم إنتخاب نصف النواب الآخر على هذه الطريقة. و في هنغاريا يتم إنتخاب ٢٠١ دائرة إنتخابية، ويتم إنتخاب من اصل ٣٨٣ على قاعدة الأغلبية في ٢٧١ دائرة إنتخابية، ويتم إنتخاب ٢٥ نائباً على قاعدة التمثيل النسبي على مستوى المحافظات، و ٥٥ نائب على

قاعدة التمثيل النسبي على مستوى الدولة كدائرة إنتخابية واحدة.

يضمن هذا النظام تمثيل التيارات و المجموعات السياسية الوطنية، أي يفسح المجال لتمثيل المجموعات المتمركزة جغرافيا كالمجموعات الطائفية و العشائرية و الزعامات المناطقية. و أيضا المجموعات و التيارات المنتشرة على المستوى الوطني (نساء، شبان، مزارع، عامل..)،أنظر المثال التالي:

مثال (۷)

تطبيق النظام النسبي و الأغلبية معالة بعض النظم الإنتخابية العربية (٢٤)

صادق مجلس الامه التونسي في نيسان ۱۹۸۸ على قانون انتخاب، يسمح بموجبه اقامة نظام تعدد الأحزاب بالإقتراع على القوائم، و قد تم تنظيم الإنتخابات التشريعية عام ۱۹۸۸، وفق هذا القانون و ذلك في الدوائر الإنتخابية التي ينتخب فيها أكثر من شخص واحد عن الدائرة الواحدة، و يعني هذا أن يمنح الحزب الذي يفوز بالأغلبية البسيطة جميع المقاعد في الدائرة و في كل الحالات لا يكون عدد المقاعد المخصص لدائرة واحدة أقل من إثنين. و قد اقر مجلس الأمة التونسي تعديلات على القانون الإنتخابي السابق في كانون الأول / أكتوبر 19۹۱ و في ٢٧ ديسمبر ١٩٩٣، و بموجب هذه التعديلات أصبح عدد مقاعد مجلس النواب (١٦٣) مقعدا يتم انتخابهم في دورة واحدة وفق نظامين ؛ نظام التصويت حسب قائمة الأغلبية على مستوى الدوائر، ونظام التمثيل النسبي على المستوى الوطني. و يكون تطبيق هذا النظام بأن يتم إنتخاب ١٩٤٤ المائمة التي تتلقى المختلفة على أساس نظام الأغلبية البسيطة بحيث تفوز القائمة التي تتلقى العدد الإجمالي للمقاعد بمجلس النواب ومجموع المقاعد المخصصة للدوائر في فهي توزع بشكل نسبي حسب مجموع الأصوات التي تحرزها القوائم التي لا تحصل على الأغلبية في كل دائرة على مستوى البلاد كلها.

و لغرض توزيع المقاعد على المستوى الوطني، يتم تحديد (القاسم/الحاصل/ المعامل) الإنتخابي بجمع الأصوات المصرح بها، والتي لم تمكن من الفوز بمقاعد على مستوى الدوائر، وقسمتها على المقاعد التي سيتم توزيعها على المستوى الوطني، بالأساس، بين القوائم (الحزبية أو الأخرى) التي لم تفرز في دائرة أو أكثر حسب الطريقة النسبية واعتماد أكبر المتوسطات.

و تُسند المقاعد التي يحصل عليها كل حزب في التوزيع الوطني لقوائمه بإعتماد المترتيب الوارد بكل منها عند تقديم الترشيحات، على أن يقع إسناد المقعد الأول للقائمة التي تحصلت على أكبر نسبة من الأصوات من جملة الأصوات المصرح بها بالدائرة التي تقدمت بها والمقعد الثاني للقائمة التي تليها من حيث النسبة، إلى أن يحصل استنفاذ جميع المقاعد التي يحصل عليها الحزب، وفي صورة تجاوز عدد المقاعد المسندة لعدد القوائم، تعاد العملية بنفس الطريقة. وفي صورة تساوي النسب في دائرتين أو أكثر يُسند المقعد إلى القائمة التي تحصلت على أكثر الأصوات. وتُسند المقاعد التي حصلت عليها كل قائمة عن غير الأحزاب السياسية بإعتماد الترتيب الوارد بها عند تقديم الترشيح.

لمغرب

بمقتضى التعديل الدستوري الذي أجري عبر الإستفاء في ١٩٩٦/٩/٣١، أصبح البريان المغربي مكوناً من مجلسين، الأول مجلس النواب الذي يتم إنتخاب جميع أعضائه مباشرة عن طريق الهيئة الناخبة بعد أن كان يتم إنتخاب الثلثين فقط بتطبيق نظام الأغلبية البسيطة بصورة مباشرة في الدوائر الانتخابية المطلوب فيها فوز مرشح واحد فقط و الثلث الباقى بالانتخاب

غير المباشر من قبل الكليات الإنتخابية لمجالس المجتمع و مجموعات رجال الأعمال و العمال و المزارعين الذي كان الملك يختارهم عملياً، أما المجلس الثاني المستحدث و هو مجلس المستشارين فيضم ممثلي الغرف التجارية و الصناعية و العمال و الجماعات المحلية. و المعروف أن المبرلمان الحالي عدد مقاعده ٣٣٣ مقعداً. فإذا تعلق الأمر بالإفتراع الفردي بالأغلبية المسيطة في دورة واحدة ، ينتخب المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات. وفي حالة إنتخاب عضو واحد في إطار دائرة إنتخابية واحدة أو هيئة ناخبة واحدة ينتخب المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات. وإذا أحرز مرشحان أو عدة مرشحين عددا متساويا من الأصوات ينتخب أكبرهم سنا ، وفي حالة تعادل السن ، تجري عددا متساويا من الأصوات ينتخب أكبرهم سنا ، وفي حالة تعادل السن ، تجري المقرعة لتعيين المرشح الفائز.

يُّ حالة الإقتراع بالقائمة وبالتمثيل النسبي على أساس قاعدة أكبر البواقي، توزع المقاعد على اللوائح بواسطة القاسم الإنتخابي ثم بأكبر البواقي وذلك بتخصيص المقاعد الباقية بالأرقام القريبة من القاسم المذكور.

الجزائر

يتكون البرلمان الجزائري من هيئتين : الأولى : مجلس الأمة حيث ينتخب ثلث أعضائه عن طريق الإقتراع السري غير المباشر حسب نظام الإقتراع بالأغلبية في دور واحد على مستوى الولاية ، من طرف هيئة إنتخابية تتكون من أعضاء المجالس الشعبية البلدية والمجلس الشعبي الولائي. ويعين رئيس الجمهورية في المجالات العلمية والثقافية والمهنية والإقتصادية والإجتماعية، و الثانية ؛ في المجالات العلمية والثقافية والمهنية والإقتصادية والإجتماعية، و الثانية ؛ المجلس الشعبي الوطني الذي يتم إنتخاب أعضائه عن طريق الإقتراع النسبي السري المباشر، حيث يسجل المرشحون بالترتيب في كل دائرة إنتخابية في قوائم تشتمل على عدد من المترشحين بقدر عدد المقاعد المطلوب شغلها ، ويضاف تستمل على عدد من المترشحين بقدر عدد المقاعد المطلوب شغلها ، ويضاف

تحدد الدائرة الإنتخابية الأساسية المعتمدة لإنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، حسب الحدود الإقليمية للولاية.ويمكن أن تقسم الولاية إلى دائرتين إنتخابيتين أو أكثر، وفقا لمعايير الكثافة السكانية وإحترام التواصل الجغرافية. ولا يمكن أن يقل عدد المقاعد عن أربعة (٤) بالنسبة للولايات التي يقل عدد سكانها عن ثلاثمائة وخمسين الف (٣٥٠٠٠٠) نسمة.

يترتب على طريقة الإقتراع توزيع المقاعد حسب نسبة عدد الاصوات التي تحصل عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة أكبر البواقي (الباقي الأكبر). ولا تؤخذ في الحسبان عند توزيع المقاعد ، القوائم التي لم تحصل على خمسة بالمائة (ه)) على الأقل من الأصوات.

أما بالنسبة لكل دائرة انتخابية ، فإن (الحاصل) العامل الإنتخابي الذي يؤخذ في الحسبان في توزيع المقاعد المطلوب شغلها ، هو حاصل قسمة عدد الأصوات في الحسبان في توزيع المقاعد المطلوب شغلها ، هو حاصل قسمة عدد الأصوات القوائم التي لم تصل إلى نسبة الحسم (ه٪) على عدد المقاعد المطلوب شغلها. و بعد تحديد العامل الإنتخابي في كل دائرة انتخابية وفق الشروط السابقة. وتحصل كل قائمة على عدد المقاعد بقدر عدد المرات التي حصلت فيها على العامل الإنتخابي. و بعد توزيع المقاعد على القوائم التي حصلت على العامل الإنتخابي حسب الشروط المحددة في الفقرة السابقة ، تُرتب الأصوات الباقية التي حصلت عليها التوائم الفائزة بمقاعد ، والأصوات التي حصلت عليها القوائم غير الفائزة بمقاعد ، والأصوات التي حصلت عليها القوائم على القوائم أي مناها ، وتوزع باقي المقاعد ، حسب أهمية عدد الأصوات التي حصلت عليها المقوائم على المنها ، وتوزع باقي المقاعد ، حسب أهمية عدد الأصوات التي حصلت عليها التي حصلت عليها المقائرة بمقاعد ، حسب أهمية عدد الأصوات التي حصلت عليها المنائرة بمقاعد ، حسب أهمية عدد الأحدام التساوى الأصوات التي حصلت عليها المنائرة بمقاعد ، حسب أهمية عدد الأحدام التساوى الأصوات التي حصلت عليها المنائرة بمقاعد ، حسب أهمية عدد الأحدام التساوى الأصوات التي حصلت عليها المنائرة بمقاعد ، حسب أهمية عدد الأحدام التي حصلت عليها المنائرة بمقاعد حسب أهمية عدد الأحدام التي حصلت عليها التي عليها المنائرة بمقاعد حسب أهمية عدد الأحدام التي حسائل المنائرة بمقاعد حسب أهمية عدد الأحدام التي حسائل عليها المنائرة بمقاعد حسب أهمية عدد الأحدام الذي المنائرة بمقاعد حسب أهمية عدد الأحدام التي المنائرة بمقاعد حسب ألمان المنائرة بمقاعد حسب ألمان المنائرة بمنائرة بمنائر

القسم الرابع: إعداد المرأة للعمل الإنتخابي

العملية الإنتخابية

ا. الإنتخابات البرلمانية: المفهوم

شهدت التجارب البرلمانية (الإنتخابية) في الدول العربية إنتشاراً واسعاً في العقد الماضي، على الرغم من تباين هذه التجارب بين بلد وآخر الإختلاف التقاليد والأطر التشريعية والقانونية الناظمة لعملية الإنتخاب، إضافة إلى البنية الإجتماعية والفكرية، أوتماثل السلوك السياسي للسلطات الحاكمة أوالنخب السياسية والإجتماعية. ومن شأن هذا الإنتشار أن يساعد في تعزيز العمل الإنتخابي وتهيئة أرضية خصبة لمشاركة النساء في العمل السياسي للما يؤهل من فرص أفضل لتمثيل المجتمعات في الهيئة البرلمانية.

وتمثل الإنتخابات العامة مظهراً رئيسياً لظاهرة دمقرطة الحياة السياسية في البلاد، بما تمثله من حرية الإختيار والتمثيل والقبول بالقواعد الأساسية في العمل السياسي، وطرق توزيع المناصب الرسمية، ومبدأ الإنتقال السلمي للسلطة، والتنوع السياسي بدلاً من الفوضي والعنف. وهي الوسيلة الرئيسية التي يساهم بها المواطن في المشاركة السياسية بإعتبارها من الحقوق التي يكفلها الدستور وواجب وطني للمساهمة في الحياة العامة. وهي في النهاية ترجمة لاراء الناخبين عما في خواطرهم من توجهات ومواقف وتطلعات وطموحات، ويعبرون من خلالها عن إرادتهم بشأن إختيار الممثلين ذوي الكفاءة حسب وجهة نظرهم من بين المرشحين ليكونوا نوابهم في المجلس البرلماني الذي يعبر عن هذه الخواطر، ويقوم بحمل هذه التطلعات وممارستها . وغالباً ما يطلق على الإنتخاب إسم الإقتراع، ويسمى المواطنون الذين لهم حق المشاركة في الإنتخابات بهيئة الناخبين.

لانتخاب والاستفتاء:

بختلف الإنتخاب عن الإستفتاء الذي تتم فيه دعوة هيئة الناخبين لإبداء رأيهم الموافقة أوالرفض بخصوص موضوع معين قد يكون تعديلاً دستورياً في بعض لأحيان، أوأخذ آرائهم في مسألة هامة تتصل بمصالح البلد العليا (مثل حل لبرلمان، الإتفاقات الهامة التي تعقدها البلد)، أوبشأن شخص معين لمنصب محدد، ويتم ذلك بالتحديد في انتخابات رئيس الدولة.

أ. المزايا والأهداف

- * تمثل الإنتخابات أداة لتوسيع نطاق المشاركة السياسية للأفراد بمنحهم فرصة المساهمة في إختيار من يمثلهم في عملية صنع القرار للدولة، وبالتالي التأثير في صنع السياسة العامة لها .
- * تجعل الإنتخابات من الشعب صاحب السلطة الحقيقية وصاحب السيادة الفعلي في الحكم، حيث يشارك أفراده عن طريقها في إختيار حكامهم وإقامة الحكومة الديمقراطية التي تعد الوسيلة الرئيسية لمارسة العملية السياسية.
- * تعتبر الإنتخابات وسيلة فعالة لحث الحكومة والمجلس النيابي على الشعور بالمسؤولية والإخلاص في الحكم، وإرضاء الناخبين الذين إنتخبوهم والذين يقومون بمحاسبة ومراقبة أدائهم في كل مناسبة، والذين يتوقف عليهم بالضرورة مستقبلهم في الحكم.
- * تشكل الإنتخابات إحدى أهم قنوات الإتصال بين الحكومة والشعب، خصوصاً عن طريق المناقشات والحوارات التي تسبق عملية الإنتخابات ووقت حدوثها،

- وهي بذلك تساعد على معرفة إتجاه التحولات في الرأي العام والمطالب التي تهم المواطنين فضلاً عن بلورة الرأي العام وتشكيله.
- * تعد الإنتخابات تجسيداً لبدأ الحرية والمسأواة بين المواطنين، وهي تعزز شعور المواطن بالقدرة على المتأثير في النظام السياسي، وتحقيق النات، وفي نموالوعي السياسي لحقوقه المدنية في إختيار صانعي القرارات، والإستعداد لقبول الرأي الآخر وإحترام الإرادة الشعبية بما يساهم بالإستقرار الإجتماعي والشرعية السياسية.
- * تضفي ممارسة العمل الإنتخابي صفة الشرعية على الأنظمة السياسية القائمة، ولذلك تحرص كافة الأنظمة الشمولية والديمقراطية على التمسك بالإنتخابات، مما يبرر الممارسات والسياسات التي تنتهجها بالإستناد إلى الإرادة الشعبية.

اطار (۱۲)

العوامل المؤثرة على المشاركة في الإنتخابات

- الانتخابات في ظروف الأزمات ترفع نسبة التصويت.
- تزيد المشاركة في الدول التي تستخدم التنافس الحزبي مثل، النمسا وهولندا، ولكنها تقل في أمريكا لإنخفاض التنافس الحر.
- يزيد ارتفاع مستوى التعليم من المشاركة بينما يقلل الفقر منها، كما أن الانتماء القبلي أوالطائفي قد يزيد من المشاركة .
- الثقة في الإنتخابات تزيد من المشاركة، بينما يفقد تدخل الحكومة الثقة بأهمية الانتخابات.

ب. الشروط (المبادئ) الأساسية لتأمين ديمقراطية عملية الإنتخابات

يتطلب وجود إنتخابات ديمقراطية توفر بعض الشروط الأساسية، أهمها:

- دورية الإنتخابات: تعتبر عملية تعاقب الإنتخابات إحدى الضمانات لخضوع كافة الأنظمة السياسية للإرادة الشعبية بصورة دائمة ومستمرة في إدارة شؤون البلد. ورغم عدم الاتفاق على الفترة الزمنية لدورية الإنتخابات، إلا أنه في الممالسة العملية ينبغي توفر تواتر زمني محدد ومناسبة لجهة إعطاء فرصة للممثلين لتنفيذ برامجهم الإنتخابية بين إجراء الإنتخابات وتلك التي تليها حسب نص القانون، بحيث تضمن مواصلة إختيار السلطة.
- عمومية الإنتخابات (الإقتراع العام): يتحقق هذا المبدأ من خلال تأمين حق الإقتراع لكافة المواطنين في الدولة دون تمييز بينهم على أساس الجنس أواللون أوالعرق أوالطائفة وغير ذلك، ولا يستثنى أحداً سوى من حرمه قانون الإنتخاب من هذا الحق بشكل واضح وصريح .
- سرية الإنتخابات (سرية الإقتراع): تنبع أهمية الإقتراع السري في طمأنة الناخبين، بأن الإجراءات التنظيمية للعملية الإنتخابية تضمن لهم حق عدم الكشف لأي طرف آخر عن حقيقة صوته الذي أودعه في صناديق الإقتراع. وتعود أهمية معيار السرية إلى ضرورة تحييد المسببات التي تُمارس والضغط على الناخب أثناء العملية الإنتخابية وبعدها، وهي المسببات التي قد تجعل الناخب لا يقدم على المشاركة تلافياً للعواقب. وهذا يتطلب ضمانات محددة ترتبط بأوراق الإقتراع وضيرها، إضافة إلى ضرورة توفر الضمانات القانونية.

- المسأواة في الإنتخابات (المسأواة في الإقتراع)؛ من الضروري أن يكون الوزن النوعي للصوت الإنتخابي واحداً لدى جميع الناخبين في أي إنتخابات وطنية (أي إعطاء صوت واحد للناخب الواحد في المدائرة الواحدة)، بصرف النظر عن المميزات العلمية أوالاجتماعية أوالاقتصادية.
- التتافس في الإنتخابات، من أهم مضامين الإنتخابات أن تتمتع بالصفة التنافسية الحرة بين عدد من المرشحين (حزباً كان أومستقلين)، بحيث يستطيع كافة المتنافسون من التعبير عن آرائهم وتوجهاتهم ومواقفهم بصورة حرة، وسعيهم للوصول إلى درجة من التأييد والقبول لتلك المواقف والآراء والتوجهات التي تعزز من فرص نجاحهم وتأثيرهم في عملية إتخاذ القرارات.
- التعددية (البدائل): تخلي غياب البدائل التي تتنافس فيما بينها وتفرغ التعددية السياسية والحزبية الإنتخابات من مضمونها. فمن الضروري وجود بدائل مختلفة تطرح على الناخب للإختيار فيما بينها، حسب ما يراه مناسباً. فمن المكن إجراء إنتخابات هدفها التعبير عن الولاء لقائد أولحزب واحد.

۲. القيد والتسجيل

يلزم أي نظام إنتخابي آليات ومعايير محددة لتحديد الناخبين الذين يحق لهم الإنتخاب لمنع الاشخاص الذين لا يشملهم هذا الحق، وهذه المعايير يتم إستخدامها لضمان مبدأ "شخص واحد، صوت واحد"، عن طريق منع الناخبين من التصويت أكثر من مرة أوالتصويت في الكان الخاطئ.

وتأتي عملية القيد والتسجيل لأعضاء هيئة الناخبين في مرحلة سابقة لإجراء الإنتخابات النيابية، حيث تقوم الإدارة المعنية خلال فترة محددة من كل عام حسب قانون الإنتخاب، بإعداد وتحرير الجدأول الإنتخابية بمقتضى التعليمات والإجراءات والمواعيد التي يحددها وزير الداخلية في البلد، ومن الضروري ضمان مبدأ المسأواة في إطار من النزاهة والحياد في عملية تحرير الجدأول الإنتخابية.

وتكون مهمة الإدارة مشمولة؛ بقيد وتسجيل أسماء كافة المواطنين الذين لهم حق التمتع بحقوق ممارسة العمل الإنتخابي في الجدأول الإنتخابية بدون تمييز بينهم على أساس العرق، أوالجنس، أوالأصل، أواللغة، أوالدين، أوالعقيدة، أوالثروة وغيرها، وإجراء عملية التنقيح الدورية في جدأول الناخبين بالإضافة أوالحدف. ويتضمن أسلوب الإضافة تزويد الجدأول الإنتخابية بكل مواطن بلغ سن الرشد السياسي لأول مرة، كما يعني أسلوب الحذف إستبعاد أسماء المتوفين والمحرومين بشكل قانوني من التمتع بحقوق ممارسة العمل الإنتخابي، وإزالة أسماء الناخبين المكررة في الجدأول الإنتخابية، وذلك لتلافي تكرار أسماء الناخبين في تلك الجدأول سواء داخل الدائرة الإنتخابية الواحدة أوفي دوائر إنتخابية متعددة، حيث لا يجوز أن يقيد الناخب في أكثر من دائرة انتخابية.

لقيد غالباً ما يسمى تسجيل أوقيد في الجدأول الإنتخابية، وهو عبارة عن إجراءات منظمة ودقيقة ضرورية لديمقراطية الإقتراع. ولتأكيد ذلك يتعين على الإدارة صدار تشريع مفصل لتنظيم الجدأول الإنتخابية، والقيد فيها تنظيما يحول يون افساد عملية الاقتراع، ويكافح أساليب التلاعب في القيد.

ويمكن أن يتم تسجيل إسم المواطنين في الدائرة الإنتخابية الذين يطلبون قيد أسمائهم في جدأول ناخبيها ممن توافرت فيهم الشروط القانونية اللازمة للتمتع بممارسة حقوقهم الإنتخابية، بعد أن يصبح قيد الناخب في الجدأول الإنتخابية نهائياً، وفي هذه المرحلة يتم منح كل ناخب قيد إسمه في جدأول الناخبين بطاقة

إنتخابية، وهي أشبه بالبطاقة الشخصية التي لا يجوز لغير صاحبها إستخدامها في أي مرحلة من مراحل العملية الإنتخابية.

تشمل البطاقة الإنتخابية على معلومات توضح إسم وصورة الناخب وموطنه الإنتخابي ورقم وتاريخ قيده بالجدول، ودائرته الإنتخابية، ومركزه الإنتخابي الذي يحق له ممارسة حقوقه الإنتخابية فيه بالإضافة إلى توقيع وختم الإدارة المعنية.

وتنبع أهمية مرحلة قيد الناخبين وتسجيلهم من أنهم يشكلون الهيئة الإنتخابية الندين يحق للاقتراء، خاصة من استخرج منهم البطاقة الإنتخابية.

اطار (۱۳)

إرشادات حول مرحلة القيد والتسجيل

- يستطيع كل ناخب غير مكان إقامته من دائرة إنتخابية إلى أخرى أن يقدم طلباً خطياً معززاً بالوثائق الثبوتية لحذف إسمه من جداول الناخبين في الدائرة الإنتخابية التي إنتقل منها وتسجيله في الدائرة الإنتخابية التي نقل مكان إقامته إليها.
- تقدم بطلب قيد إسمك بالجدأول الإنتخابية للجهة المختصة على أن يكون ذلك خلال فترة زمنية محدده من كل عام (يحددها قانون الإنتخاب) للحصول على البطاقة الإنتخابية.
- يحق لك خلال فترة محددة من تاريخ نشر جداول الناخبين أن تعترض كتابة لرئيس اللجنة الإنتخابية التابع لها لإدراج إسمك في حالة إهمال قيدك أوحدوث خطأ في بياناتك أوبيانات الغير أثناء القيد أوإدراج إسم الغير الذي لا تتوفر الشروط القانونية فيه، وتصدر اللجنة قراراتها في الإعتراض وتكون هذه القرارات قابلة للإستئناف أمام المحكمة المختصة التي تقع الدائرة الإنتخابية ضمن نطاق إختصاصها ويكون قرار المحكمة نهائيا. (إذا رفض الطلب المقدم منك أوتقرر حذف إسمك، يمكنك الطعن فيها).

استمارة (۱) نموذج كشف بأسماء وبيانات الناخبين

ال کن :

الدائة:

رقم اللحنة:

			. , , , ,		
م القيد في المركز الجنس الإسم رباعيا		بيانات	البطاقة	توقیع	الناخب
		الإنتخابية أو	شهادة القيد	أوالبصمة	
		الرقم	تاريخ الإصدار		
' '					
عضوا للجنة عضوا للجنة	:		رئيس اللجنة		
الإسم/ الإسم/	الإسىم/		الإس	10	
117.60 0/			1500,00		

الموطن الإنتخابي:

الحافظة

موالجهة التي يقيم فيها الشخص عادةً، ويمكن له أن يختار لقيد إسمه جهة عمله، أومقر عائلته، أومكان له مصلحة جدية فيه ولولم يكن مقيماً هناك،على أن يقدم طلب كتابياً بتغيير موطنه لرئيس لجنة القيد بالموطن الجديد الذي اختاره .

اطار (۱۶)

معيقات التسجيل

تكون عملية أعداد وتحرير الجدأول الإنتخابية عادة معقدة. وعلى العموم، يبدوأن إعداد هذه الجدأول يتم بصورة تلقائية، بأن تقوم الإدارة المعنية من تلقاء نفسها بحصر الناخبين في كل دائرة سنوياً وإجراء عملية الإضافة والحذف لأسماء المواطنين بناءً على ما توفر لديها من معلومات خاصة، والتي يمكن بمقتضاها قيد جميع أعضاء هيئة الناخبين في جدأول الإنتخاب. وفعلياً، يتعين على غالبية المواطنين القيام بمبادرة ذاتية بالتوجه إلى مكاتب تسجيل الناخبين وتقديم طلباً إما بقيدهم في البحدأول الإنتخابية أوبحذف قيدهم في دائرة معينة بهدف الحصول على البطاقة الإنتخابية. وبالضرورة فإن كثير من الناخبين لا يقبلون تحمل أعباء التنقل وتقديم الطلب لعوامل تعيق ذلك منها: تقليص ساعات وأيام التسجيل، تحديد أماكن لجان التسجيل في مواقع غير مناسبة، فرض الرسوم، سبر القراءة والكتابة، تقديم ثبوتات شخصية عديدة والمراجعة أكثر من مرة وغير ذلك. وبهذه الطريقة تبقى نسبة هامة من الناخبين لا يتم قيدهم في المواب المهالهم التوجه إلى مكاتب التسجيل، وهي نسبة قد تؤدي إلى تشويه نتائج الإنتخابات وجعلها أبعد ما تكون عن التمثيل الحقيقي للإرادة الشعبية . ألا أنها أكثر الطرق إنتشاراً خاصة في الدول النامية. أنظر الجدول أدناه:

^{*} بيانات التسجيل الدقيقة تؤثر على العملية الإنتخابية، وكثيراً من الأحزاب والجماعات تعتمد على هذه البيانات في تحديد السياسة الإستراتيجية لحملتها الإنتخابية.

^{*} سلوك موظفي التسجيل اللائق يشجع الناخبين على التسجيل ورفع نسبة التسجيل.

جدول (۱۸) تقرير عملية التسجيل

إختيار الأفراد على عينة	ناخبون في مراكز خاطئة	تكرار أرقام البطاقات	صحة قائمة الناخبين
أثناء الحذف أوالإضافة	معيقات في التسجيل	خطأ في التسجيل	وجود مراكز إقتراع عديدة
			من مناطق ذات كثافة سكانية

٣. الترشيح لعضوية المجلس النيابي

من الطبيعي أن يكون توجه المرأة إلى الترشيح لعضوية المجلس النيابي ليست وليدة لحظة طارئة، دون أن يكون لهذا التوجه من الدوافع والمقومات المقنعة في نظر الناخبين الذين سيمنحون ثقتهم للمرشحة، وهي تدرك بأن هذه الخطوة أمانة ومسؤولية ستلقى على عاتقها وتستوجب أن تكون أهلاً لهذه الثقة وتعبر عن تطلعات وطموحات ناخبيها. ويتطلب منها البدء في وقت مبكر بتطوير أهليتها للترشيح، وبناء علاقة جيدة مع كافة شرائح المجتمع ، والحرص على أن تبقى مرئية في وسطها الإجتماعي، وأن تؤمن بقدراتها الشخصية والعلمية للتغلب على نقاط الضعف وتعزيز نقاط القوة لديها.

اطار (۱۵)

خيارات المرشحة

تعتمد المرشحة في خوض الإنتخابات على الخيارات التالية:

الأول: أن تكون منتمية إلى أحد الأحزاب السياسية أوالهيئات أوالجمعيات التي تؤمن بمبادئها وتسعى إلى تحقيقها، وتعتمد على ثقل هذه الأحزاب أوالهيئات في أوساط الجماهير.

الثاني: أن تكون قادرة على خوض هذه الإنتخابات كمرشحة مستقلة، في حال عدم إنتمائها إلى حزب سياسي أوجمعية.

الثالث: أن تكون مرشحة إحدى الجماعات الضاغطة أوالعشيرة أواقلية داخل بلدها وتكون مؤهلة لخوض الإنتخابات.

فإذا توافرت أحد الإحتمالات السابقة يتم الإنتقال إلى الإجراءات والشروط التي يجب توافرها لكي تكمل شروط الترشيح قانونياً.

أ. شروط الترشيح:

تحدّد الشروط الواجب توافرها في أعضاء المجلس النيابي أوالبرلمان، حسب دستور كل دولة، ألا أن هناك قواسم مشتركة تنطبق على الدول العربية التي تمارس العمل البرلماني، وهي:

- أن تتمتع المرشحة بجنسية الدولة (أحيانا تحدد بعدد من السنوات التي تتمتع بها بالجنسية، وأحيانا تشترط الا يتمتع المرشح بجنسية أخرى إلى جانب جنسية الدولة).
- أن يكون أسمها مقيداً في أحد قوائم الناخبين (جدأول الإنتخابات)، وألا يكون قد طرأ عليه سبب يستوجب إلغاء قيدها طبقا للقانون الخاص بذلك.
- أن تنطبق عليها الشروط التي يقرها الدستور من جهة العمر(السن القانوني)،
 المستوى التعليمي، التمتع بالأهلية القانونية والأدبية (عدم ارتكاب جنايات بمستويات مختلفة أوجرائم أخلاقية مخلة بالشرف أوجرائم إقتصادية كبرى أومصابة بأمراض عقلية وغير ذلك).
 - ألا تكون منتمية لأي هيئة سياسية أوحزب أوتنظيم سياسي غير وطني.
- يحظر الترشيح على الموظفة الحكومية ومن في حكمها، وكذلك موظفات الهيئات الدولية ورئيسات البلديات والموظفات في البلديات، إلا وفق شروط معينة (بأن

يقدمن إستقالتهن قبل الموعد المحدد للترشيح ويتم قبولها).

- ألا تكون قد أسقطت عضويتها في البرلمان بقرار من المجلس النيابي بسبب فقدان الثقة أوالإعتبار أوبسبب الإخلال بواجبات العضوية تطبيقا لأحكام الدساتير المتبعة، ومع ذلك يجوز للمرشحة في هذه الحالة الترشيح في الحالات التالية:
 - أ. انقضاء مدة الفصل من المجلس النيابي وإسقاط العضوية.
- ب. صدور قرار من المجلس النيابي بإلغاء الأثر المانع من الترشيح الذي ترتب على اسقاط العضوية بسبب الإخلال بواجباتها .

ب. ألية الترشيح:

عندما تستوفي المرشحة الشروط التي يتطلبها القانون، تأتي مرحلة تقديم طلب الترشيح لعضوية البرلمان بحيث تتبع الخطوات التالية:

- في الفترة التي يبدأ فيه فتح باب الترشيح، تقوم المرشحة بتقديم طلب الترشيح كتابة إلى الجهة المعنية خلال المدة التي يحددها وزير الداخلية. ويُحظر أن تقوم المرشحة بترشيح نفسها في أكثر من دائرة إنتخابية .
- أن يُرفق بطلب الترشيح المستندات والوثائق اللازمة والتي يحددها وزير الداخلية إلى الجهات المعنية، لإثبات توفر الشروط التي يتطلبها القانون للترشيح.
- أن يكون طلب الترشيح مرفقاً بإيصال المبلغ المطلوب إيداعه (كرسوم للترشيح)، والذي يتم إعتماده كأحد شروط عملية الترشيح، وهويعكس مدى جدية المرشحة عند التقدم للترشيح.
- تقضي العديد من القوانين بتولي لجنة لتفحص طلبات الترشيح والبت في صفة ومواصفات المرشحة ومستنداتها ويتم تشكيل هذه اللجان بقرار من وزير الداخلية .
 - يتم التأكد من إدراج إسم المرشحة قبل إنتهاء باب الترشيح.

ج. حقوق المرشح:

حددت قوانين الإنتخاب الحقوق التي يتمتع بها المرشح وهي منسجمة مع القواعد الدولية والعربية حسب دستور كل دولة، إلا أن هناك قواسم مشتركة تنطبق على الدول العربية التي تمارس العمل البرلماني، وهي:

- يحق للمرشح الحصول على صورة رسمية من جداول الناخبين في الدائرة المرشح عنها.
- يحق للمرشح/المرشحة الطعن في أحد المرشحين/المرشحات، إذا ثبت له/لها عدم تطابق الشروط اللازمة لترشيح، وفي هذه الحالة تتقدم/يتقدم بالطعن قانونياً.
- يحق للمرشح/المرشحة أن يسحب/تسحب الترشيح بإعلان ذلك ضمن الإجراءات القانونية المتبعة قبل بدء عملية الانتخاب بمدة معينة يحددها قانون الإنتخاب.
- الحق في التعبير عن الاّراء دون قيد، وحرية التنقل داخل البلاد في إطار الحملة الإنتخابية.
- حق المرشحة/المرشح في الإتصال الحربجميع الناخبين والناخبات في دائرتها/دائرته

الإنتخابية وتنظيم الندوات والمؤتمرات والمناظرات واللقاءات وفقا لأحكام القوانين المتبعة من أجل عرض برنامجها/برنامجه الإنتخابي خارج الدوائر والمؤسسات الحكومية.

- يحق للمرشحة/للمرشح دخول مركز الإقتراع والإطمئنان على سلامة العملية الإنتخابية متى تشاء/يشاء.
- يحق للمرشحة أن تنتدب/ينتدب عضوا لينوب/تنوب عنها من بين الناخبين/الناخبات المقيدة أسماؤهم في جدأول الإنتخاب في نطاق الدائرة التي ترشحت/ترشح فيها لتمثيلها في ذات الدائرة، أوفي لجنة الإقتراع، وأيضا في لجنة فرز الأصوات، على أن تُبلغ الجهات المختصة بذلك قبل بدء عملية الإنتخاب بمدة زمنية كافية .

د. الطعن في الترشيح

تنص قوانين الإنتخاب على أن تعرض كشوف المرشحين/المرشحات في الدائرة الإنتخابية خلال فترةزمنية قصيرة تحددها الدولة لإغلاق بالترشيح، ويُحدد في هذا الكشف أسماء المرشحات. كما ويحق لكل مرشحة لم يرد إسمها في الكشف المذكور أن تطلب

من اللجنة المعنية إدراج إسمها طوال فترة عرض الكشوف، كما ان لكل مرشحة الإعتراض على إدراج إسم أي من المرشحين / المرشحات أولإثبات صفة غير صحيحة أمام إسمها أوغيرها من المرشحين/المرشحات طوال فترة عرض الكشوف. ويفصل في الإعتراضات المشار إليها في مدة زمنية محددة من تاريخ إنتهاء باب الترشيح لجنة أوأكثر تشكل بقرار من وزير الداخلية في كل دائرة يرأسها قضاة يتم إختيارهم من وزارة العدل وممثل من منا وزير الداخلية أو المناسبة عنه المناسبة المناسب

وتجدر الإشارة إلى أن أسماء المرشحين /المرشحات في جميع الدوائر الإنتخابية يجب أن تنشر في الصحف اليومية، وقبل يوم الإنتخابات يمكن أن تغير المرشحة رأيها وتقوم بالتنازل عن الترشيح إذا ما واجهت ظروفاً تستدعي ذلك . ويتم التنازل بالإعلان إلى الجهة المختصة قبل يوم الإنتخابات بمدة زمنية محددة، وتقوم وزارة الداخلية بنشر إعلان هذا التنازل قبل الموعد المحدد للانتخاب بوقت كاف وفي الصحف الرسمية، ويثبت ذلك أمام إسمها في كشوف المرشحين في الدائرة، ويُعلن يوم الإنتخاب بعرضه على باب مقر إدارة الانتخاب واللجان الإنتخابية الفرعية .

تمرین ۱۳ کفاءة المرشحات

الهدف: قياس الخصائص والإمكانات الذاتية للمرشحة.

الوسيلة: إستطلاع رأي قياسي.

الخطوات: يقوم المدرب/تقوم المدربة بتقسيم المجوعة المستهدفة إلى أربعة أقسام متسأوية العدد، ومن ثم تعمل على توزيع عدد متسأوي من الإستبانات على كل مجموعة.

لا إمتلك ابداً	إمتلك قليلاً	إمتلك نوعاً ما	إمتلك الكثير	الموضوع
				الثقة بالخبرة والقدرات الذاتية أمراً ضرورياً لتدافع المرأة عما
				تريده أوتسعى إلى تحقيقه.
				التمتع بمهارات التفأوض مع الأسرة والمجتمع.
				تنظيم الأنشطة ومراجعة الأولويات ودراسة كيفية إستخدام وقتها
				بأفضل طريقة ممكنة.
				التمتع بدرجة كبيرة من الصبر والجهد والإستعداد.
				القدرة على ضبط الإنفعال في مواجهة الضغوطات والإحباطات من
				الواقع.
				إمتلاك أسلوب التدرج السلس لمواجهة المسؤوليات وتجنب المهام التي
				تشعر المرأة أنها غير مستعدة لها بعد.
				المعرفة بالقوانين والتشريعات ذات العلاقة بالمرأة.
				إمتلاك المهارات والمعرفة الضرورية لأبجديات العمل السياسي.
				القدرة على التخطيط والتنظيم والإدارة.
				الإيمان بالعمل الجماعي.
				القدرة على الإتصال والإقناع والقيادة.
				القدرة على فض النزاعات.

رسيلة حكاية شعبية صهيب ووالده

في إحدى شوارع الدول العربية، بينما كان صهيب يتجول مع والده، لاحظ ازدحاماً في المرور، فسأل صهيب والده، ماذا يحدث يا أبي؟

الوالد: ربما، كما أعلم، تعقد الجلسة الأولى للنواب في مقر للبرلمان، فنحن قريبون منه، لأن الازمة على مدخل باحة البرلمان.

صهيب: وماذا يعمل البرلمان؟ ومن هم النواب؟

الوالد: النواب مجموعة من الأشخاص يمثلون الشعب، ويتم إختيارهم بالإنتخاب. صهيب: والبرلمان، ماذا يعمل؟

الوالد: يقوم بعدة أعمال منها، إصدار القوانين التي نقرأ ونسمع عنها كل يوم. صهيب: كيف؟

الوالد: كل عضومن أعضاء البرلمان يتقدم بمشروع قانون إلى البرلمان، ومن حق البرلمان أن يوافق أويرفض المشروع لكن بأغلبية الأعضاء.

صهيب: مثل ماذا يا أبي؟

الوالد: مثل قانون المالك والمستأجر، قانون المطبوعات، القوانين المتعلقة بالأحوال الشخصية وغيرها.

صهيب: يعني ليس الرئيس هوالذي يسن القوانين.

الوالد: لا البرلمان هوالذي يعرض القوانين، ولكن من حق رئيس الدولة أن يرفض أو يوافق على هذه القوانين خلال فترة زمنية يحددها الدستور. صهيب: هل هناك صلاحيات أخرى للبرلمان؟

الوالد: نعم مثل القضايا المالية، البرلمان يتقدم بخطة تنمية إقتصادية وإجتماعية، وهذه الخطة إذا كانت سليمة تساهم في تنمية البلد والعاطلين عن العمل وتقام المشاريع الصناعية والزراعية وغيرها، وكذلك يقر موازنة الدولة العامة. صهيب: كم عدد أعضاء البرلمان؟

الوالد: كل دولة لها قانونها ولوائحها، وهم يمثلون محافظات الدولة حسب النقسيمات الإدارية وحسب عدد السكان. صهيب: أى واحد يمكن أن يرشح نفسه للبرلمان؟

الوالد: لا طبعاً هناك شروط للترشيح.

صهيب: مثل ماذا؟

الوالد: أن يحمل المرشح جنسية البلد التي يعيش فيها، ويكون من أبوان ينتميان الى تلك الدولة.

- أن يبلغ من العمر (سن يحدد حسب قوانين البلد).
 - أن يكون مقيداً في الجداول الإنتخابية.
- أن لا يكون قد إرتكب جنحة أومحكوم عليه بجناية وغيرها، وهناك بعض شروط.

صهيب: وهل يحق لي الإنتخاب؟

الوالد: طبعاً لانك بلغت من العمر ١٨ سنة، وإسمك مقيد في جدأول الناخبين، تحمل جنسية البلد التي تعيش بها، ووالدك كذلك.

صهيب: هل تستطيع والدتي أن ترشح نفسها للبرلمان؟

الوالد: ما ينطبق على المرشح ينطبق على المرشحة، وهذا حق كفله الدستور، الا أن بعض الدول لم تأخذ بذلك حتى الان.

صهيب: شكراً يا أبي....

٤. مندوب المرشح

يعتبر مندوب المرشح الشخص الذي يوكله المرشح لينوب عنه في لجان الفرز أولجنة الإقتراع، على أن يكون هناك مندوب واحد فقط عن كل مرشح داخل مركز الإقتراع في مكان مناسب، وفي حالة كان المرشح من قائمة حزبية يسمح بتواجد وكيل واحد داخل مركز الإقتراع عن كل المرشحين في القائمة الحزبية وهوما يتبع أيضا في عملية الفرز. ويقوم المرشح بتبليغ إسم المندوب خطياً إلى الجهات المختصة قبل بدء عملية الانتخاب بمدة زمنية محددة، وأن يحمل توكيلاً من المرشح بذلك.

أ. شروط الواجب توافرها في المندوب:

يجب أن تتوافر الشروط الشروط القانونية التي يقرها ويعتمدها قانون الإنتخاب التي تجري على الناخبين، إضافة إلى شروط خاصة كأن يكون مقيداً الإلتخابي للجنة العامة أواللجنة الفرعية المنتدب عنها، وأن يحمل بطاقة إعتماد رسمية من قبل لجنة الإنتخابات المركزية، غير أن على المندوب محاذير معينة؛ كأن لا يسمح للمندوب بالتأثير على الناخبين أوممارسة أي نوع من الدعاية الإنتخابية داخل مركز الإقتراع، كما لا يجوز لمندوب المرشح لعملية الإقتراع الدخول إلى قاعة الفرز.

لا يجوز للمندوب تدأول أولمس بطاقات الإقتراع أثناء الفرز، بينما يُسمح لهم بالنظر في بطاقات الاقتراء ومتابعة تفريغ الأصوات.

ب. حق المندوب أثناء عملية الإقتراع والفرز:

تضمن كافة قوانين الإنتخاب حقوقاً مشروعة للمندوب يمارسها أثناء الحملة الإنتخابية، وأيضا خلال العملية الإنتخابية في مرحلتي الإقتراع والفرز، ويلعب المندوب دور المراقب تجاه أي إنتهاك يحدث أثناء تأديته لوظيفته، وهي تصنف إلى:

حقوق المندوب أمام لجنة الإقتراع.

- يحق للمندوب دخول وخروج المقر الإنتخابي، (مبنى قاعة الإنتخابات والفضاء
 الذي حوله)، الذي تجري فيه عملية التصويت.
 - للمندوب الحق في مراقبة وملاحظة الجوانب التالية:
- * عدم وجود بطاقة إنتخابية داخل صناديق الإنتخاب وقبل بدء عملية الإقتراع.
- * وجود أحد الأشخاص من غير الناخبين أوالمندوبين أوالمرشحين أوالمراقبين داخل قاعة الإنتخاب أثناء إجراء العملية الإنتخابية .
- * محاولة أحد الأشخاص (مندوب مرشح، ناخب) سلب الناخب إرادته، والتأثير على رأيه بغرض حمله على الإدلاء بصوته لمرشح معين .
 - * دخول رجال الأمن إلى قاعة الإنتخاب دون طلب مسبق من رئيس اللجنة .

- * إكراه أحد المندوبين أوإجباره على الخروج من مركز الإقتراع.
- * أن يقوم أحد الأشخاص بالتصويت دون ورود إسمه بقوائم الناخبين .
 - * ضبط ناخب أدلى بصوته أكثر من مرة في عملية التصويت.

ع حال وقوع مخالفة يقوم المندوب بتسجيل الواقعة وطلب تسجيل ذلك في محضر جلسة اللحنة العامة .

حقوق المندوب أمام لجنة الفرز

- يحق لمندوب لجنة الفرز ملاحظة وإثبات ما يلى:
- * وجود صناديق الإنتخاب غير مغلقة قبل الفرز.
 - * إتلاف صناديق الإنتخاب أوالعبث بها .
- * الإختلاف والتباين بين عدد البطاقات داخل الصندوق وعدد الذين أدلوا بصوتهم.
 - * تغيير رئيس اللجنة العامة بشكل مفاجئ دون سبب معروف.

ه. إنتخابات أعضاء المجلس النيابي

الإنتخاب حق عام للمواطن، ولا يحق لأي جهة أن تحرم المواطن من ممارسة هذا الحق، ما دام مستوفياً لشروط السن القانوني، والأهلية الأدبية (إعتبارات العقل والشرف) والأهلية القانونية، (وبأن لا يكون مجرماً أومحكوم عليه مثلاً)، فضلاً عن شروط الجنسية.

أ. الانتخاب: الحق والاستثناء.

أ. المحرومون من التمتع بالحقوق السياسية مثل:

- من فرضت الحراسة على أمواله بحكم من المحكمة المختصة طوال فترة الحراسة، وعند المصادرة يكون الحرمان لمدة زمنية معينة حسب نص القانون الانتخابي للبلد.
 - ضباط وأفراد القوات المسلحة بمختلف أجنحتها وهيئة الشرطة (منها الدفاع المدني، المخابرات العامة وما هوفي حكمها) طيلة وجودهم في الخدمة الفعلية، وتعطي بعض الدول العربية حق الإنتخاب لأفراد القوات المسلحة مثل الجزائر.
 - المحكوم عليهم في جناية ما ثم يكن قد رُد إثيهم إعتبارهم .
 - المحكوم عليهم في تهمة مخلة بالشرف أوالأمانة (غير سياسية)، ما لم يكن قد رُد إليهم إعتبارهم.
 - المحكوم عليهم بالحبس في إحدى الجرائم الإنتخابية، ما لم يكن قد رُد إليهم إعتبارهم، أوقضى بوقف تنفيذ العقوبة .

ب. الموقوف حقهم مؤقتاً وهم:

- المحجور عليه لذاته طوال مدة الحجر، ولم يُرفع عنه الحجر.
- المصابون بأمراض عقلية والمحجوز عليهم طوال مدة حجزهم .
- الذين أشهروا إفلاسهم لمدة زمنية محددة (بالغالب مدة ه سنوات) من تاريخ الإشهار، ما لم يكن قد رُد إليهم إعتبارهم.

ب. آلية الإنتخاب وخطوات عملية التصويت:

تعتبر عملية ممارسة حق الإقتراع وآليتها والإجراءات التي تجري من خلالها، الخطوة الفعلية التي يُعبر فيها الناخب عما في خواطره من مواقف

وتطلعات بخصوص إختيار ممثليه بين مجموعة من المتنافسين للوصول الى المقعد النيابي.

ق اليوم المعين الإجراء الإنتخابات تفتح مراكز الإقتراع أبوابها في الدوائر الإنتخابية المختلفة الإستقبال جمهور الناخبين في الوقت المحدد، كما تغلق في وقت محدد أيضاً بموجب القانون الإنتخابي، ويمكن أن تمدد فترة الإنتخاب إذا دعت الضرورة لذلك. وتأخذ معظم الدول العربية بأسلوب اليوم الواحد الإجراء الإنتخاب في كافة الدوائر الإنتخابية، كما هوالحال في الأردن مثلاً، ومن المسموح به أيضا أن يعين يوما خاصا لكل دائرة إنتخابية أولعدة دوائر، منها إذا اقتضى ذلك سلامة العملية الإنتخاب في المصلحة العامة، أوإجراء الإنتخاب في الدوائر الانتخابية والمصلحة العامة، أوإجراء الإنتخاب في الدوائر الانتخابية موزعة على عدة أيام كما هوالحال في مصر (٢٤).

اطار (۱۲)

ارشادات للناخب

- قاليوم المحدد لإجراء الإنتخبات، إحملُ الوثيقة التي تثبت شخصيتك (سواء كانت بطاقة شخصية أوعائلية أوالوثيقة التى تحددها الدولة ويتم إعتمادها)، لبد من التنويه أن البطاقة الشخصية هي الأفضل من غيرها لتلاقح عمليات التزوير.
- * يتم توزيع البطاقة الإنتخابية عند إجراء الإنتخابات بعد التأكد من وجود إسم الناخب في جدول الناخبين، وإذا فقدت بطاقتك الإنتخابية أوفي حال عدم وجود بطاقة شخصية، يجوز للجنة الإنتخاب قبول ممارستك للإقتراع بعد التأكد من وجود إسمك في قوائم الناخبين، ولتلافي المسائلة يتم إحضار معرفين إثنين مسجلين في جدأول الناخبين للتأكد بأنه هونفس الشخص المقيد في جدول الناخبين.
- * في حال توزيع بطاقة التصويت تأكد من وجود ختم المصادقة الخاص بلجنة الإقتراع على البطاقة بما يفيد مشاركتك، وتأكد من وجود أسماء المرشحين/ قوائم الإنتخابية على البطاقة.
- * إنجه إلى الكبيناة الخاصة بالإقتراع (الفضاء المخصص من قبل لجنة الإقتراع) وأكتب بسرية تامة إسم المرشح/ القائمة الإنتخابية التي تريد بمفردك، ولايحق لأحد أن يتواجد بجانبك أويرغمك علي كتابة إسم لاتريده، (إحرص على الكتابة بقلم حبر).
- * تنبه إلى ضرورة عدم كتابتك الإسمك على بطاقة التصويت أوأن تضع إشارة مميزة على البطاقة.
- * لا تمنح صوتك لأكثر من العدد المطلوب إختياره على ضوء قانون الانتخاب المعمول به.
- * بعد إنهائك من كتابة المرشح/ القائمة الإنتخابية التي تريد، إطوي بطاقة التصويت وضعها في الصندوق المخصص وتأكد من سقوطها داخل الصندوق.
- * بعد إجراء عملية التصويت من شطب إسمك أوتوقيع رئيس اللجنة بجانبه في قائمة الناخبين بما يفيد إدلائك بصوتك. (ويمكن أن توقع أيضاً بجانب إسمك بكشوف الناخبين أوأخذ بصمتك لزيد من التأكد).
- * إذا لاحظت أي مخالفة أوانتهاك أثناء الإدلاء بالتصويت (مثلاً محاولة أحد التأثير عليك أوعلى غيرك) إملىء النموذج الخاص بإنتهاكات الناخبين وتقدم به للجنة الإقتراع أوالجهات المعتمدة (مثلاً القضائية).

(٢٤) التقرير النهائي عن الإنتخابات التشريعية المصرية، مركز المساعدة القانونية لحقوق، الإنسان تشرين أول كانون أول- نوفمبر/ ديسمبر ١٩٩٥، مصر

استمارة (۲) إستمارة إثبات وتبليغ عن واقعة مخالفة إنتخابية

اليوم:		اثتاريخ:	
		الرقم:	
إسم المبلغ:			
يحمل بطاقة رقم () صادرة من() اثتاريخ:	

التكييف القانوني للواقعة	موجز عن الواقعة المخالفة	إسم مرتكبها	رقم الدائرة والمركز	مكان إرتكابها	تاريخ الواقعة

اطار (۱۷)

ملاحظات على تصويت الناخب

- ي حال إرتكبت خطأ أثناء الإدلاء بصوتك (مثل تلف بطاقة التصويت، كتابة أكثر من العدد المطلوب، وضع أشارة مميزة وغيرها) لا تقوم بوضع بطاقة التصويت داخل الصندوق المخصص للإقتراع، وإنما توجه إلى رئيس مركز الإقتراع وإبلاغه بما حصل، حيث يقوم بشطب بطاقة التصويت ووضعها في المكان المخصص لهذا الغرض، وفي المقابل يتم إعطاء الناخب بطاقة بديلة ليعيد إدلائه بصوته.
- إذا كان الناخب معاقاً حركياً بصورة تمنعه من التأشير على بطاقة التصويت، فمن حقه أن يستعين بشخص يثق به لمعأونته بعد موافقة لجنة الإقتراع، التي عليها التأكد من أن هذا الشخص قام بإختيار العدد المطلوب من المرشحين/القائمة الإنتخابية التي يرغب الناخب المعاق حركياً باختيارها.
- وفي حال الناخب الأمي، يقوم بتسمية إسم المرشح الذي يرغب بإنتخابه أوالقائمة الإنتخابية بواسطة الهمس على مسمع رئيس لجنة الإقتراع وأعضائها فقط وبصورة سرية.
- لا تعمد إلى الإدعاء بالأمية، فإذا ما تبين لرئيس لجنة الإقتراع غير ذلك تُحرم من ممارسة حقك في الإقتراع وقد تحجز بطاقتك الإنتخابية أوالشخصية باعتبار أن هذه الفعلة من مخالفات الإنتخاب وتخل بنزاهتها.
- لا يجوز لك أولاي ناخب أن يحمل أي سلاح ناري داخل قاعة الإقتراع أوفي حرم المركز الانتخابي تحت طائلة القانون .

. الأشخاص المصرح لهم بدخول قاعة الإقتراع أثناء التصويت:

- الناخب عند الإقتراع.
- الشخص الذي يساعد الناخب المعاق.
 - المرشحون ومندوبوهم .
 - المسؤولون عن لجان الإقتراع.
- المصرح لهم من قبل اللجنة العامة للإنتخابات ولديهم وثائق وبطاقات التعريف الخاصة بهم (بما فيهم المراقبون المحليون والدوليون).

مهمة رجال الأمن يوم الاقتراع:

- لسلامة العملية الإنتخابية يكون من الضروري الإستعانة برجال الأمن للحفاظ على الهدوء والسلامة العامة أثناء سير العملية الإنتخابية، ويتواجد رجال الأمن بالأساس خارج مراكز الإقتراع ومراكز الفرز. وليس من صلاحيات هؤلاء القيام بأي مهمة أخرى مثل، الترويج لقائمة إنتخابية أومرشح أوممارسة أي نوع من أنواع التأثير على إرادة الناخبين، كما لا يسمح لهم بدخول مراكز الإقتراع إلا بناء على طلب رؤساء لجان مراكز الإقتراع ولوقت محدد يتلاءم ومهمة حفظ النظام داخل مركز الإقتراع.

ج. إنتهاء عملية الإقتراع:

بعد إنتهاء المدة المسموح بها للإقتراع وإغلاق مركز الإقتراع، يتم تحريز صناديق الإقتراع بالشمع الأحمر ويدون محضر إنتهاء عملية الإقتراع وفقاً لنموذج خاص معد لذلك بحضور المراقبون المحليون أوالدوليون بما فيهم المرشحون أومندوبوهم. كما يتم أيضا تجميع الوثائق الخاصة بعملية الإقتراع، وبطاقات التصويت الغير مستعملة أوالمتلفة، وتحفظ في مغلفات يتم تحريزها بالشمع الأحمر وبخاتم لجنة الاقتراع.

وبهذه الطريقة تهيا صناديق الإقتراع ليتم نقلها إلى مركز الفرز في الدائرة الإنتخابية بمصاحبة مندوبي المرشحين، وبرفقة رئيس وأعضاء لجنة الإقتراء التي تلازم صناديق الإقتراء، ويحرص هؤلاء بعدم السماح لأحد من المندوبين أوأي شخص آخر نقل أوالإمساك بصندوق الإقتراع حتى يصل إلى مركز الفرز التي تتسلمه لجنة الفرز رسميا.

وخلال عملية النقل يجب الحرص على عدم تعرض قفل الصندوق إلى أي إحتكاك قد يؤدي إلى إتلافه، وتقوم اللجنة الأمنية بتوفير الحماية اللازمة لذلك.

٦. مرحلة الفرز

للمباشرة بمرحلة الفرزيتم تشكيل لجنة خاصة تضم رئيس لجنة الإنتخابات العامة ورؤساء لجان الإقتراع بالإشتراك مع مندوبي المرشحين لعملية الفرز. وتعتبر عملية الفرز عملية متواصلة حيث يتم الفرز بدون توقف إبتداء من أول صندوق في الدائرة حتى آخر صندوق.

الأشخاص المصرح لهم بدخول قاعة الفرز:

- المرشحون ومندوبوهم .
- أعضاء لجنة الفرز.
- المصرح لهم من قبل اللجنة العامة للإنتخابات ولديهم وثائق وبطاقات التعريف الخاصة بهم، بما فيهم المراقبون المحليون والدوليون ورجال الإعلام والصحافة المعتمدين.

مهمة رجال الأمن يوم الفرز:

- لا يسمح لرجال الأمن بالدخول إلى مركز الفرز أثناء إستقبال صناديق الإقتراع وأيضا أثناء عملية الفرز ألا إذا استدعي الأمر لذلك، وبطلب من رئيس لجنة الفرز.
- ولا يجب عليهم إخراج أي شخص يكلفون بإخراجه من قاعة الفرز مهما كان منصبه أومسؤوليته . وعلى رجال الأمن تشديد الحراسة خارج باب قاعة الفرز ومنع أي شخص من الدخول إلا بأذن مسبق من رئيس لجنة الفرز .

من الضروري التنويه إلى ضرورة التأكد، قبل البدء بعملية الفرز، من تطابق العدد الإجمالي لبطاقات التصويت الموجودة داخل صندوق الإقتراع مع عدد الناخبين المدونة أسماؤهم في سجل الناخبين المذين قاموا بالإدلاء بأصواتهم سواء كانت هذه البطاقات صالحة أوباطلة. وفي حال عدم التطابق يجب إعادة عملية الفرز حتى يتم مطابقة الأعداد، وإذا إستمر عدم التطابق يعاد الفرز مرة أخرى بنفس الطريقة التي أعيد بها في المرة الأولى، وإذا لم يحدث التطابق بشكل يؤثر على النتائج النهائية للإنتخابات يجب إعادة عملية الإقتراع في المركز الذي حدث الخلل فيه، بعد صدور قرار من قبل اللجنة المركزية للإنتخابات بذلك، ويستخدم لهذه الغاية نموذج تقرير فرز الأصوات.

إستمارة (٣) تقرير مراقبي فرز الأصوات

١- هل قامت لجنة الفرز بعمل محضر إثبات حالة صناديق الإقتراع الواصلة من المراكز الإنتخابية الى مركز الفرز قبل الشروع في فتحها والبدء بفرز الاصوات؟
نعم لا لا
٢- متى بدأت لجنة الفرز فتح أول صندوق من صناديق الإقتراع؟
عقب وصول الصناديق ، في وقت متأخر
٣- هل قامت لجنة الفرز بفتح كل صندوق على حده؟
نعم لا لا
٤- هل قامت لجنة الفرز بعد محتويات كل صندوق على حده؟
نعم لا لا
٥- هل قامت لجنة الفرز بالتأشير على كل بطاقة من بطائق تصويت الناخبين بما يثبت رقم الصندوق الإنتخابي الذي أخرجت منه، ثم أعادت البطاقات إلى نفس الصندوق؟
نعم لا لا
٦- هل قامت لجنة الفرز بتجميع كل بطاقات أصوات الناخبين التي حصل عليها كل مرشح بشكل رزم؟
نعم لا لا
٧- هل قامت لجنة الفرز بالتأشير على كل بطاقة من بطاقات أصوات الناخبين بما يثبت تفريغها إلى الكشف الخاص بعدد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح؟
نعم لا لا
٨- هل حدث إختلاف حول الأصوات الباطلة؟
نعم لا لا لا
إن كانت الإجابة (بنعم)، لماذا حدث الإختلاف وكيف تم حسمه؟
٩- هل كان يسود مركز الفرز الهدوء قبل وأثناء عملية فرز أصوات الناخبين؟
نعم الا و إذا كانت الإجابة (لا) حدد درجة ومستوى ذلك
أصوات خفيفة الله الموات متوسطة الله المغب
١٠ - متى انتهت لجنة الفرز من عملها؟
في نفس اليوم في اليوم المتالي
١١-هل قامت لجنة الفرز بإعلان نتائج الفرز مباشرة
١٢- هل قامت لجنة الفرز بإعلان إسم المرشح الفائز في الإنتخابات؟
١٣- ما هي ردود الافعال على المرشحين وممثليهم بعد إعلان النتيجة؟
الرضاء المصاء المصاء المحالتين معاً المحالتين معاً المحالة الم
١٤- ما هي ردود الفعل على الناخبين بعد إعلان النتيجة؟
الرضاء ، عدم الرضاء ، الحالتين معا الرضاء ، الحالتين معا الرضاء
١٥ - كيف كان مستوى أداء أعمال رئيس وأعضاء لجنة الفرز وتصرفاتهم مع المرشحين أو ممثليهم؟
جيد ، مـــوسـط ، ضـعيـف
نشهد بذلك نيابة عن اللجنة الوطنية لإنتخابات حرة
اسماء المراقبين:
Y1
التوقيع
أسماء المرشحين أو ممثليهم:
(تطوعي) ١

أ. عملية الفرز:

للبدء بعملية الفرز يقوم رئيس لجنة الفرز بفتح صناديق الإقتراع الخاصة بكل دائرة إنتخابية بحضور جميع رؤساء وأعضاء لجان تلك الدائرة، فضلاً عن المرشحين أومندوبيهم والمراقبين المحليين والدوليين ورجال الإعلام والصحافة المعتمدين، والتأكد من سلامة ختم فتحة كل صندوق وختم فتحة قفله، وتحرير محضر بذلك يتضمن أسماء الحاضرين وصفاتهم والوقت والمكان الذي يتم فيه الفتح والفرز والتوقيع على ذلك من الجميع (أنظر نموذج إستمارة نتائج فرز الأصوات).

إستمارة نتائج فرز أصوات الناخبين

	دائرة	كزالإنتخابية فيحالد	عدد المرا	رزر	موقع مركز الف		إسم ورقم الدائرة
						ة المفرز:	أسماء رئيس وأعضاء لجن
	6						
	,	,		,	المفرز	م المتواجدين عند	أسماء المرشحين أوممثليه
	6						6
			ركز الفرز:	لركز الإنتخابي إلى م	فيه كلا منها من ا	لوقت الذي وصلت	أرقام صناديق الإقتراع وا
٧	٦	٥	٤	٣	۲	١	الرقم
							الوقت
١٤	١٣	17	11	1.	٩	٨	الرقم
1 4	- 11	11	11	11	,	^	الوقت
71	۲٠	19	١٨	١٧	17	10	الرقم
							الوقت
	1						
۲۸	**	77	70	3.7	77"	77	الرقم
							الموقت
	1						
٣٥	٣٤	٣٣	٣٢	٣١	۳۰	79	الرقم

ويتم المباشرة في إجراءات الفرز كما يلي:

- * يعامل كل صندوق من صناديق الإقتراع على حده، حيث يبدأ فرز أصوات الصناديق بالتتابع بعد أن يقوم رئيس لجنة الفرز بفتح الصندوق رقم (١) في مركز الإقتراع رقم (١) وتحرير محضر خاص بذلك والتوقيع عليه، وهكذا حتى آخر صندوق في آخر مركز إقتراع في الدائرة الإنتخابية، وتمارس هذه الترتيبات في الدوائر الإنتخابية الأخرى . ويفرغ كل صندوق إقتراع بالتتابع على طأولة معدة مسبقاً لهذا الغرض وأمام ناظري الحاضرين، ويتم تجميع بطاقات التصويت وترتيبها تمهيداً لعملية فرزها . ومن الجائز وجود أكثر من لجنة للفرز في الدائرة الإنتخابية الواحدة بهدف إختصار الوقت الذي تستغرقه عملية الفرز .
- * تدون نتيجة كل بطاقة تصويت صحيحة والتي حصل عليها كل مرشح / قائمة إنتخابية على كشف خاص يسجل فيه أسماء المرشحين / القوائم الإنتخابية، مع وضع علامة خاصة خلف بطاقة التصويت عند فرزها وتفريغها إلى الكشف من رئيس لجنة الفرز بما يدل على ذلك.
- * في حال وجود أكثر من لجنة للفرز في الدائرة الإنتخابية الواحدة، يتم تفريغ عدد الأصوات الصحيحة التي حصل عليها كل مرشح / قائمة إنتخابية لدى كل لجنة فرز إذا كان لديها أكثر من صندوق إلى كشف تجميعي خاص بذلك إضافة إلى عدد الأصوات الباطلة، مع ضرورة التأكد من مطابقة عدد الأصوات (صحيحة أوباطلة) التي تم فرزها لدى كل لجنة فرز ويتم في محاضر خاصة، وعدد المنصرف من بطاقات الإنتخاب والمتبقي منها وتحرير ما يتقرر.
- * في النهاية يتم تفريغ الكشوف التي تم ضبطها لدى كل لجنة فرز إلى كشف تجميعي رئيسي يتضمن إجمالي الأصوات التي حصل عليها كل مرشح / قائمة إنتخابية على مستوى الدائرة الإنتخابية، مع الأشارة إلى الأصوات الباطلة والتوقيع على الكشوف المذكورة من جميع لجان الفرز في الدائرة الإنتخابية والمرشحين أومندوبيهم .
- * تقرر كل لجنة فرز المسائل المتعلقة بالفصل في صحة أوبطلان نتيجة بطاقة التصويت، وفي كل الأحوال يُعد صحيحاً كل رأي دلٌ على إرادة الناخب، والأراء غير الصحيحة تسلم إلى رئيس اللجنة ليتم البت فيها بعد إنتهاء الفرز .

ينص قانون الإنتخاب بصورة واضحة على الحالات التي تعتبر فيها بطاقة التصويت باطلة ولا تحسب ضمن البطاقات عند عملية فرز الأصوات، ويترك تقرير مدى صلاحية بطاقة التصويت في هذه الحالات إلى لجنة الفزر، أولجنة يتم أنشائها لهذا الغرض، بإعتبار أن بطاقة التصويت صالحة على العموم سيما إذا تم تدوين العدد المطلوب من المرشحين / قوائم الإنتخاب حسب الأصول.

بطلان بطاقة التصويت

- ١. الآراء المعلقة على شرط أواذا تضمنت عبارات معينة
- الاراء التي تعطى لأكثر من العدد المطلوب إنتخابه حسب قانون الإنتخاب (لأكثر من مرشح).
- ٣. الأراء التي تثبت على غير البطاقة المخصصة للإقتراع، والتي تسلم للناخب من رئيس لجنة الإقتراع.
 - ٤. الاراء التي لا يكتب عليها أي إسم لمرشح (البطاقات البيضاء).
- ه. إذا كانت بطاقة الإنتخاب غير مختومة بخاتم وزارة الداخلية وخاتم الدائرة الانتخابية وغير موقعة من رئيس هيئة الاقتراع .
 - ٦. اذا لم يكن بالامكان قراءة أي اسم من أسماء المرشحين المدونين فيها .
- * يعتبر المرشح / القائمة الإنتخابية فائزاً في الإنتخاب حسب النظام الإنتخابي المعمول به، سواء نظام التمثيل النسبي أوالتمثيل بالأغلبية. وفي حالة النظام الثاني يعتمد الفائز إذا حصل على الأغلبية البسيطة من الأصوات الصحيحة التي أعطيت في الإنتخابات، فإذا حصل مرشحان أوأكثر على أصوات صحيحة متسأوية، يتم حسم المسألة عبر الآتى:
- * إجراء إنتخابات لدورة ثانية بين المرشحين الذين حصلوا على أعلى الأصوات الصحيحة والمتسأوية بعد فترة محددة من الوقت، ويعتمد في هذه الحالة من ينال منهم أعلى الأصوات الصحيحة.
 - * أن تجري لجنة الفرز قرعة فيما بين هؤلاء ويعتبر فائزاً من تحدده القرعة.

ب. عمل لجنة الفرز عقب عملية فرز الأصوات

تقوم اللجنة فور إنتهائها من عملية فرز الأصوات بما يلى:

- الإعلان من قبل رئيس اللجنة عن إسم المرشح الفائز/القائمة الفائزة في الدائرة
 الانتخابية .
- ٢. إعداد تقرير نهائي حول النتائج التي أسفرت عنها عملية فرز الأصوات، والتوقيع عليه من قبل رئيس وأعضاء اللجنة، وختمه بخاتم الدائرة وإرسال التقرير إلى اللجنة العليا للإنتخابات في مظروف خاص محرر بالشمع الأحمر ومختوماً بختم الدائرة، ويجب أن يتضمن التقرير المذكور أسماء المرشحين في الدائرة وعدد الأصوات الصحيحة التي حصل كل مرشح على مستوى الدائرة وعدد الأصوات الباطلة، وإسم المرشح الفائز وعدد الأصوات التي حصل عليها بالإضافة إلى الملاحظات والبيانات الأخرى المتعلقة بإجراءات ونتائج الفرز.
- ٣. جمع أوراق الإنتخاب الخاصة بكل مرشح بعد ترتيبها في شكل رزم، وكذا الكشوف

والمحاضر المحددة من قبل لجان الدائرة يوم الإنتخاب وكذلك بقية الوثائق الخاصة بالإنتخابات وذلك في صندوق أوأكثر وسد فتحاتها وفتحات أقفالها وإحرازها بالشمع الأحمر والتوقيع عليها من قبل رئيس وأعضاء اللجنة وتسليمها إلى اللجنة العليا للإنتخابات للإحتفاظ بها إلى حين إنتهاء فترة الطعون أوالفصل فيها من قبل المجلس التمثلي.

- غ. يجب على اللجنة العليا عند إستلامها للتقارير والوثائق المذكورة إعطاء وصل استلام رسمي بذلك، يبين فيها إسم المستلم والزمن والتاريخ المحددين عند الاستلام.
- ه.تضبط اللجنة العليا نتائج الإنتخابات، وتعلنها خلال فترة زمنية محددة من انتهاء عملية الاقتراع.
- تُسلّم اللجنة العليا إلى كل مرشح فاز بالعضوية شهادة إنتخابية ولا يمنع ذلك عنه الطعن أمام المجلس التمثيلي إن كان مستوفياً الشروط، ويُحظر على أي لجنة أخرى منح شهادة حول نتائج الإنتخابات.

٧. الطعون.

تجمع قوانين الإنتخاب العربية قواسم مشتركة حول الترتيبات المتعلقة بالطعون ودواعيها ونتائجها، ويمكن توضيح ذلك من خلال العبارات التالية:

الطعون الانتخابية السابقة:

 ا. يستطيع كل ناخب مشارك في الإقتراع عموماً، الإعتراض على صحة نتائج
 الإنتخابات / صحة فوز إحدى المرشحين، ويقوم بممارسة ذلك عبر تقديمة عريضة

طعن عادية مسببة يودعها لدى الجهة القضائية المختصة خلال مدة زمنية محددة بعد اعلان النتائج.

٢. تعلم الجهة القضائية المختصة المرشح الفائز الذي تم الإعتراض على إنتخابه
 ليقدم ما لديه من ملاحظات خلال فترة زمنية محددة.

وتصدر الجهة القضائية المختصة خلال فترة زمنية قراراً إما بإلغاء الإنتخاب المتنازع فيه أوبإعادة صياغة محضر النتائج النهائية وإعلان فوز المرشح المنتخب قانوناً، ويعتبر قرار المحكمة نهائياً.

الطعون الانتخابية اللاحقة:

- لكل ناخب أومرشح أن يقدم إلى مجلس النواب طعناً يبين فيه الأسباب القانونية لعدم صحة نيابة المرشح المطعون في صحة عضويته خلال فترة زمنية محددة من تاريخ إعلان نتائج الإنتخابات في دائرته الإنتخابية.
- تتولى هيئة رئاسة مجلس النواب إرسال الطعون مع الستندات المرفقة بها خلال فترة زمنية محددة من مباشرة المجلس لمهامه إلى المحكمة القضائية العليا للفصل في الطعون الإنتخابية وموافاة المجلس بنتيجة ما توصلت إليه.

إطار (۱۸)

من أوجه الطاعون الإنتخابية

تستند الطعون إلى مجموعة من الأسباب أوالركائز تدور حول:

- * (بطلان) مرحلة التصويت من خلال الوجوه التالية:
- تدخل الشرطة وقوات الأمن في مراحل عملية الإنتخابات بما فيها التصويت.
- إغفال رؤساء لجان الإقتراع وضع أشارة أمام إسم الناخب بما يدل على إدلائه بصوته.
- عدم دقة الكشوف الإنتخابية لاحتوائها على أسماء مكررة لأكثر من مرة، وأمام أكثر من لجنة مما يمكن العديد من الناخبين الإدلاء بارائهم أكثر من مرة أمام أكثر من لجنة إقتراع، فضلاً عن إحتوائها أسماء متوفين وأفراد خارج البلاد وقت إجراء الإنتخابات.
- بطلان تشكيل لجان الإقتراع لعدم حضور وكلاء المرشحين ومندوبيهم، إما بسبب طردهم أوعدم الإعتراف بالتوكيلات الرسمية التي يحملونها.
- عدم تطابق نماذج الجدأول الإنتخابية التي تمت على أساسها عملية التصويت مع النماذج التي تم توزيعها على المرشحين .
- وجود أخطاء في أسماء الناخبين ورفض رؤساء اللجان تصحيحها، مما يحرم جزء كبير من الناخبين من التصويت .
- التعسف في التعامل مع مندوبي ووكلاء المرشحين وطردهم خارج لجان التصويت، مما يحرمهم من متابعة سير العملية الإنتخابية .
 - * (بطلان) مرحلة الفرز من خلال الوجوه التالية:
- عدم إتباع القواعد والإجراءات القانونية بشأن تحريز صناديق الإنتخاب.
- حدوث فرز جماعي لصناديق الإنتخاب في الوقت الذي يفترض فيه فرز صناديق الإنتخاب الواحد تلوالاًخر .
- بطلان تشكيل لجان الفرز بسبب عدم حضور وكلاء المرشحين أومندوبيهم إما بسبب طردهم أوعدم الاعتراف بالتوكيلات الرسمية الموثقة التي يحملونها .
- التعسف في التعامل مع مندوبي ووكلاء المرشحين وطردهم خارج لجان التصويت أوالفرز مما يحرمهم من متابعة سير العملية الإنتخابية .
- إصرار روِّساء لجان الفرز على عدم إستبعاد الصناديق غير القانونية كالتي غاب عنها روِّساء لجانها الإنتخابية فترة طويلة، أوالصناديق غير المحرزة وفق الاجراءات القانونية المحددة أوتلك التي حدث بها تزوير.
- بطلان تشكيل اللجان الإنتخابية (الإقتراع أوالفرز)، لبطلان محاضر هذه اللجان إما بسبب عدم تحرير هذه المحاضر أوبسبب عدم التزامها بالشكل والإجراءات القانونية المحددة في تدوين وتحرير هذه المحاضر من استيفاء كافة بياناتها أوالتوقيع عليها من رؤساء وأمناء وأعضاء اللجان، فضلاً عن عدم تطابق البيانات الواردة بهذه المحاضر على مستوى اللجنة الإنتخابية الواحدة مثل عدم التطابق بين عدد الأصوات التي أبديت من واقع محضر إجراءات لجنة الإقتراع مع عدد الأسوات التي أبديت من واقع محضر إجراءات فرز صناديق لجان الإقتراع مع عدد الناخبين الذين أدلوا بأرائهم من واقع جدأول الإنتخاب.

٨. المخالفات التي تُرتكب أثناء العملية الإنتخابية

يمكن تصنيف المخالفات التي ترتكب أثناء العملية الإنتخابية إلى فئتين، الأولى: المخالفات التي يرتكبها الناخب أوالمرشح أووكلائهم ومندوبيهم، والثانية المخالفات التي يرتكبها أي عضومن أعضاء اللجان المعنيين بتنظيم وإعداد الجدأول الإنتخابية أوتنقيحها أوإجراء عمليات الإقتراع أوالفرز وإحصاء الأصوات ومن في حكمهم.

أ. مخالفات الناخب:

- أن يقوم بإنتحال شخصية أواسم غيره، بقصد الإقتراع في الإنتخاب.
 - أن يكون قد إستعمل حقه في الإدلاء بصوته أكثر من مرة .
- في حال حمل الناخب أي نوع من الأسلحة أوالأدوات التي تشكل خطراً على الأمن والسلامة العامة في أي من مراكز الإقتراع أثناء عملية التصويت.
- الدخول عنوة إلى مركز الإقتراع أوالفرز بدون إذن مسبق بهدف التأثير على سير العملية الإنتخابية أوإعاقتها أوتأخيرها أوالتعرض بسوء لأي من المسؤولين عن إجرائها.
- العبث بأي صندوق من صناديق الإقتراع أوالجدأول الإنتخابية أوالبطاقات العتمدة للإقتراع أوسرقة أي من هذه الجدأول أوالبطاقات أوإتلافها، أوالقيام بأي عمل يقصد منه المسبسلامة إجراءات الإنتخاب وسريته، فضلاً عن الإستيلاء أو محاولة الإستيلاء على صناديق الإقتراع قبل فرز الأصوات الموجود بداخله.

ب. مخالفات أعضاء اللجان ذات العلاقة بالعملية الانتخابية ومجرياتها:

- الذي يتعمد التلاعب بالجدأول الإنتخابية سواء عبر إدخال إسم شخص لا تنطبق عليه شروط الإنتخاب أوحدف أوإضافة إسم شخص يحق له أن يسجل فيها كناخب.
- كل من تلاعب وهويعلم بذلك بأي محضر من المحاضر، أوأي وثيقة يتم تنظيمها بمقتضى قانون الإنتخاب.
- الذي يستولي على أي وثيقة من الوثائق المتعلقة بالإنتخاب بدون حق، أوأخفاها أوارتكب أي تزوير فيها بما في ذلك إتلافها أوتمزيقها أوتشويهها.
- الذي يتسبب في تأخير بدء عملية الإقتراع عن الوقت المحدد لذلك بشكل غير مشروع أوأوقفها بدون مبرر قبل الوقت المقرر لإنتهائها بمقتضى القانون، أوتباطأ في أي إجراء من إجراءاتها بقصد إعاقتها أوتاخيرها.
- الذي لم يقبل بفتح صندوق الإقتراع أمام الحاضرين من المرشحين أومندوبيهم قبل البدء بعملية الإقتراع للتأكد من خلوه من أية بطاقة تصويت.
- الذي يقوم بقراءة بطاقة التصويت أثناء الفرزعلى غير حقيقتها وبصورة تخالف ما ورد فيها.

القسم الخامس: مهارات الحملة الإنتخابية وإدارتها

الحملة الإنتخابية:

ا. المفهوم

تعرف الحملة الإنتخابية بأنها "عملية تتضمن مجموعة من الأنشطة، التي يقوم بها الحزب أوالمرشح بغرض إعطاء صورة حسنة للناخبين عن برامجه وتطلعاته، وتوظيف كل الوسائل والأساليب والإمكانات المتاحة من خلال قنوات الإتصال المختلفة في محاولة للتأثير في إتجاهات الناخبين لصالح المرشح أوالحزب، وذلك بهدف الحصول على أصوات الناخبين وتحقيق الفوز بالإنتخابات ".

تظهر أنشطة الحملة الإنتخابية في الفترة التي تسبق موعد الإنتخابات لحدد رسمياً وقانونياً وتستمر خلال مرحلة الإنتخابات ويتقدم خلالها لمرشحون سواء كانوا منتمين لأحزاب سياسية أومستقلين، بعرض وتقديم برامجهم الإنتخابية وسياستهم ومواقفهم وأفكارهم الى جماهير الناخبين.

العوامل المؤثرة في الحملة الانتخابية

تختلف أشكال وأهمية الحملة الإنتخابية من حالة الى أخرى، وهي تستجيب بالمضرورة للعديد من العوامل المؤثرة والفاعلة التي تصبغ ممارسات الحملة الانتخابية بصبغة مميزة. وتأتى في مقدمة هذه العوامل:

- * طبيعة النظام السياسي والعوامل الإجتماعية والإقتصادية في البلد. بمعنى كلما إتجه النظام السياسي نحوا لديمقر اطية، كلما كانت الحدود والضوابط القانونية التي تنظم الحملة الإنتخابية واضحة ومحددة وتطبق بنفس الدرجة على جميع المرشحين.
- * صفات النظام الإنتخابي المتبع، بما يتضمنه من القواعد المنظمة للدعاية الإنتخابية والاجراءات الخاصة بالترشيح والانتخاب.
 - * دور وسائل الإتصال الجماهيري والحرية المنوحة لها في إطار نظام ملكيتها.
 - * مدى إهتمام الناخبين بالمشاركة في الحملة الإنتخابية.
 - * حجم المنافسة بين المرشحين أوالأحزاب السياسية /الجماعات السياسية.
- * حجم الدائرة الإنتخابية، فكلما إتسع حجم الدائرة إزدادت الحاجة إلى حملات ضخمة ومنتظمة.
- * الفترة الزمنية التي تفصل بين مباشرة أعمال الحملة الإنتخابية وموعد العملية الانتخابية.

ليس هناك مانعاً من تنظيم دورات تدريبية للمرشحات ورئيسات الحملات الإنتخابية للمرشحات ورئيسات الحملات الإنتخابية لتعريفهن باصول ادارة الحملات الإنتخابية والإستفادة من تجارب المرشحات في الدورات الإنتخابية السابقة للإطلاع على المشاكل التي واجهتهن خلال الحملة الإنتخابية وكيفية معالجتها. فضلاً عن تنظيم المحاضرات العامة بمشاركة الرجال الداعمين لوصول المرأة الى البرلمان والزيارات الميدانية لحفز المشاركة النسائية.

وتظهر أهمية الحملات الإنتخابية وتأثيرها في المجتمعات المتقدمة إذا ما قورنت بالمجتمعات النامية التي قد لا يعرف في معظمها الحملات الإنتخابية، أوأنه ليس للدعاية الإنتخابية الأهمية الكبرى في تحقيق الفوز بالإنتخابات بالنظر الى العوامل الأخرى المؤثرة مثل، الحضور الإجتماعي للمرشح المستمد من تاريخه السياسي، أومكانته الإجتماعية أوالدينية أوالثقافية، أومنصبه الوظيفي، إضافة إلى عامل

العصبية (للعائلة أوالعشيرة أوالطائفة) التي ينتمي إليها، والخدمات التي يؤديها. وتأتي أهمية الحملة الإنتخابية خصوصاً في الدول الغربية (الديمقراطية) عبر إرتباطها بدورة الإستثمار والربح المالي وما يتبعه من منطق الإستهلاك عند الناخبين، وبذلك تدخل الحملة الإنتخابية في عملية تسويق للمرشح. وبهذا الإطار يسعى المرشحون الى توظيف ماكينتهم المالية للترويج لأنفسهم بهدف كسب أكبر عدد ممكن من أصوات الناخبين. وتعظيم فرص النجاح، حيث يسعى المرشح الى توظيف مستشارين متخصصين في المجالات المختلفة سيما في الإعلام والتسويق والإتصال مستشارين متخصصين في المجالات المختلفة سيما في الإعلام والتسويق والإتصال المعركة الإنتخابية في هذه الدول الى معركة بين شركات متخصصة بتسويق المرشح ليس إلا. وتتركز مهمة المستشارون على أنشاء ملامح شخصية معينة للمرشح ليس إلا. وتتركز مهمة المستشارون على أنشاء ملامح شخصية معينة للمرشح وتثبيت أفكاراً تلقى إستحساناً وإقبالاً من قبل الناخبين. وقد تكون، بالضرورة، هذه الملامح والأفكار بعيدة عن الواقع لكنها بفضل التوظيف الإعلامي ومهارات التسويق والثورة الإتصالية تتحول الى حقيقة طاغية.

بالرغم من ذلك، تعد الحملات الإنتخابية التي تقوم بإعدادها وتنفيذها الأحزاب السياسية والجماعات السياسية في أوقات دورية لحث الناخبين وإقناعهم بتأييد مرشحيهم في الانتخابات أوضح أساليب الاتصال السياسي وأكثرها فعالية وكثافة في الدول.

اطار (۱۹)

ماذا يتأمل الناخبون من الحملات الإنتخابية ؟

إذا تجاوزنا المعلومات الأساسية حول موعد الإنتخابات وتحديد المراكز الإنتخابية أوخطوات التسجيل، فإن الحملة الإنتخابية والإعلام معا يكسبان جمهور الناخبين معرفة أكبر بخلفية المرشحين وسماتهم وطبيعة القضايا المطروحة، بما يساعد الناخبين على تكوين إنطباعتهم الخاصة، التي قد لا تكون دقيقة بالضرورة، حول المرشحين بما في ذلك أولويات سياستهم وسماتهم الشخصية وفرصهم الإنتخابية ومواقفهم حيال قضايا معينة. وبالتالي فان الحملات الإنتخابية تسعى إلى تكملة إنطباعات الناخبين ومواقفهم السابقة حول المرشحين أولتكوين انطباعات جديدة حولهم، سيما وأن الناخبين يقبلون على الحملات الإنتخابية وهم يملكون تصورات خاصة بهم حول ما ينبغي على البرلمان والحكومة عمله وحول ماهية الشخص الذي سيمثلهم.

تأثير الحملة الإنتخابية

للحملة الإنتخابية ثلاث آثار هامة وهي: التنشيط والتدعيم والتحويل:

التنشيط: يؤدي التنشيط في الحملة الإنتخابية إلى توفر درجة الإهتمام بالإنتخابات، حيث يزداد وعي الناخبين ذوي الإهتمامات المتوسطة مما يؤدي إلى زيادة فضولهم في المعرفة للقضايا المحيطة بالإنتخابات، وقد يؤدي أحياناً إلى إثارة المواطنين بالمسائل السياسية والمشاركة السياسية.

التدعيم: تعمل الحملة الإنتخابية بالأساس على تدعيم الإتجاهات المحابية وتأكيد المعالم الإيجابية في صورة المرشح لدى الجمهور أكثر مما تعمل على التغيير في إتجاهات المناخبين سيما تغيير إتجاه متلقي رسائل الحملة الإنتخابية من السلب إلى الإيجاب. فقد ثبت أن قدرة وسائل الإتصال على التغيير محدودة مقارنة لقدرتها العالية على التدعيم والتعزيز لتلك الإتجاهات ولأن ما بين ثلثي الناخبين على الأقل يقررون الإختيار أوالتصويت مسبقاً لأحد المرشحين أولاً حدالاً حزاب قبل بدء الحملة الإنتخابية، فأن الحملة الإنتخابية التي تستمر لعدة أشهر لا تستطيع القيام بأي تعديل في الإقناع بله هي تأكيد وتدعيم إتجاهات التصويت والمحافظة عليها وضرورة المحافظة على الإقناع بسلامة الإختيار من الحملات المشرعين المنافسين.

التحويل: يرى بعض الباحثين أن الحملات الإنتخابية نادراً ما تعمل على تحويل النوايا الفعلية للناخبين بقدر ما تذكرهم بإهتماماتهم العقائدية.

أشكال الحملات الانتخابية

تنحصر الحملات الإنتخابية في النظم السياسية في ثلاث أشكال كما يلي:

الشكل الأول: الحملة الإنتخابية التي تعتمد على الحزب السياسي، حيث يدير المرشح حملته الإنتخابية على أسس حزبية. ويكون التركيز على الإنتماء الحزبي للمرشح، ويعتمد على برامج الحزب السياسي وسياسته ومواقفه السابقة من القضايا الوطنية، وبالتالي يتم الإعتماد على صورة الحزب الذهنية لدى جماهير الناخبين.

الشكل الثاني: الحملة الإنتخابية التي تعتمد على شخص المرشح السياسي، ويكون ذلك بالتركيز على المرشح بالدرجة الأولى وصفاته الشخصية ومميزاته وإنجازاته السابقة ومواقفه من بعض القضايا الوطنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية الهامة وتعريفه وتقديمه للناخبين بصورة متكاملة، إضافة إلى تدعيم أواصر العلاقة بين المرشح وقادة الرأي من رجال الفكر والإعلام والسياسة مما يزيد من حجم التأثير على القطاع الأكبر من جمهور الناخبين. ويفيد هذا الشكل إذا كان المرشح ذوجاذبية أوصفات ينفرد بها أوتميزه. وغالباً ما يحاول حزب الأقلية أوالأحزاب المعارضة استخدام هذا الشكل في الدعاية الإنتخابية.

الشكل الثالث: الحملة الإنتخابية التي تعتمد على قضايا معينة، حيث يتم التركيز على القضايا الهامة التي تفرض نفسها على الرأي العام بالتزامن مع الحملة الإنتخابية، مما يزيد من فرصة الإهتمام بالحملة.

۲. الآلية.

أ. المراحل التنفيذية للحملة الانتخابية:

يمكن تقسيم مراحل تنفيذ الحملة الإنتخابية الى أربع مراحل رئيسية هي:

المرحلة الأولى: العرض.

قبل التقدم للترشيح بوقت كاف، ينبغي على المرشح أن يستشف مدى تقبل ترشيحه من جانب القوى الإجتماعية والإقتصادية والسياسية المؤثرة في المجتمع ويستنبط أراء الهيئة الناخبة في ذلك. ومن الضروري قيام المرشح في هذه المرحلة بتشكيل قيادة الحملة الإنتخابية والمعاونين والخبراء بأمور الدعاية الإنتخابية لتنفيذ الحملة والتركيز على تجميع ميزانية الحملة.

الرحلة الثانية: الإنتشار.

يوظف المرشح في هذه المرحلة كافة وسائل الإتصال المتوفرة والتي تتناسب مع أحداث التأثير المطلوب على الهيئة الناخبة ضمن عملية الإتصال الإنتخابي.

المرحلة الثالثة: التركيز.

تتبلور في هذه المرحلة مواقف المرشحين المنافسين والموقف الإنتخابي لجماعات الناخبين، وتستطيع قيادة الحملة تحديد موقف المرشح ومدى إقترابه من الفوز، والتركيز على وسائل الإتصال التي لاقت قبولاً لدى جماعات الناخبين. ويمكن أن تتبع قيادة الحملة الإنتخابية أسلوب التقليل من شأن الحملات المنافسة والهجوم على أسسها.

المرحلة الرابعة: الحسم.

تبدأ هذه المرحلة في الربع الأخير من مرحلة الإنتخابات، حيث تقوم قيادة الحملة الإنتخابية بإظهار بعض الأوراق الناجحة تتلازم مع العد التنازلي لعملية التصويت بما يعزز فرصة فوز المرشح. فقد تلجأ مثلا الى إعلان تأييد إحدى الشخصيات المؤثرة للمرشح أوإنضمام إحدى الجماعات السياسية أوالدينية أوالإجتماعية الى جانبه. كما تقوم قيادة الحملة بتوجيه النقد المشروع للمرشحين المنافسين، وبهذه الطريقة تضعف من الحملات المنافسة بحيث لا تجد الوقت الكافي لإستيعاب الأمور والرد عليها، مما يساعد على تقويضها.

ب. العناصر الضرورية في الحملة الانتخابية

للوصول الى الهدف النهائي من عملية الحملة الإنتخابية وهوالفوز بالإنتخابات، يتوجب الإعداد الجيد للانشطة الأساسية المدعمة، ويأتي هذا بالتكامل بين جميع عناصر الحملة الإنتخابية بصورة متجانسة ومنسقة والتي تتضمن:

- * تخطيط وتنظيم الحملة الإنتخابية.
 - * التمويل.
- * الدعاية الإنتخابية ومهارات الإتصال.

* تخطيط الحملة الانتخابية.

يشمل تخطيط الحملة الإنتخابية عدة مراحل وخطوات تتخدها الأطراف المتنافسة للتعامل مع مرحلة الإنتخابات، ويتم التركيز على أن تكون الخطة: شاملة، موضوعية، سهلة القياس، يمكن تحقيقها، محددة المسؤوليات، معدة للفوز. وتتضمن خطة الحملة الناجحة على خطط فرعية منها: خطة مالية، خطة ميدانية، خطة إعلامية، خطة زمنية.

من الأهمية بما كان الأخذ في الاعتبار المتغيرات والعوامل التي يمكن أن تلعب دوراً أساسياً في التحكم بالظروف المحيطة بالإنتخابات. وعلى العموم يكون التركيز عند الإعداد والتحضير للحملة الإنتخابية على الأخذ بالخطوات العامة التالية:

* تحديد الهدف بدقة من الحملة الإنتخابية. حيث تهدف بعض الحملات الإنتخابية ليس إلى تحقيق الفوز وإنما إظهار أهمية المرشح أمام الحكومة، أوإستغلال الحملة الإنتخابية لتكوين دعاية شخصية له.

- * التعرف على كيفية الإستخدام الأمثل للإمكانيات والموارد والجهود المتاحة، بهدف تصميم مراحل تنفيذ الحملة الإنتخابية وتوقيتها وتقدير نفقاتها والعوامل المؤثرة بها.
- * دراسة البيئة الإنتخابية وجمع المعلومات المطلوبة عنها ثم ترتيبها وتحليلها بهدف توظيفها في بناء الموقف الإنتخابي. وتتضمن هذه العملية:
- معرفة جوانب القوة والضعف بالنسبة للمرشح والمرشحين الآخرين، والعمل في ضوئها لإستثمار جوانب القوة، وذلك للحد من آثار جوانب الضعف للمرشح.
- التعرف على خصائص وسمات الناخبين وطرق تفكيرهم وأسلوبهم في التعامل.
 - تحديد أساليب وأنماط ووسائل الإتصال الملائمة للبيئة الإنتخابية.
 - تصميم مضمون الرسائل الإنتخابية والشعارات والرموز الإنتخابية.
- * متابعة تأثير الحملة الإنتخابية على الناخبين وإعادة تقييمها باستمرار بالاعتماد على جدول زمني يحتوي على مهمات محددة وصغيرة قابلة للتنفيذ. بمعنى أن يؤخذ بعين الاعتبار المرونة والتعديل على ضوء الواقع المعاش، فقد يستعد المرشح لتركيز حملته الإنتخابية في منطقة جغرافية معينة أوحول قضية محددة في برنامجه الإنتخابي، ثم يكشف أن حركة الأحداث السياسية تجبره على الإهتمام والتركيز في دعايته على منطقة أخرى أوموضوع آخر.
- * تقييم الحملات المضادة وتقدير مدى فاعليتها على الناخبين وأساليب مواجهتها والحد من تأثيراها.

اطار (۲۰)

قواعد المرشحة في الحملة الإنتخابية

لتسيير الحملة الإنتخابية الى طريق النجاح وإجتياز الصعوبات والتحديات، يكون التركيز من قبل المرشحة على إرساء القواعد العامة التالية:

- الإعداد الجيد للحملة الإنتخابية على المستوى التنظيمي والشخصي.
 - اعطاء الناخبين سبباً وجيها لاختيار سيدة كممثلة لهم في البرلمان.
 - المصداقية في طرح الخطاب الإنتخابي مع الناخبين.
- عدم إقتصار الحملة على قضايا المرأة فقط، وإنما التركيز على مختلف القضايا العامة.
 - إعداد جدول زمني لخطة عمل الحملة الإنتخابية.

إدارة وتنظيم الحملة الإنتخابية

تعتبر حسن إدارة وتنظيم الحملة الإنتخابية من أهم العوامل التي تجلب النجاح للحملة. وتسند مهمة إدارة وتنظيم الحملة الإنتخابية الى فريق عمل يتشكل من قيادة مركزية تأخذ صفة لجنة عليا ذات مهام إشرافية، وتتفرع منها فرق عمل منسجمة ومنظمة في أدوار معينة، تقوم بأداء وظائف متكاملة في مضمونها معتمدة على المهارات الفنية.

ويوَّخذ في تنظيم فرق العمل سمات الكفاءة والحيوية، والقدرة على الإدارة

وتوظيف مهارات الإتصال للتأثير على الناخبين في الدائرة الإنتخابية التي تطمح أن تنال المرشحة مقعدها النيابي. ومن الطبيعي أن تكون هذه الفرق محصورة العدد. ويكون على كل فرقة منها البحث عن آخرين تثق بهم ويرتبطون بها، وهكذا تتكون فرق مساندة أخرى.

ومن الضروري أن يقوم المرشح بمتابعة أعمال هذه الفرق بصورة مستمرة، وعقد لقاء دوري لتقييم سير العمل (ما تم عمله) ومستوى الأداء (الأشياء التي يجب القيام بها)، والتعرف على أية مستجدات أومعيقات وأهمية معالجتها.

من الأهمية فتح المجال لمشاركة أكبر عدد من الرجال الذين يؤمنون بأهمية مشاركة المرأة في عملية صنع القرار.

تأتي أهمية تشكيل الهيكل التنظيمي لصعوبة قيام فرد واحد بعملية إدارة الحملة الإنتخابية وقيامه بكافة الأدوار الضرورية في أن واحد، ومن الضروري إتباع صورة تنظيمية تتناسب ومهمة إيصال رسالة المرشحة الإنتخابية إلى الناخبين واقناعهم بالتصويت لصالحها.

أن التحدث مع جميع الأشخاص الذين بإستطاعتهم المساعدة في الحملة الإنتخابية للمرشحة والمجموعات التي يمكن أن تدعم ترشيحها، أمر هام ساعد المرشحة في حملتها الانتخابية.

وتشمل إدارة وتنظيم الحملة الإنتخابية على وظائف وأدوار محددة واضحة، سهلة القياس، يمكن تحقيقها، منها: وظيفة مالية، وظيفة معلوماتية، وظيفة ميدانية، وظيفة تغطية إعلامية، جدول زمني. وعلى العموم، تتراوح درجة تنظيم الحملة الإنتخابية بين الحملة المنظمة من فريق عمل منسجم، والحملة التي يغلب عليها العمل الجماعي التطوعي.

أنواع الحملات الإنتخابية

يمكن تصنيف أنواع الحملات الإنتخابية وفق الترتيب التالي:

* الحملة الحزبية:

تعتبر الحملة الإنتخابية التي يديرها الحزب أكثر أنواع الحملات تنظيماً، فهويمتلك مسبقاً هيكلية تنظيمية وفريق عمل منسجماً، يمكن توظيفه في إدارة الحملة الانتخابية. وقد يأخذ تنظيم الحملة الحزبية المنحى التالى:

* لجنة مركزية:

وهي لجنة إشرافية عامة، من مهامها: تحديد البرنامج العام للحملة، والإشراف على الوضع الإجمالي ومتابعة أية تعليمات خاصة بالإنتخابات مع الجهات المختصة، تقييم وضع كل دائرة إنتخابية على مستوى المرشحين الآخرين والناخبين للتعرف على حجم قاعدة الحزب، دراسة نفقات الحملة وتحديد موازنتها.

* لجان ميدانية تابعة للجنة المركزية:

وهي موزعة على المناطق الجغرافية، وتقسم هذه المناطق الى قطاعات ويعين مسوُّول عن كل قطاع. من مهامها: تنظيم جولات وزيارات بإسم المرشحين لتعزيز العلاقات مع كافة الشرائح الإجتماعية.

* لجنة إعلامية مركزية، من مهامها:

تنظيم وحضور الفعاليات واللقاءات أثناء الدعاية الإنتخابية سواء في منازل الأصدقاء أوالجمعيات أوالمقر الإنتخابي أومقار الأحزاب وأجراء لقاءات مع مرشحين آخرين.

- وهي تضم لجان فرعية منها:
- * لجنة صياغة البرنامج الإنتخابي والشعارات الإنتخابية.
- * لجنة الدعاية، مهمتها: تنفيذ أعمال الدعاية (كتوزيع الملصقات والبطاقات والشعارات، والصاق البوسترات)، والتحدث عن المرشح في المجالس المختلفة.
- * لجنة تغطية إعلامية وإعلانية، تقوم بإعداد تقارير حول حركة المرشحين الآخرين ورفعها الى اللجنة الإعلامية المركزية. وتضم فريق رصد لوسائل الإعلام بما فيها الاذاعة والتلفزيون والصحافة.

* الحملة المؤسسية:

قد يعتمد بعض المرشحين على فريق عمل منسجم يتسم بطابع مؤسسي، قادر على إدارة الحملة الإنتخابية. ويتشكل هذا الفريق من قيادة مركزية تضم، رئيس عام للحملة ومعاونين له، ويكون تحت إشراف هذه القيادة عدد من الأجهزة المتكاملة الوظائف هي:

* جهاز سیاسي:

يضم مندوبين عن المرشح في المناطق الإنتخابية.

* جهاز إداري:

يضم جهاز للنقل والتمويل، للتواصل بين المندوبين والقيادة المركزية، وجهاز مالي وهويُعنى بتحديد مقدار وأوجه الصرف التي تتطلبها أنشطة الحملة.

* جهاز معلوماتي:

يُعنى بدراسة جداول الناخبين وتنقيحها لتوزيعها على مندوبي المرشح في المناطق الإنتخابية.

* جهاز إعلامي وإعلاني:

يُعنى بتحديد البرنامج العام للحملة، وتصميم الرسائل الإنتخابية وطباعتها وطباعة البرنامج الإنتخابي، والتواصل مع وسائل الإعلام، فضلا عن مهام إختيار الشعارات وكتابة ونشر الإعلانات في الصحف.

* الحملة الفردية:

يعتمد هذا النوع من الحملات الإنتخابية على الحماس والعمل الجماعي التطوعي، ولكن يحتاج إلى تنظيم وتفرغ جيدان. ويمكن أن تأخذ هذه الحملة الشكل التالي:

- * مسؤول إداري: وهويشرف على المسائل المالية.
- * مسؤول المناطق الإنتخابية: وهويشرف على فرق العمل الصغيرة الموزعة على المناطق.
- * مسؤول إعلامي وعلاقات عامة: ويقوم بتنسيق ظهور المرشح عبر وسائل الإعلام، ومتابعة الصحف، وتحضير المواد الدعائية وتوزيعها، وعقد لقاءات للمرشح مع الناخبين.
 - * مسؤول نقل وتموين وتجهيز. كما هومبين في التمرين التالي:

تمرين ١٤ ٪ إدارة وتخطيط الحم

الهدف: إدارة الحملة الإنتخابية والتخطيط لها.

الوسيلة: العصف الذهني.

الخطوات:

- ١. يقوم المدرب / تقوم المدربة بطرح سؤال على المجموعة (معاونات المرشحات) حول خططهن وتوجهاتهن لإنجاح مرشحاتهن.
 - ٢. يتم توزيع الأفكار على المحاور التالية:

اثعامل اثزمني	العامل الإعلامي	اثعامل الماثي
الظروف المحيطة	البرنامج الإنتخابي	إتجاهات الناخبين

- ٣. الخروج بإستخلاصات تبين:
- حجم التنافس بين المرشحات.
- مستوى البرامج الإنتخابية.
 - كفاءة وقدرة المعاونات.
- حجم تأثير المال ووسائل الاتصال.
 - مهارات التفاوض والقيادة.

التمويل / الميزانية:

يعد التمويل من أولويات دعم وتعزيز الحملة الإنتخابية، وأهم أسس نجاح العمل الإنتخابي. وتشتمل مصادر الدعم المالي على المأل الخاص للمرشح، والتبرعات التي يقدمها الأهل والأصدقاء، وقد يكون عادة الحزب هوالممول الرئيسي للمرشح الحزبي.

ومن الواجب تحديد المبلغ المرصود للحملة الإنتخابية وأوجه الصرف، بما يتناسب مع الجدول الزمني في تنفيذ مهمات الحملة الإنتخابية. ويكون على كل مرشح أن يعين فريقاً خاصاً لرصد المصاريف الإنتخابية، وموافقة هذا الفريق ضرورية قبل صرف أي مبلغ لمصلحة المرشح. ويترتب على الفريق المالي مراعاة الواقعية، والتركيز على ترتيب مصروفات الأعمال حسب الأولوية مثل:

- * تحديد مصاريف يومية للمهمات الميدانية الروتينية.
- * مصروفات خاصة قد تحتاجها الحملة في فترات قادمة مثل وسائل النقل، تحديد المطبوعات المختلفة وعدد الندوات والمهرجانات الخطابية وكلفتها، ومصروفات خاصة ليوم الإقتراع.
- * يمكن رصد ميزانية محددة للمشاريع الصغيرة في إطار الدائرة، كدعم الموسسات التعليمية والاندية الإجتماعية.

ترتكز الحملات الإنتخابية في معظم الدول الديمقراطية على قوانين تتعلق بتحديد سقف معين لمصادر التمويل وأوجه الإنفاق، وفي حال تعدى المرشح ذلك المسقف، يسعى القضاء لحرمانه من مقعده النيابي إذا فاز في الإنتخابات. ولا تتطرق معظم قوانين الإنتخاب في الدول العربية الى هذه المسألة.

غياب القواعد الناظمة لحجم الميزانية الإنتخابية للمرشح يؤدي الى تفاوت في حجم الحملات الإنتخابية تبعاً لحجم الميزانية المقتطعة لها، الأمر الذي يفضى الى مبدأ عدم تكافؤ الفرص وشفافية التمويل.

الدعاية الانتخابية:

تعتبر الدعاية الإنتخابية فرصة مهمة للأحزاب والجماعات السياسية وكذلك المرشحين المستقلين من أجل تمرير ما يمكن من مواقف وأفكار عبر قنوات الإتصال خلال فترة الإنتخابات. وتتضمن الدعاية الإنتخابية منطق الإقناع والتأثير في مواقف وإتجاهات الناخبين التي تتداخل بها الأبعاد النفسية والإجتماعية والسياسية والإقتصادية. ولتحقيق ذلك تستخدم كافة الأنشطة الإتصالية المكنة من قبل المرشح أوالحرب أوالجماعة السياسية، لإمداد الناخبين بالمعلومات بهدف تدعيم الثقة في الحزب أوالمرشح أوزيادة المؤيدين وإبراز الصورة المقبولة أمام الناخبين للوصول إلى الفوز في الإنتخابات. ويتم ذلك أساساً كمرحلة تركيز أوتكيف للدعاية السياسية للحزب في الفترة التي تسبق إجراء الإنتخابات.

اطار (۲۱

حرية الدعاية الإنتخابية

من أجل تحقيق نزاهة وحرية الإنتخابات يجب إعطاء كل طرف متنافس الحرية الكاملة في نشر برامجه الإنتخابية وقائمة المرشحين الخاصة به بدون أي تمييز، والتعبير عن مواقفه وآرائه بحرية لكي يصل الى الناخبين محاولاً كسب تأييدهم. وضرورة منح المتنافسين إمكانية استعمال وسائل الإعلام الرسمية والخاصة لعرض آرائهم واستمالة الناخبين.

* العلاقة بين الدعاية الإنتخابية والدعاية السياسية:

تعتبر الدعاية السياسية للحزب من الأدوات المهمة التي يمارسها في تنفيذ السياسة الخاصة به، وهي تلازم المرتكزات والقضايا والمواقف السياسية الخاصة به والتي تميزه عن باقي الأحزاب، في تحقيق الأهداف ونشر المبادئ والأفكار والبرامج.

وتتوقف فاعلية الدعاية السياسية على حجم التمويل وطبيعة القوى السياسية والإقتصادية والإجتماعية. فالحزب السياسي الضعيف لا يقدر على إيصال رسالته والإتصال بفئات الجماهير المختلفة على نطاق واسع ، أما عندما يكون الحزب قوياً، فإنه يستطيع تمويل وسائل دعائية عديدة وأكثر فعالية في الوصول إلى الجماهير والتأثير بهم.

ولا تكون الدعاية السياسية بالتصريح اللفظي فحسب، بل تشمل حالات من الأفعال والمواقف والسلوكيات، وقد يلجأ الحزب السياسي إلى بعض الوسائل غير السياسية إلا أن أبعادها تكون في إطار النفوذ السياسي وإستقطاب التأييد لمرشحيه.

وتكون الدعاية السياسية في التخطيط الذي يستهدف التأثير على الرأي العام، من خلال تلقين المواطنين النظريات والمبادئ السياسية التي تحثهم على التأييد والمشاركة. وبالتالي فهي أداة ضرورية لأنها تجعل الرأي العام عُرضة للتغيير على ضوء النتائج والأخطاء التي تبدوللجماهير، وهذا التغيير يتوقف على مدى قابلية المواطنين لتبديل أفكارهم وارائهم وفقاً للدعاية التي تستخدمها الإدارة السياسية للدولة أوالحزب.

من هنا تعتبر العلاقة بين الدعاية السياسية والدعاية الإنتخابية للحزب علاقة

ترابطية. حيث يمكن إعتبار الدعاية السياسية بمثابة الدعاية الإستراتيجية، التي تتضمن وضع الإطار العام للسياسات والأهداف والبرامج، ومدى التتابع المنطقي والموضوعي في التعبير عن هذه السياسات والبرامج والمراحل التنفيذية من حيث الوسائل والأدوات، وهذا يعني أن الدعاية السياسية شاملة ومستمرة ودائمة بحيث تُعد وسيلة ضرورية لإستيعاب أكبر عدد ممكن من الأفراد وجذبهم وإثارة إهتمامهم، وتتشابه فيها أساليب التفكير وأنواع التقييم وردود الأفعال للمواقف والقضايا المختلفة في إطار برنامج الحزب وسياسته وأهدافه ومبادئه.

أما الدعاية الإنتخابية فهي الدعاية التكتيكية للحزب التي تهدف الى تحقيق أهداف محدده ومرحلية في إطار الدعاية السياسية والمنطق العام الذي يحكمها، وتعمد بالأساس الى التعريف بالحزب السياسي ومرشحيه وبرنامجه لجمهور الناخبين بهدف الفوز بثقتهم، وحتى يتمكن هؤلاء من تكوين رأي مؤيد في الإنتخابات قبل عملية الإدلاء بأصواتهم. فإستمرار الدعاية السياسية هوتدعيم للدعاية الإنتخابية أوالحملة الإنتخابية التي يقوم بها الحزب السياسي.

من الضروري على المرشحة الإطلاع على حقوقها وواجباتها في الدعاية الإنتخابية وكذلك الأسس والمعايير التي يجب مراعاتها عند ممارستها للدعاية الإنتخابية، وفي الوقت نفسه، التنبه لتطبيق الأحكام الجزائية المنصوص عليها في قانون الإنتخابات في حال الإخلال بالقواعد المنظمة للدعاية الإنتخابية والتي تؤكد على ما يلي:

- * الإلتزام بعدم الدعوة بما يمس الوحدة الوطنية كالدعوة للنزعات القبلية أوالطائفية أوالاقليمية أوالعنصرية بين فئات المواطنين.
- * عدم تعارض الشعارات والصور والعبارات الواردة في الحملة الإنتخابية مع القيم الدينية والإجتماعية السائدة.
- * عدم استعمال شعار الدولة فيها، وعدم عقد الإجتماعات الإنتخابية أوالقاء الخطب أووضع الإعلانات في أماكن العبادة ومعاهد التعليم والمؤسسات أوالمنشآت العامة الافيح حالة المضرورة، وتستثني من ذلك أماكن العبادة، بحيث يكون إستخدام مقار هذه المنشآت أوالمؤسسات التعليمية لغرض عقد إجتماعات الإنتخابات وبصورة متساوية لجميع مرشحي الدائرة وبموافقة الجهة المختصة.
- * التزام المرشح بعدم الخداع والتدليس على الناخبين أواستخدام أسلوب التجريح والتشهير بالسلوك الشخصي للمرشحين الآخرين، أوالطعن في كفاءاتهم أومن باب إحترام حرية الرأي والفكر لدى الغير.
- * عدم الإعتداء على وسائل الدعاية الإنتخابية المسموح بها بالشطب أوالتمزيق أوالتشويه أوالإزالة.
- * التنبه إلى أن الموعد الممنوح للمرشحين لممارسة الدعاية الإنتخابية ينتهي قبل يوم الإقتراع بمدة زمنية معينة بموجب القانون الإنتخابي، الأمر الذي يعني أن ممارسة الدعاية الإنتخابية بأشكالها المختلفة خارج مركز الإقتراع أوداخله في يوم الإنتخاب ممنوعه، ويشكل خرقا للقانون الإنتخابي.

اطار (۲۲)

من العوامل المساعدة في الدعاية الإنتخابية

- * الإستعانة بخبراء وعلماء في مجال الإتصال والإعلان والإستفتاء والإحصاء والعلاقات العامة والتنظيم وغيرهم من القادرين على مساعدته في توصيل صورته الى جمهور الناخبين.
- * عوامل مساندة من وكلاء ومندوبين ومؤيدين وقادة رأي المجتمع الخاص بدائرته الانتخابية.
- * الإستعانة بالصحف والملاحق الدعائية وشبكة الإنترنت بإنشاء مواقع خاصة لعرض الشعارات والبرامج الإنتخابية، ونشر العناوين الإلكترونية للمرشح فالصحافة.
- * القدرة الإقتصادية للمرشح، وموقعه وخبرته السياسية والمكانة الإجتماعية والموعى الثقافي.

يحب ألا تقتصر الدعاية الإنتخابية على الفترة الزمنية السابقة على إجراء الإنتخابات بل يجب أن تمتد لتشمل فترة العمل السياسي كله سواء فاز المرشح في الإنتخابات أولم يفز.

* أركان الدعاية الانتخابية:

يوضح الشكل التالي أركان الدعاية الإنتخابية التي يمارسها المرشح خلال الحملة الإنتخابية: أنظر النموذج التالى:

نموذج (۱۱) المرشحون

البيئة الإنتخابية

صناديق الإقتراع

الناخبون

وسائل الإتصال الإنتخابي

وسائل الإتصال الإنتخابي

المرشحون

اذن، أركان الدعاية الانتخابية هي:

- ١. البيئة الإنتخابية.
 - ٢. الهيئة الناخبة.
- ٣. العلاقة بين المرشح والناخب.
 - ٤. عملية الإتصال الإنتخابي.

١. البيئة الإنتخابية:

يقصد بها طبيعة النظام السياسي، والنظام الإنتخابي المطبق، والمستوى الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي والقيم الأخلاقية والدينية السائدة في المجتمع.

وتتأثر البيئة الانتخابية بعدد من العوامل منها:

- * درجة الوعي السياسي السائد في المجتمعات من حيث طبيعة معايير التفضيل بين المراجعة ا
- * أساليب وأنماط الدعاية الإنتخابية ومدى توافقها مع درجة الوعي السياسي في البيئة الانتخابية.
- * القيم الأخلاقية والدينية السائدة في المجتمع، وتظهر من خلال الظواهر السلبية للعملية الإنتخابية (العزوف السياسي وعدم المشاركة السياسية وعدم تعديل الموطن الإنتخابي في حالة تغييره)، وإشاعة أساليب الدعاية غير الأخلاقية مثل (شراء الأصوات وإطلاق الشائعات حول المرشحين المنافسين، إفساد الإجتماعات الإنتخابية للمنافسين) والجرائم الإنتخابية مثل، نشر أوإذاعة أقوال كاذبة والإخلال بحرية الانتخاب باستخدام القوة أوالتهديد باستخدامها.

٢. الهيئة الناخية:

تتسم الهيئة الناخبة بأنية التشكل، حيث تتبلور في حالة الإنتخابات لإبداء رأيها في وصول ممثليها إلى البرلمان. ويبقى تأثير الهيئة على الممثلون قائمة باعتبار أنهم بتحكمون بمصبرهم في الانتخابات القادمة.

وهي جماعة الناخبين المسجلين في الجداول الإنتخابية والتي يحق لها ممارسة العمل الإنتخابي، وتكون هذه الهيئة مستهدفة من جانب الدعاية الإنتخابية للمرشحين. ولتحقيق الغرض من الدعاية الإنتخابية، ينبغي على المرشح إجراء تقييم لوضع الدائرة الإنتخابية للإلمام بصفات وخصائص الهيئة الناخبة في الدائرة الإنتخابية، وتقدير حجم قواعد الناخبين المؤيدين له والمؤيدين لمنافسيه والمحايدين. وتأتي عملية تقدير هذا الحجم من خلال عملية مسح إحصائي للناخبين في الدائرة الإنتخابية. وتتمثل هذه العملية من خلال:

- * إستبيان اراء الهيئة الناخبة في الدائرة الإنتخابية قبل فترة مناسبة من موعد الإنتخابات، وذلك للتعرف على ديمغرافية الناخبين والأبعاد الخاصة للشرائح الإجتماعية في الدائرة والإهتمامات المختلفة لهذه الشرائح، وطرق تفكيرهم وإنتماءاتهم، للبحث عن مداخل معقولة للتأثير عليهم. فضلاً عن الحصول على معلومات، قدر الإمكان، عن ميول الناخبين وتوجهاتهم السياسية وموقفهم من المرشحين الآخرين ومن ثم تحديد حجم المؤيدين منهم، ومواقع القوة والضعف للمرشح في الدائرة الإنتخابية. ويشرف على هذا العمل فريق يضم إختصاصيين في علم الإحصاء والمسح السكاني. وعلى ضوء النتائج يتم تقدير حجم القاعدة الشعبية وصياغة البرامج السياسية وتشكيل التحالفات.
- * مراجعة جداول الناخبين وتنقيحها وإعداد قوائم خاصة بالمرشح لمعرفة عدد المؤيدين المسجلين في الدائرة الإنتخابية، ولمتابعة أوضاع الأطراف المنافسة سواء الأحزاب أوالشخصيات المستقلة في القيد والتسحيل.

ويستفيد المرشح من إجراء تقييم لوضع الدائرة الإنتخابية على مستوى الناخبين، الإنتهاء إلى تصنيف واضح للهيئة الناخبة على ضوء موقفها الإنتخابي إلى ثلاث إتجاهات رئيسية:

- أ. الإنجاه الأول: المؤيدون، ويمكن تصنيف المؤيدون على ضوء قوة التأييد إلى مستويات ثلاث حسب الأهمية وهي: الأنصار والمعاونون، ويمثلون الدائرة الأولى المحيطة بالمرشح، ثم المؤيدون بشدة، ثم المؤيدون.
- ب. الإنجابي، وهومن لديه نية المشاركة في الإنتخابات ولكنه لم يحدد موقفه الإيجابي، وهومن لديه نية المشاركة في الإنتخابات ولكنه لم يحدد موقفه الإنتخابي بالنسبة للمرشحين، وتحتاج هذه الفئة إلى مزيد من التفكير قبل أن تحدد موقفها الإنتخابي من أحد المرشحين، وبالتالي يتطلب من المرشح مزيداً من الإهتمام بها، والمحايد السلبي، وهي الفئة العازفة عن المشاركة بالإنتخابات. ج. الإنجاه الثالث: المعارضون، ويمكن تصنيفهم الى ثلاث مستويات حسب الأهمية وهي: الأنصار ومعاوني الخصم (المرشح المنافس)، المعارضون بشدة، المعارضون.

٣. العلاقة بين المرشح والناخب:

يحاول المرشح توسيع إتجاه المؤيدون له خاصة فئة المؤيدون، فهذه الفئة مترددة ومن الممكن أن تكون هدفاً لحملات المرشحين المنافسين، وبالتالي يجب رفع مستوى تأييدهم، بتحويلهم إلى مؤيدين بشدة أوإدخالهم إلى فئة الأنصار والمعاونون.

أما بالنسبة إلى فئة المحايدين خاصة المحايد السلبي، فهي لا تختلف سواء كان المرشحون إثنان أواكثر ولا يحاول المرشح إهدار الوقت في إستمالة هذه الفئة. وعلى عكس الفئة السابقة، إذ تسعى الحملة الإنتخابية للمرشح إلى التأثير على فئة المحايد الإيجابي لأهميتها في حسم نتائج المعركة الإنتخابية، حيث تقرر هذه الفئة الإدلاء بصوتها لأحد المرشحين في اللحظات الأخيرة قبيل الإقتراء.

أما المعارضون فهولاء تتعدد آرائهم بتعدد المرشحين المنافسين، ويكون من الصعوبة تغيير الإتجاهات من المعارضة الى التأييد، خاصة في فترة الدعاية القصيرة. ولذلك لا بد من توسيع دائرة الأنصار والمعاونين لكي تتسع دائرة الإتصال الإنتخابي وأهدافه. كما هومبين في الجدول التالي:

جدول (۱۹) تصنيف الناخبين وإنجاها تهم الرئيسية

المعارضون	المحايدون	المؤيدون	الناخبون
الإتجاه.	١.الأنصار والمعاونون.	١. الإيجابي.	۱. معارض.
	٢. مؤيدون بشدة.	٢. السلبي.	۲. معارض بشدة.
	٣. مؤيدون.		٣. أنصار ومعاوني الخصم.

أساليب وأنماط العلاقة بين أطراف العملية الانتخابية:

- أساليب وأنماط العلاقة بين المرشحين المتنافسين.
- أساليب وأنماط العلاقة بين المرشحين والناخبين.
- أساليب وأنماط العلاقة بين المرشحين المنافسين
 - تأخذ هذه العلاقة عادة الأساليب التالية:
- أ. الأساليب المشروعة: مثل أسلوب المناظرة وأساليب الدعاية المضادة بين المرشحين. ب. الأساليب غير المشروعة: ومنها:
- * أسلوب الشائعات الإنتخابية، مثل حجب المرشح في سياق نشر خبر كاذب عن إنسحاب المرشح، وبهدف النيل من المرشح المنافس. ويظهر ذلك في الساعات الأخيرة لبدء عملية الإقتراع، أوالنيل من سمعة المرشح ونزاهته لإفقاد المرشح عنصر الثقة والإعتبار. والمطلوب في هذه الحالة مواجهتها بأقصى سرعة بإظهار الحقائق والبيانات.

- *أسلوب الوقيعة بين المنافسين، سواء الوقيعة بين المرشح والحزب الذي ينتمي إليه إذا كان مرشحا حزبياً، أوبين الحزب المنافس والمواطنين أوبين مرشح وآخر.
- * تمزيق اللافتات والملصقات الإنتخابية: وتأتي هذه العملية في ذروة الدعاية الإنتخابية.
- * التشويش على الإجتماعات والمناظرات والندوات الإنتخابية، ويستخدم هذا الأسلوب حين تكون هذه اللقاءات بالهواء الطلق وفي الساحات العامة. سواء بإطلاق زامور السيارات أومكبرات الصوت أوإذاعة الأغاني للتشويش على المرشح الخصم، وهذا الأسلوب غالباً ما يودي إلى حوادث عنف ومشاكل تستمر إلى ما بعد انتهاء العملية الانتخابية.

- العلاقة بين المرشحين والناخبين

تأخذ هذه العلاقة عادة الأساليب التالية:

- أ. يدخل ضمن إطار الأساليب المشروعة بين المرشحون والناخبون كافة الأساليب الدعائية التي لا تتعارض مع القانون أوالأخلاق.
- ب. يمكن إيجاز أهم الأساليب غير الأخلاقية وغير المشروعة والتي يتم
 استخدامها في الاتصال بين المرشحون والناخبون:
- * أسلوب القسم وأخذ العهود: وفيه يأخذ المرشح العهود عن طريق القسم من قادة الرأي لإدلائهم بأصواتهم لصالح المرشح وغالباً ما يكون قادة الرأي من شيوخ العشائر أووجهاء العائلات أوروساء النقابات وغيرهم.
- * أسلوب شراء الأصوات: وهذا الأسلوب ليس حديثاً، بل بدء في معظم الدول العربية التي تشهد تجارب انتخابية، سيما تجارب التعددية الحزبية، حيث تختفي هذه الظاهرة في حال وجود نظام الحزب الواحد. وعلى العموم تزداد هذه الظاهرة مع إرتفاع معدلات البطالة والفقر بين الناخبين ومع التطلع إلى المصالح الشخصية والمحسوبية والأمراض الإجتماعية الأخرى التي تأتي في سياق البحث عن الوظيفة الحكومية أوتلبية الرغبات الخاصة، وأيضاً مع تزايد النفوذ السياسي لطبقة رجال الأعمال.

٤. عملية الإتصال الإنتخابي

يلجاً المرشحون في سبيل تنفيذ الحملة الإنتخابية إلى توظيف كافة وسائل الإتصال المتاحة من أجل الإمعان في ممارسة عملية التأثير والإقناع على إتجاهات ومواقف جماعات الناخبين، وكسب أصواتهم لصائحه بهدف تحقيق الفوز في الإنتخابات، وقد يستخدم لهذا الغرض وسائل الإتصال المباشرة (المواجهة) أوغير المباشرة (المجماهيري)، على أن تأخذ هذه الوسائل في عين الإعتبار الأمور التالية:

- * الخصائص الشخصية للناخبين (الوسط الإجتماعي الذي يعيش به).
- * الإلمام بخصائص الفئات الإجتماعية للناخبين، ومن ثم يوضع على أساسها محتوى الإتصال.
- * إدراك أهمية العلاقة الجماعية بين الأفراد في تحديد الطريقة التي يتصرف بها الفرد أثناء عملية الإتصال الجماهيري.
- * فهم الأنماط الحضارية المشتركة التي تخص الموضوعات المؤكد عليها مجتمعيا. أ. شروط الاتصال الانتخابي

يمكن تحديد شروط الإتصال الإنتخابي الناجح كما يلي:

- * أن يكون اتصالاً هادفاً.
- * أن يكون مفهوما من قبل الناخبين (الرموز العبارات الشعارات).

- * مصداقية مضمون الإتصال الإنتخابي (قابلية البرامج للتنفيذ).
- * تنوع وسائل وأساليب الإتصال المستخدمة، وملاءمتها للبيئة الإنتخابية.
 - * توافق البرنامج الإنتخابي مع رغبات وآمال الناخبين.
- * تميز الإتصال عن غيره من إتصالات المرشحين المنافسين، من حيث شكل الإتصال (حداثته).

ب. مراحل الإتصال الإنتخابي

تتطلب عملية الإتصال الإنتخابي مراحل مترابطة ومنسجمة للوصول الى تحقيق أفضل تغطية إتصالية لأعمال الحملة الإنتخابية، وذلك بهدف التأثير على الناخب للإدلاء بصوته لصالح المرشح أوالحزب المعنى، وهذه المراحل هي:

 ١. التعرض لأساليب الدعاية الإنتخابية التي يستخدمها المرشح أوالحزب للوصول
 الى أكبر عدد ممكن من الناخبين.ويلزم بدلك وعي المرشح لتزويد الناخب بالعلومات والأحداث التي يتطلع الى معرفتها.

اطار (۲۳)

عناصر عملية الاتصال الانتخابي

تقسم عملية الإتصال الإنتخابي إلى خمسة عناصر هي:

- * المرشح وهوالقائم بالإتصال.
 - * الرسالة الانتخابية .
- * الوسيلة الدعائية التي يستخدمها المرشح في توجيه رسالته الإنتخابية إلى الناخب.
 - * الناخب، وهوالمتلقي.
 - * سلوك الناخب.
- * إعادة تقييم عملية الإتصال الإنتخابي بناء على التغذية الراجعة من الناخب.
- ٢. الإهتمام بموضوع الرسالة الإنتخابية، لا بد من مراعاة جنب الإنتباه في وسائل الدعاية الإنتخابية بما تثيره من إهتمامات خاصة يسعى إليها الناخب، وتستخدم الرسالة أساليب عاطفية إلى جانب الأساليب الموضوعية، ويظهر الاهتمام من خلال ما يرافق عرض الرسالة الإنتخابية من مظاهر مثل، الأسئلة الإستفزازية، الإلحاح، التكرار.
- ٣. فهم مضمون الرسالة الإنتخابية وإدراكها والتأثر بها، من الضروري الإلمام بمهارة صياغة الرسالة الإنتخابية بصورة واضحة ودقيقة بعيدا عن الغموض، وتراعي العوامل المجتمعية السائدة في البيئة الإنتخابية، وأن يحتوي مضمون الرسالة الإنتخابية على فكرة واحدة يتم التركيز عليها بكافة أبعادها وتداعياتها.

وحتى يكون إستعمال الرسالة الإنتخابية بناء، يمكن الإعتماد على الأمور التالية:

- لا الإستماع للأخرين والتعرف على إهتماماتهم وفضاياهم.
- * تصميم الرسالة الإنتخابية لمالجة هذه الإهتمامات، على أن تكور صباغتها: مختصرة، مفهومة، فريدة، حقيقية، وباعثة على الأمل.
 - * تفعيل الأنشطة المختلفة لإستعمال الرسالة.
- * وضع سياسات وافكار يمكن الشروع بها إذا نجحت في الإنتخابات لمعالجة هذه المشاكل والإهتمامات.

إن تحقيق أهداف الحملة الإنتخابية المتمثل في زيادة أعداد المؤيدين الذين سيدلون بأصواتهم لصالح المرشح أوالتقليل من أعداد المؤدين لمنافسيه وفي تقديم إنطباع إيجابي في آن معاً، يتطلب تصميم رسائل دعائية تثقف الناخبون وتقنعهم وتمدهم بالمعلومات لتعريف الناخب بالمرشح، بغرض تكوين إنطباعات حول سماته الشخصية وفكره وقدرته على الأداء الوظيفي ومدى جدارته بالفوز في الانتخابات.

- ٤. تصديق مضمون الرسالة الإنتخابية، لا يترتب بالضرورة على إهتمام وإدراك الناخب لمضمون الرسالة الإنتخابية تصديقه لذلك المضمون سيما إذا كان من الصعب تصديقه من وجهة نظره. وبالتالي لا بد من الإبتعاد عن الإفراط في ذكر مناقب المرشح وتاريخه السياسي، أوالمبالغة في الوعود والتعهدات التي يقطعها المرشح ويدرك الناخب أنها صعبة التنفيذ.
- ه. الإستجابة للرسالة الإنتخابية، ويترتب عليها تبني الناخب للأفكار التي تطرحها الرسالة الإنتخابية وإنحيازه لها وللمرشح أوالحزب المعني. وبالتالي خلق الشعور لدى كل ناخب عبر الإتصال الشخصي أن صوته المنفرد له قيمة كبيرة في نجاح المرشح الذي يؤيده.
- تبني أفكار المرشح والتحول إلى داعية له خلال فترة الحملة الإنتخابية،
 وهوالهدف النهائي الذي يسعى إليه المرشح من الإتصال الإنتخابي.

ج. وسائل الإتصال الإنتخابي

وتدخل وسائل الإتصال بشقيها المباشر وغير المباشر في إطار ما يعرف بعملية الإتصال الإنتخابي الذي يمارسه المرشح أومدير حملته الإنتخابية لحشد المؤيدين وتعظيم فرص الفوز للمرشح وللتغلب على الحملات الإنتخابية للمنافسين وتشتيت جهودها.

- وسائل الإتصال المباشر

تعتمد هذه الوسائل على أسلوب الإتصال الوجاهي الذي يأخذ شكل الإتصال ذواتجاهين بين المرشح والناخب، ويعتمد المرشحون بشكل عام خلال حملاتهم الإنتخابية على الخطب المباشرة واللقاءات الشخصية والحوار المباشر مع الناخبين، إضافة إلى وسيلة الندوات التي يتبعها المرشح من أجل توضيح برنامجه الإنتخابي ووجهة نظره للرأي العام. وهذا الأسلوب يفيد في تلمس ردود الفعل من جانب الناخبين بصورة مباشرة (التعنية العكسية)، والتعرف على مواقفهم الإنتخابية سواء من المرشح أومن المرشحين الآخرين، وهوما يساهم بتشكيل معرفة أعمق وأوسع عند المرشح أومدير حملته الإنتخابية حول الأسلوب الأمثل واللازم إتباعه في الإنتضال الإنتخابي لحسم إتجاه الناخب عند تصويته لصالح المرشح أوالمرشح الآخر.

وتستهدف وسائل الإتصال المباشر بالأساس التعامل مع القوى الإجتماعية التي ينتمي إليها الناخب، والتي تمارس تأثيراً كبيراً على سلوكه، والذي يمتثل لآلياتها في الضبط الإجتماعي. ويبلغ مداها في التأثير على الناخبين في قطاعي الريف والبادية. وتأتي في المقدمة القوى الجماعات الصغيرة المتجانسة ذات البناء الإجتماعي البسيط مثل: الوالدين، الأقارب، قادة الرأي (وجهاء القرية/العائلة)، الأصدقاء.

وسواء كان التأثير التي تمارسها هذه القوى الإجتماعية نابعة من القوة والنفوذ أومستمدة من المكانة والإحترام التي يمنحها لها النظام الإجتماعي، فان ممارسة الدعاية الإنتخابية يتوقف إلى درجة كبيرة على أخذ هذا التأثير بعين الإعتبار.

ويمكن تنفيذ أسلوب الإتصال الوجاهي عبر تقسم الدائرة الإنتخابية إلى عدة مناطق بهدف تسهيل مهمة الإتصال المباشر بالناخبين. ويُنتدب على كل منطقة فريق عمل يستخدم أسلوب المقابلة والإجتماعات مع الناخبين، ويكون بمثابة صلة الوصل بين المرشح والناخب ومن مهامها : تأمين الأصوات لصالح المرشح في الدائرة

من خلال حشد الناخبين وحثهم على التسجيل في الجداول الإنتخابية وإستلام بطاقات الإنتخاب خلال الفترة المحددة وتعريفهم بمواقع مراكز الإقتراع، الإتصال بقادة الرأي ووجهاء المنطقة (مفاتيح الإنتخاب) والإتفاق معهم على تنسيق زيارات يقوم بها المرشح. ويمكن أن يتضمن الفريق أشخاص من رجال ونساء ذوي فعالية مؤثرة ومعروفة إجتماعيا في المدائرة، ويتمتعون بالقدرة على التحرك بين أوساط الناخبين خاصة النساء. ويكمن الاستفادة من أسلوب تنظيم فرق الأحياء أوحملة "أطرق الباب" وهي حملة تتسم بنتائج هامة في كسب مؤيدين وتأمين الأصوات.

- وسائل الإتصال الجماهيري

وسائل الإعلام

تغيب عن معظم القوانين الإنتخابية العربية القواعد المتعلقة بإستخدام الإعلام في العملية الإنتخابية. ويعتمد تنظيم إستخدام الوسائل الإعلامية في المرحلة الإنتخاب على ضوء قانون الإنتخاب المعمول به في الدولة والحدود التي تسمح بها السلطة السياسية لممارستها، ويمكن التعرف على ثلاثة نماذج تنظيمية لوسائل الإعلام:

- * النموذج الإعلامي الذي يتنافس فيه المرشحون من أجل تحقيق تغطية إعلامية مميزة، ويكون هذا الإعلام مدفوع الأجر، وتبتعد الدولة عن التدخل في تنظيمه مثل (الولايات المتحدة).
- * النموذج الإعلامي الذي يؤمّن فرص متساوية للتغطية الإنتخابية المجانية لجميع الأطراف المتنافسة، وهومُنظم عبر قوانين تصدرها الدولة بالتنسيق مع وسائل الإعلام مثل (بريطانيا)،وهذا النموذج هوالأكثر إعتماداً في الدول الديمقراطية.
 - * النموذج الإعلامي الذي يخضع مباشرة لسيطرة الحزب الحاكم.

يختلف الباحثون في تحديد درجة أهمية وسائل الإتصال وتأثيرها على الناخب بالمقارنة بالعوامل الأخرى كالخدمات ووجود الإنتماء السياسي. ويرى الإتجاه الغالب منهم أن هذه الوسائل لا تسعى لتغيير قناعات وإتجاهات الناخبين بقدر مساهمتها في تعزيز توجه سياسي معين فقط. فالتعرض لوسيلة إتصالية ما لا يعني بالضرورة تأر الفرد بها أوأنها تمارس على إتجاهاته تأثيراً ذا سلطة مطلقة وبصورة ديناميكية، سيما وان الفرد، عموماً، يتمتع بمقاومة ذاتية لتلك التأثيرات، فهويتجنب التعرض للرسالة الإتصالية التي لا تتوافق معه من جهة، ويتبع أسلوب إنتقائي في تعرضه بطريقته الخاصة من جهة أخرى. ورغم ذلك يغلب على العملية الإتصالية عنصر التعقيد، بما تتداخل به مع العوامل النفسية والإجتماعية المختلفة كإستعدادات الفرد والقوى الاجتماعية للتأثر والتفاعل.

ومن أبرز وسائل الإتصال الجماهيري التي لجاً إليها المرشح: البرنامج الإنتخابي، الصحف المكتوبة، المنشورات، اللافتات، الملصقات فضلاً عن وسائل الإعلام الأخرى كالتلفزيون والإذاعة. ويرتبط نجاح التأثير الذي تتركه وسيلة ما دون سواها بمقدار ما تشبعه هذه الوسيلة من إهتمامات ورغبات لدى الفرد جراء تعرضه لها.

إطار (۲٤)

التكافؤ في التغطية الإعلامية

ينبغي أن يتمتع المرشحون والأحزاب السياسية في الإنتخابات بفرص متكافئة في استخدام وسائل الإتصال سيما أجهزة الاعلام الجماعية، لكي يتمكنوا من عرض وجهات نظرهم للناخبين. ولا يستثنى من ذلك أجهزة الإعلام الرسمية والخاضعة للإدارة العامة، فضلاً عن اتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان التغطية غير المتحيزة في الإجهزة الإعلامية المملوكة للدولة والادارة العامة. إعلان الإتحاد البرلماني الدولي في دورته ١٩٩٤/٣/٢٦

وتعتبر وسيلتي البرنامج الإنتخابي والدعاية التي يستخدمها المرشح في الصحف

من أكثر الوسائل الدعائية إستخداماً من قبل المرشح وأعظمها تأثيرا على الناخب خاصة في البيئة المحضرية، باعتبار أن الفرد لا يتجاوب بصورة كبيرة مع تأثيرات القوى الإجتماعية مقارنة مع البيئة الريفية والبيئة البدوية وبالتالي يزداد إعتماد أفراد هذه البيئة على وسائل الإتصال الجماهيري المختلفة.

- البرنامج الإنتخابي

خلال المعارك الإنتخابية يتاح المجال أمام الأطراف المتنافسة لعرض القضايا الأساسية التي تهم الناخبين، ولهذا يتم التركيز على إستخدام أسلوب البرامج الإنتخابية. وتعتبر البرامج الإنتخابية من أهم وسائل الإتصال الجماهيري التي يتبناها المرشح للفوز في الإنتخابات، سيما في الدول الديمقراطية ذات النظام الحزبي التعددي.

وتتنوع البرامج الإنتخابية، التي تعتمدها الأحزاب في الحملات الإنتخابية، في أساليب كتابتها وتنفيذها، فضلا عن أسلوب البرنامج الإنتخابي الذي يركز فيه الحزب على الإطار العام لفلسفته ومبادئه ويطرح تصوراته الخاصة لطبيعة المشاكل الموجودة في المجتمع كما يتعهد بإيجاد معالجات لها بعد فوزه في الإنتخابات، وتعتمد الأحزاب على أسلوبين رئيسيين أيضا وهما ؛ أسلوب البرنامج الفلسفي الذي يتم فيه عرض قيمه الأساسية والإجراءات الملازمة لتجاوز العيوب الموجودة في المجتمع.

وأسلوب البرنامج العلمي الذي يتوقف دوره على إيجاد حلول سريعة لبعض الأزمات والقضايا الطارئة والتي تظهر بصورة مفاجأة خلال الفترة بين الإنتخابات البرلمانية والإنتخابات التي تعقبها بما يتوافق مع مقترحات الحزب وتصوراته على المدى المنظور وينتهي البرنامج بإيجاد حلول للأزمة التي جاء لمعالجتها.

وقد يعتمد المرشحون الأخرون على فريق خاص لصياغة البرنامج الإنتخابي وتصميمه، ليس في سبيل الفوز فحسب وإنما بهدف تثقيف الناخب والنفاذ في صفوفه. وفي كلا الحالتين من الضروري أن تستند عملية إعداد هذه البرامج إلى:

- * الالمام الوافي بطبيعة الثقافة المجتمعية السائدة.
 - * معرفة خصائص الناخبين وإهتماماتهم.
- * الخبرة الواسعة بأساليب مخاطبة الرأي العام.

ويتناول البرنامج الإنتخابي للمرشح، في محاولة لكسب عطف وتأييد المواطنين، بصورة مفصلة ودقيقة:

- * فلسفة المرشح وأفكاره ومبادئه.
- * شرحاً لوجهة نظره تجاه القضايا والمشاكل العامة التي تهم المواطنين، وفي مقدمتها القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية وبرنامج عمله لمعالجتها.
- * وأسباب تقدمه للإنتخابات، والاهداف التي سيحققها في حال وصوله إلى قبة البرلمان. * وعود تنسجم مع طبيعة المجتمع وإهتماماته.

أما معيار نجاح البرنامج الإنتخابي فيكون في الكيفية التي يتلقى الناخب فيها هذا البرنامج ومدى القدرة على إيصال الأفكار إلى الناخبين، سيما أن معظم الناخبين لا يحددوا المرشح المفضل لديهم، ومن شأن البرنامج الإنتخابي رفع مستوى وعيهم بأهمية المشاركة في الإنتخابات وإقناعهم بالمرشح لكسب مزيداً من الأصوات لصالحه، وبالتالي عدم إهدار الوقت في محاولة إقناع من تم تحديده من شريحة المرشحين الأخرين. كما هوموضح في المثال أدناه:

تمرين ١٥ مهارات إعداد البرنامج الإنتخابي

الــهـدف: إكساب مهارات إعداد البرنامج الإنتخابي وتقييم أفكاره وتصنيفيها ومدى ترجمتها للواقع ومدى صدقيتها.

الوسيلة: إستمارة قياس

الخطوات:

١. يقوم المدرب / تقوم المدربة بتكليف أربعة مجموعات بالإطلاع على الأفكار التالية،
 والتي يمكن أن يتضمنها البرنامج الإنتخابي للتأثير على جمهور الناخبين:

جملة الأفكار

ترسيخ الحياة الديمقراطية.	ترسيخ مبدأ العدالة والمساواة الإجتماعية.	ضمان مبدأ تكافؤ الفرص أمام المواطنين.	حماية حقوق الإنسان.	إيلاء شريحة الشباب عناية خاصة.
رفع مستوى الخدمات الصحية.	توفير التأمين الصحي لكافة المواطنين.	الإهتمام بالمعلم والمؤسسة التربوية والبحث العلمي.	الإهتمام بالثقافة والفنون والأدب.	الحفاظ على سلامة البيئة.
التمسك بالدين والحفاظ على التراث.	تخفيف حدة البطالة.	مكافحة الفقر والحد منه.	مكافحة الفساد والرشوة.	بناء وتطوير مؤسسات المجتمع المدني.
تعزيز مكانة المرأة.	تعديل قانون الأحوال الشخصية المتعلقة بالتشريعات الخاصة بالمرأة.	إحترام حقوق المرأة.	إشراك المرأة في مشاريع البناء والتنمية.	إشراك المرأة في صنع القرار.
توعية المرأة بحقوقها ومسؤولياتها السياسية والقانونية والإجتماعية.	تفعيل دور اثبرثان.	ترسيخ مبدأ التعددية الحزبية والسياسية.	دعم المسيرة السلمية ومعاهدات السلام.	الرأي العام في التطبيع مع إسرائيل.
مقاومة الأعمال الإرهابية.	تحسين مستوى المعيشة عند المواطنين.	إشراك القطاع الخاص في إستغلال وإستثمار مصادر الطاقة.	تحقيق الأمن الغذائي.	دعم صغار المزارعين المنتجين.
تطوير الأبحاث الفضائية.	زيادة الإنفاق الحكومي ومراقبته.	دعم برنامج التكيف الإقتصادي مع صندوق النقد الدولي.	تقوية التجارة مع الدول العربية والإقليمية.	زيادة دور القطاع الخاص في المجالات المختلفة.

٢. تقييم الأفكار السابقة من خلال مناقشة:

- الأولويات والإهتمامات.
 - إمكانية تحقيقها.
 - الهدف من وضعها.
- الفئات المستهدفة من الفكرة.

- العلاقة بين الاتصال الإنتخابي والبيئة الناخبة

ويظهر في الشكل أن البيئة الإنتخابية تملك تأثيراً مزدوجاً على المرشح والناخب في آن معاً، فهي التي تملي عليهما طبيعة ومعالم الإنتخابي من حيث شكل ووسيلة الإتصال ومضمونه (موضوع) وأسلوبه (أنماطه).

× تعتمد أشكال الإتصال (الوسائل) في البيئة الحضرية على وسائل الإتصال الجماهيرية والمناظرات والندوات الإنتخابية، أما أشكال الإتصال في البيئة الريفية والبدوية فتعتمد على وسائل الإتصال الوجاهي المباشر مثل اللقاءات الفردية والزيارات العائلية والإتفاقات القبلية.

× يعتمد موضوع الإتصال (مضمونه) في البيئة الحضرية على القضايا العامة لدولة وخاصة القضايا السياسية والإقتصادية، أما موضوع الإتصال في البيئة الريفية والبدوية فيعتمد على القضايا المحلية والخاصة.

× تعتمد أساليب (أنماط) الإتصال في البيئة الحضرية على أساليب الإتصال الحديثة والمبتكرة، أما في البيئة الريفية والمبدوية فيعتمد أسلوب الإتصال على إستخدام أسلوب القسم وأخذ العهود.

× تختلف دوافع إهتمام الناخبين بمتابعة الحملة الإنتخابية، حيث تتغلب الدوافع المعرفية والإلمام بطبيعة ما يجري في البيئة الحضرية بينما تبرز دوافع القرابة في البيئة الريفية والبدوية بالدرجة الأولى. كما هومبين في الجدول التالي:

جدول (٢٠) البيئة الإنتخابية في القطاعات المختلفة للمجتمع

البيئة الإنتخابية	البيئة الحضرية	البيئة الريفية والبدوية
وسائل الإتصال (شكل الإتصال).	وسائل الإتصال الجماهيرية والمناظرات الإنتخابية.	وسائل الإتصال الشخصي مثل اللقاءات الفردية
		والزيارات العائلية والإتفاقات القبلية.
مضمون الإتصال (الموضوع).	على القضايا العامة للدولة والقضايا السياسية والإقتصادية.	القضايا المحلية والخاصة.
أنماط الإتصال (الأساليب).	أسائيب الإتصال الحديثة.	أسلوب القسم وأخذ العهود.
دوافع متابعة الحملة.	دوافع معرفية (تقصي طبيعة ما يجري حولهم من أحداث	دوافع القربي (معرفة أخبار أقاربهم المرشحين).
	وتفاصيل تتعلق بأخبار الحملة ومجرياتها.	

القسم السادس : الرقابة الإنتخابية

مراقبة الإنتخابات

تهدف مراقبة الإنتخابات الى ضمان نزاهة العملية الإنتخابية، وتجري هذه العملية في معظم دول العالم سواء ذات الديمقراطيات العريقة أوالحديثة أوالإنتقالية. إلا أن الإنتخابات في المنتقالية الإنتخابية مما ينعكس الإنتخابات في المنتقالية تكتسب أهمية خاصة لما يقوم به المراقبون من دور هام في إعادة الثقة الى الشعب الذي قد ينتابه الشك من العملية الإنتخابية مما ينعكس على المشاركة في الإنتخابات، سيما وأن إنتهاكات حقوق الإنسان هي السمة الأبرز لهذه المجتمعات. وللمراقبون دور سيكولوجي ووظيفي في خلق بيئة إعلامية وممارسة الأنشطة قبل وأثناء عملية الإنتخابية وعملية الإنتخابية وعملية الإقتراع التأكد من شفافية مجريات العملية الإنتخابية، كما أنهم يساهمون بشكل ملموس في فض النزاعات التي تظهر أثناء العملية الإنتخابية وعملية الإقتراع

والفرز، مما يؤدي إلى إقناع أطراف العملية الإنتخابية ومؤسسات المجتمع المدني في سلامة العملية ونزاهة الإشراف.

اطار (۲۵)

في الرقابة الإنتخابية

يناط بمراقبة الإنتخابات مهام تشتمل على :-

- ١. كتابة القواعد التي تحدد صياغة النظام الإنتخابي.
- ٢. تقويم القوانين والنظم المعمول بها في إجراء الإنتخابات من زاوية معايير النزاهة والحرية والتعددية، فغالباً ما تلجاً هيئات المراقبة الى التأثير على مضمون النظام القانوني للانتخابات.
 - ٣. تسجيل الحدث بكامل تفاصيله، وفض النزاعات (الشكاوي الإنتخابية والتحكيم بها).

ترتبط الرقابة الإنتخابية أساساً بتقييم مضمون العملية الإنتخابية وآلية تنظيم الإنتخابات، سواء في ممارسة عملية الإقتراع، عملية الفرز، تحديد الدوائر الإنتخابية، حرية الأطراف المتنافسة في ممارسة أنشطة الدعاية والتعبئة والعمل السياسي في الإنتخابات.

ويمكن أن نقسم الجهة التي تقوم بالرقابة الإنتخابية الى فئتين:

ا. الرقابة الوطنية :

من أهم الأسس الضامنة للنزاهة الإنتخابية هوإقامة هيئات وطنية مستقلة ومحايدة تقوم بالرقابة الوطنية على الإنتخابات باعتبارها إحدى صور الكفاح من أجل الديمقراطية في الداخل. بحيث تلعب مؤسسات المجتمع المدني من أحزاب سياسية وجماعات أهلية وشخصيات إعتبارية دوراً فاعلاً في أعمال الرقابة الإنتخابية، ويتمثل هذا الدور في التعمل على إدخال التعديلات اللازمة على القانون الإنتخابي بما يضمن دمقرطته، وضمان المشاركة في اللجان التحضيرية للإنتخابات، ووضع ممثليها في جميع مراكز الإقتراع للمراقبة على عملية التصويت والفرز.

۲. الرقابة الدولية :

تساعد الرقابة الدولية على الحد من أساليب التزوير التي قد تستخدمها النظم السياسية في الديمقراطيات الإنتقالية، بصرف النظر عن القيود التي تفرض عليها وتحد من دورها. مما يضمن أكبر قدر ممكن من النزاهة الانتخابية.

أ. طبيعة الرقابة الدولية المطلوبة :

- * الابتعاد عن الممارسات التي تلحق الأذي بالسيادة والكرامة الوطنية.
 - * أن تتصف هيكلية الرقابة الدولية بالتعدد الدولي المقنن.
- أن تكون فرق المراقبة من هيئات لها خبرة كبيرة في تقييم العمليات الإنتخابية وذات
 سمعة طيبة ومشهود لها بالحياد والجدية في عملها.
- * مشاركة كافة أعضاء فريق الرقابة في مناقشة التقارير النهائية، بعد أن يقدم كل منهم وقائع مادية حول سير وإجراءات العملية الإنتخابية.
- * تعاون فرق المراقبة مع مؤسسات المجتمع المدني خاصة منظمات حقوق الإنسان، لتجنب القصور في عمل تلك الفرق (قصر الفترة التي تقضيها في البلد الذي تجري فيه الإنتخابات، عدم الإلمام بلغة البلد).
- * تطوير الإجراءات الميدانية في تقييم النتائج الرسمية المعلنة للعملية الإنتخابية، مثل الحصول على نسخ من نماذج التصويت الرسمية لمراكز الإنتخابات بغرض مقارنة ما جاء فيها وما أعلن رسمياً، وهوما قد يوفر أدلة مادية هامة.

ب. النقد الموجه الى الرقابة الدولية على الإنتخابات:

- * المعرفة المحدودة بطبيعة السياق السياسي والثقافي للمجتمع الذي تجري فيه مراقبة الإنتخابات كجهل لغة البلد المعني، وهوما يغيّب الإدراك بحقائق التلاعب القانوني والسياسي من جانب الحكومة في تحقيق النتائج التي ترغب أن تنتهي إليها الإنتخابات. ويأتي عدم الإدراك نتيجة تطبيق معايير عالمية لا تصلح مع الواقع الموجود.
- * الكلفة المائية والصعوبات المرتبطة بالتنقل وقصر الوقت المتاح وسعي فرق الرقابة الدولية الى التركيز على متابعة الآليات الفنية والإجرائية للعملية الإنتخابية. حيث تقتصر أعمال المتابعة على عدد محدود من المراكز الإنتخابية، وتصدر عنها تقارير تتصل بالتزوير المباشر لإرادة الناخبين فقط. وفي حالة عدم حصول أي تزوير أمام أعينهم فانهم يقرون بان الإنتخابات جرت بصورة نزيهة وأنها (بالمعايير الغربية) مقبولة، وهوما ينتهي في بعض الحالات الى التصديق على أعمال التلاعب بالإنتخابات حتى لوأشارت التصريحات والتقارير النهائية عن خلل في العملية الانتخابية.

ج. الرقابة الوطنية والرقابة الدولية :

- * تبرز الرقابة الوطنية بصورة إضطرارية لتلعب دوراً ثانوياً في حال تم الاعتماد على الرقابة الدولية. وعندما تكون الرقابة الوطنية هي الإنجاه السائد تصبح الرقابة الدولية عامل مكمل، وهوما يضمن تقييم العملية الانتخابية بحيادية وجدية.
- * وتُطهر الرقابة الإنتخابية الناجحة التكامل بين الرقابة الوطنية والرقابة الدولية. ويتم تقييم جوانب العملية الإنتخابية من خلال:

- الجانب السياسي : ويتعلق بالنظام الإنتخابي الأكثر ملائمة لطبيعة الحياة السياسية وتناط بالرقابة الوطنية.
- الجانب الفني : وهوما يتعلق بسلامة تحرير جداول الناخبين وإجراءات الترشيح، وتقسيم الدوائر الإنتخابية، وعملية التصويت والفرز، وكيفية إحتساب الأصوات واعلان النتائج النهائية وتناط بالرقابة الدولية.

د. مهام الرقابة الإنتخابية أثناء العملية الإنتخابية:

- * التأكد من خلوصندوق الإقتراع من أي بطاقات إنتخابية، والتأكد من إغلاقها بالشمع الأحمر وعدم فتحها إلا وقت عملية الفرز، ووجود الأختام الضرورية داخل مركز الإقتراع.
- * التأكد من وجود السجل الخاص بمن يحق لهم الإنتخاب في نفس مركز الإقتراع، على أن تكون معلقة في مكان ظاهر، بحيث يستطيع كل ناخب ومندوب مرشح ومراقب رؤيتها بسهولة.
- * التاكد من وجود لجنة الإقتراع بكامل أعضائها، ومن الوقت الذي تم إستغراقه حتى إلتمام اللجنة من أجل فتح باب الإقتراع وأيضاً من أجل تمديد وقت الإقتراع، وفي حال تعدر تشكيل اللجنة يجب تأجيل فتح باب الإقتراع لليوم التالي.
- * التأكد من وجود أماكن معزولة بالستائر في كل مراكز الإقتراع بما يضمن إدلاء الناخب بصوته بسرية بعيداً عن التشويش أوممارسة الضغط عليه.
- * التأكد من ختم البطاقة الشخصية للناخب الذي قام بعملية التصويت بخاتم مركز الإقتراع حتى لا يتسنى له التصويت مرة أخرى.
- * التأكد من أن عدد الناخبين المتواجدين في مركز الإقتراع مساوياً لعدد الأماكن المخصصة للاقتراع في كل مرة يتم فيها التصويت.
- * التأكد من سلامة نقل صناديق الإنتخاب بعد الإنتهاء من عملية الإقتراع من لجان الإقتراع ومندوبي المرشحين أووكلاهم.

إستمارة (٥) إستمارة بيانات ومعلومات خاصة بالمراقبين

إسم ورقم الدائرة الإنتخابية
أرقام صناديق الإقتراع
إسم مراقب اللجنة الوطنية لانتخابات حرة :
أسماء رئيس وأعضاء لجنة الإنتخابات
اسماء المرشحين أوممثليهم المتواجدين في المركز:
■ هل كنت موجوداً عند إحضار صناديق الإقتراع؟
نعم ۱ ۷ ا
"
نعم ۱٬۷۱۰ کا ۱٬۰۰۰ کا
ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
نعم الله الله الله الله الله الله الله الل
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
نعم الا
■ كم عدد أسماء اثناخبين في المركز؟
■ كم عدد بطاقات التصويت الإنتخابية الموجودة قبل بدء الإقتراع؟
■ كم عدد رجال الأمن المتواجدين؟
 ■ هل بدأ الإقتراع الساعة ٨ صباحا: نعم ١لا الإجابة (لا) فحدد متى بدأ الإقتراع
■ كم عدد الناخبين الذين قاموا بالاقتراع؟
■ كم عدد الأشخاص الذين منعوا من الإقتراع لأي سبب من الأسباب؟
■ كم عدد بطائق الإقتراع التي أُلغيت أوتلفت؟
■ كم عدد بطائق الإقتراع المتبقية في نهاية يوم الإقتراع؟
 الما هوالوقت الذي إنتهت فيه عملية الإقتراع؟
■ هل تم وضع الأختام والشمع الأحمر على كل صندوق بعد ذلك، وهل تم ختم صناديق الإقتراع بطريقة اّمنة ومناسبة؟
نعم ۷، معنا
ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
■ هل كانوا جميعاً على سيارة واحدة مع صناديق الإقتراع؟
نعم الا
■ متى تم نقل صناديق الإقتراع من المركز الإنتخابي الى مركز الفرز؟
■ هل قمت بمرافقة صناديق الإقتراع إلى مركز الفرز؟ نعم ، لا
■ هل فُتحت الصناديق قبل وصولها إلى مركز الفرز؟ نعم ، لا
إسم المراقب/ توقيعه/ توقيعه
ملاحظات يسجل فيها: -
١- أي تفاصيل خاصة بالإستفسارات السابقة.
 ٢- توثيق كافة الوقائع والتفاصيل الخاصة بالعملية الإنتخابية والتي لم تشر اليها الإستفسارات والتي يرى مدون هذه الاستمارة أهمية توثيقها.

شفافية العملية الانتخابية

إن ضمان شفافية العملية الإنتخابية ونزاهتها يتطلب التقليص من سيطرة أوتأثير السلطة التنفيذية في إدارة العملية الإنتخابية، ويعهد هذا الدور عادة الى جهة قضائية أوهيئة وطنية مستقلة وظيفياً وعملياً بحيث تتمتع بصلاحية إدارة العملية الإنتخابية والإشراف عليها، وتحدد قوانين الإنتخابات عادة صلاحيات ودور الهيئة المشرفة على الإنتخابات، ويخضع لهذه الهيئة كافة الأجهزة التنفيذية والأمنية والمحلية التي تتصل أعمالها بالإنتخابات، فالنزاهة عامل ثقة هام بين الأطراف المتنافسة في الإنتخابات.

وفي بعض الدول العربية تتولى وزارة الداخلية الإشراف الكامل على جميع مراحل العملية الإنتخابية إبتداء بمرحلة التسجيل في جداول الناخبين وإنتهاء بإعلان النتائج الرسمية للإنتخابات كما في الأردن، وفي دول أخرى ينص القانون الإنتخابي على تشكيل لجنة عليا للإنتخاب كما في اليمن. وقد ينص أيضا، دستور البلد المعني على أن يتم الإنتخاب تحت إشراف أعضاء من هيئة قضائية كما في مصر.

ولهذا يجب أن تتم عملية المراقبة بحياد وجدية، ولا يجوز إبداء التعاطف أوممارسة أعمال الدعاية لمرشح أوالتدخل المباشر في حال حدوث حالات إنتهاك لقانون الإنتخاب أووقوع مشادات كلامية أوخلافية بين المرشحين والناخبين وعناصر الأمن ومندوبي المرشحين.

٣. الضمانات القانونية لنزاهة الإنتخابات ونجاحها:

- * أن تبتعد الهيئة الإنتخابية عند القيام بأعمالها عن التمييز أوالإنحياز لأي من الأطراف المتنافسة في الإنتخابات سواء من الأحزاب أوالمرشحين، وبصرف النظر عن الآراء والإنتماءات السياسية لأعضاء الهيئة، أوالقيام بأي عمل يطعن بمصداقيتها ونزاهتها ويعرض استقلاليتها للشك.
- * مراقبة الموازنة المائية للمؤسسات والهيئات العامة قبل مباشرة الإنتخابات بوقت كاف، للحد من إستغلال الأموال العامة في الإنفاق على الدعاية الإنتخابية.
- * الإشراف على جميع مراحل الإنتخابات بما في ذلك تقسيم الدوائر، وممارسة الأنشطة الدعائية لجميع الأطراف المتنافسة، وتعيين لجان الإقتراع والفرز وتحديد مراكز عمل الموظفين العاملين في الإنتخابات والإشراف على أعمالهم، وكذلك الإشراف على المواد المستعملة كبطاقات الإقتراع وصناديق الإقتراع وأختام صناديق الإقتراع وغيرها، وإجراءات الترشيح والتصويت والفرز وإعلان النتائج النهائية للإنتخابات إضافة الى قيام الهيئة بمراقبة لجان إستقبال طلبات القيد وتعديل البيانات للحد من تدخل الإدارة الحكومية في العملية الإنتخابية الذي يعد اخلالاً بمبدأى المساواة وتكافؤ الفرص بين المرشحين.
- * الإلتزام بما انتهى إليه الإعلان العالمي للإتحاد البرلماني الدولي بشان حرية ونزاهة الإنتخاب الصادر عام ١٩٩٤.
- * إلزام الجهة الحكومية المعنية بإجراء تنقية دورية لجداول الناخبين بصورة تلقائية والقيام بالأعمال الضرورية في الحذف والإضافة للناخبين من واقع سجلات الأحوال المدنية.
- سجلات الأحوال المدنية. ويمكن التأكد من مدى توفر المعايير السابقة بمراقبة مظاهر الإنتهاكات وأنواعها في مرحلة الحملة الإنتخابية من خلال الأمور التالية:
- القبض على مرشح أومندوب أوأنصار مرشح، أوتعطيلهم ومنعهم من دخول لجان الإقتراع والفرز.
 - أحداث عنف أومصادمات.

- منع عقد مؤتمر إنتخابي أومسيرة إنتخابية.
 - استخدام المال العام لمصلحة مرشح.
- تمزيق لافتات وملصقات ومطبوعات خاصة بالدعاية الإنتخابية لاحد من المرشحين.
 - تواجد قوات الأمن داخل اللجان الإنتخابية.
 - إخلال رؤساء لجان الفرز والإقتراع بالدور المناط بهم.

مصادر الإنتهاكات:

- الشرطة.
- جهة إدارية (الحي، البلدية)، أحد المسؤولين.
 - مرشح منافس أوأحد أنصاره.

الإجراءات المتخذة:

- محضر في قسم الشرطة.
 - بلاغ قضائي.
- تقرير مناص بالإنتهاك موثق.

٤. منظمات حقوق الإنسان والرقابة:

قد تكون المرأة في موقع راصد ومراقب تعمل في منظمات حقوق الإنسان، مما يناط بها عدد من المهام، فمنظمات حقوق الانسان تلعب دوراً هاماً في الرقابة على الإنتخابات وتحكم عملها اليات محددة للتحرك، وفي هذه الحالة يجب معرفة هذه الأليات والعوامل التي تحكم عمل الراصد، وإرشادات تخص عمله. فالآليات التي تتبعها هيئات حقوق الإنسان في مراقبة الإنتخابات هي:

- اولا: تقوم منظمات حقوق الإنسان بتحديد الدوائر المراد مراقبة الإنتخابات فيها،فتقوم بعقد لقاء مع أطراف العملية الإنتخابية خاصة موسسات المجتمع المدني والأحزاب وجماعات المصالح.والهدف من هذا اللقاء تحديد الدوائر التي تقع في دائرة إحتمالات وجود منافسة قوية فيها مما يعني إحتمال وجود مظاهر إنتهاك فيها، وكذلك يجب أن يتم مراقبة الإنتخابات بنسبة لا تقل عن.١-١٥٪ من دوائر كل محافظة لتعطي هذه الرقابة الفائدة المرجوة من عملية الرقابة والمتالى تقييم الحالة بشكل سليم.
- ثانياً: آلية المراقبة، تكتفي منظمات حقوق الإنسان بتعيين ٣ أشخاص للمراقبة عن طريق تقسيم الدوائر الفرعية ليكونوا حلقة إتصال بين المركز والدوائر، وتتم وتقتضي الحالة أن لا يكونوا من مندوبي المرشحين أوالعاملين معهم، ويتم جمع المعلومات عبر المراقب بإعداد نموذج مراقبة عملية الإنتخابات. (أنظر استمارة مراقبة عملية الإنتخابات.

إستمارة (٦) مراقبة عملية الإنتخابات

١ - معلومات عن المراقب:

■ هل يوجد صندوق خاص بهم

	١١١ يوسيما ١٠١
	۲٬۱ المؤسسة:
	۳٬۱ البلد:
	٢- مراكز الإقتراع:
المنطقة:	١،٢ إسم المركز:
عدد الصناديق:	
	٢،٥ سببب تأخير فتح المركز إذا وجد :
	٦،٢ أسماء لجنة الإقتراع:
	الرئيس:
	الاً عضاء: ١
	Ү
	٣-ترتيبات الإقتراع؛
ووضع الأشارة على السجلات؟	١،٣ هل تمت إجراءات التدقيق باسماء الناخبين
	क्षर हिं। क्षेत्र यदाश
عتراع مجهزة بطريقة تضمن سرية العملية؟	٣،٣ هل الأماكن المعزولة للإقتراع وصناديق الإق
	٤،٣ إذا لا، أذكر ملاحظاتك:
ار خارج المركز حتى يصل الى صندوق الإقتراع؟	٣،٥ معدل الوقت الذي يقضيه الناخب في الإنتظا
ركز للقيام بعملية الإقتراع؟	
ي سبب كان:	٧،٣ عدد الاشخاص الذين منعوا من الإقتراع لا:
من ناخب؟	٩،٣ لاحظ إذا قدم شخص واحد المساعدة لاكثر
قرب مركز الإقتراع؟	٣٠٠٣ هل كان هناك اي نوع من توجيه الأصوات ا
	ک د شاه
* */	 إغلاق مركز الإقتراع:
الموقع:	١٠٠ القســــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	السطمة:
The Manual of	e
اع ساعة إغلاق الصناديق:	·
لا اُحد تبقى جزء وعدده:	
	٥،٤ ما هي اسباب عدم الإ فيراع:
	خاص بقوات الأمن (بالزي الرسمي)
ياغ:	*
	■ عدد قوات الأمن الذين لم يسمح لهم بالإقتراع
	■ عدد قوات ۱ د می اندین نم یسمح نهم با د قدراح ■ هل یوجد قوائم خاصة بهم؟
	 ■ هن يوجد فواتم خاصه بهم: ■ إذا لا، ما هي ترتيبات مركز الاقتراع لذلك
	• إذا كا، ما هي تربيبات مريز ، چاييزاخ ساي

■ هل يتم التدقيق في إثبات الشخصية والمطابقة بالقوائم؟
■ هل قام أي شخص من رجال الأمن بإثارة مشاكل؟ اذا نعم وضح:
- حصر عدد الناخبين:
١،٥ كم عدد الأوراق المرسلة من مكتب الدائرة الإنتخابية للجنة مركز الإقتراع؟
٢،٥ كم عدد الأوراق التالفة؟
٣،٥ كم عدد الناخبين المسجلين في السجل النهائي للمركز؟
ه،٤ كم عدد حضروا للإقتراع؟
ه،ه كم عدد الذين لم يحضروا أي قاطعوا الإنتخاب؟
٥،٦ (اً) كم عدد الأوراق البيضاء الموجودة في صندوق الإقتراع؟
(ب) كم عدد الاوراق الحمراء الموجودة في صندوق الإقتراع؟
٥،٧ (أ) كم عدد الأوراق البيضاء غير المستخدمة؟
(ب) كم عدد الأوراق الحمراء غير المستخدمة؟
٥،٨ (أ) كم عدد الأوراق البيضاء الباطلة (غير الواضحة) والتي تحاجة الى بت؟
(ب) كم عدد الاوراق الحمراء الباطلة (غير واضحة) والتي بحاجة الى بت؟
ه، ٩ (١) كم عدد الاوراق البيضاء الغير معباة؟
(ب) كم عدد الاوراق الحمراء الغير معباة؟
٥،١٠ (أ) كم عدد الأوراق البيضاء التي أعتبرت صالحة من الأوراق الباطلة وغير معترض عليها؟
(ب) كم عدد الاوراق الحمراء التي اعتبرت صالحة من الاوراق الباطة وغير معترض عليها؟
١١،٥ (أ) كم عدد الاوراق البيضاء التي أعتبرت صالحة من الاوراق الباطلة ومعترض عليها؟ولماذا؟
(ب) كم عدد الأوراق الحمراء التي أعتبرت صالحة من الأوراق الباطلة ومعترض عليها؟ولماذا؟
١٢،٥ (أ) كم عدد الاوراق البيضاء غير الصالحة من الاوراق الباطلة وغير معترض عـلـيـهـا؟
(ب) كم عدد الأوراق الحمراء غير الصالحة من الأوراق الباطلة وغير معترض عـلـيها؟
١٣،٥ (أ) كم عـدد الأوراق البيـضاء غـير الصــالحـة من الأوراق الباطـلة ومعترض عليها؟
(ب) كم عدد الأوراق الحمراء غير الصالحة من الأوراق الباطلة ومعترض عليها؟
رز الأصوات بشكل عام:
- عملية فرز الأصوات لمنصب الرئيس في مركز الإقتراع
١،٦ كم عدد الحضور الإجمالي عند عملية الفرز؟
٢،٦ عدد أعضاء لجنة مركز الإقتراع:
٣،٦ عدد مدراء الحملات:
٢،٦ عدد وكلاء المرشحين:
٦،٥ عدد المراقبين المحليين:
٢،٦ عدد المراقبين الدوليين:
۲٫۲ عدد الصحافة:
٢،٨ ما اللدة التي أُخذتها عملية الفرز؟
٩،٦ هل كان هناك عدم تطابق عند إعادة الفرز؟
١٠،٦ هل كان هناك إعتراضات؟ وما هي؟
١١ هل تم إعداد محاضر حول عملية الفرز؟
١٢،٦ اذا لم تتم عملية الفرز بنجاح، فما هي الأسباب؟
۱۳٬۱ كم عدد الأوراق البيضاء؟

٧- عملية فرز الأصوات لأعضاء المجلس التشريعي في مركز الإقتراع
١،٧ كم عدد الحضور الإجمالي عند الفرز؟
٢،٧ عدد أعضاء لجنة مركز الإقتراع:
٣،٧ عدد مدراء الحملات:
٤،٧ عدد وكلاء المرشحين:
٧،٥ عدد المراقبين المحليين:
٦،٧ عدد المراقبين الدوليين:
٧،٧ عدد الصحفيين المعتمدين:
٨،٧ ما اللدة التي أخذتها عملية الفرز؟
٩،٧ هل كان هناك عدم تطابق عند إعادة الفرز؟
۱۰،۷ هل کان هناك إعتراضات؟وما هي؟
١١،٧ هل تم إعداد محاضر حول عملية الفرز؟
١٣،٧ إذا لم تتم عملية الفرز بنجاح، فما هي الأسباب؟
١٣،٧ كم عدد الأوراق البيضاء؟
٨- فرز الأصوات في مركز الإقتراع:
١،٨ كم عدد الحضور الإجمالي عند جمع وإعداد النتائج الأولية؟
٢،٨ عدد الحضور من أعضاء لجان ومكاتب الدائرة الإنتخابية وموظفوها:
٣،٨ عدد المرشحين:
٤،٨ عدد ممثلووو كلاء المرشحين المعتمدين:
٨،٥ عدد المراقبين المحليين والدوليين المعتمدين رسمياً:
٦،٨ عدد الصحفيين المعتمدين:
٩- فرز الاصوات من قبل لجنة الدائرة الإنتخابية
١،٩ كم عدد الحضور الإجمالي عند الفرز الأولي للأصوات؟
٢،٩ عدد الحضور من أعضاء لجان ومكاتب الدائرة الإنتخابية وموظفوها:
٣١٩ عدد المرشحين:
۹،۶ عدد ممثلوووكلاء المرشحين المعتمدين:
٩،ه عدد المراقبين المحليين والدوليين المعتمدين رسمياً:
٦،٩ عدد الصحفيين المعتمدين:
٧،٩ عدد اُعضاء اُجهزة الامن:
٨،٩ عدد المحاضر المرسلة الى الدائرة الإنتخابية:
٩،٩ عدد الإعتراضات التي سُجلت:
١٠،٩ عدد أوراق الإعتراض التي يوجد عليها خلاف:
١٠- الفرز النهائي من قبل لجنة الإنتخابات المركزية:
١،١٠ العدد الإجمالي للحضور:
۲٬۱۰ عدد لجنة الإنتخابات المركزية وموظفوها:
٣،١٠ عدد المرشحين:
٤،١٠ عدد ممثلوا ووكلاء المرشحين المعتمدين:
٥١٠ه عدد المراقبين المحليين والدو ليين المعتمدين رسمياً:
*11.5 24.6 [for colon Herales ::

أ. راصد حقوق الانسان:

ارشادات

- ١- أن يكون الراصد ملماً بالعلومات الوافية عن الدائرة المراد رصد الانتهاكات فيها، مع الاخذ بعين الاعتبار ضرورة أن يكون من ذات الدائرة الانتخابية.
- ٢- معرفة عدد هيئة الناخبين في الدائرة (عدد الأصوات) وعدد المرشحين وفئاتهم، والقوة التصويتية لكل مرشح في الدائرة وإتجاهات الناخبين والمناطق المحتمل حصول التزوير اوأحداث العنف فيها.
 - ٣- التعرف على المرشحين وبناء علاقة بغرض تحقيق الاتصال بين الراصد والمرشح في فترة الدعاية الانتخابية.

ب. كيفية عمل الراصد (مراقب الانتخابات)

تحكم عمل الراصد أثناء متابعة الانتخابات عدة عوامل هي:

- ا مهام تتعلق بطبيعة الواقعة محل المتابعة (الإنتخابات التشريعية)، فالعملية الإنتخابية تفاعل فيما بين العناصر المختلفة في اساليب ممارسة حقوقها سواء كان أحزاب، أوحكومة أومرشحين أوناخبين، والمخالفات التي قد تحدث مع الاخذ بعين الإعتبار المخالفة وطبيعتها سواء من الحكومة أوالناخبين، وبالتالي يجب أن تحدد المخالفة بحجمها الطبيعي، فالغرض من متابعة العملية الإنتخابية هوالتحقق من إلتزام كل طرف من أطراف العملية الإنتخابية دون الإعتداء على حقوق الاخرين، وكذلك مدى الإلتزام بمفاهيم ومبادئ حقوق الانسان والالتزام بأحكام الدستور اثناء العملية.
- ٢-مهام تتعلق بطبيعة مهمة الراصد، فالراصد معنى بالالتزام بدرجة عائية من الحيادية والموضوعية ليكون خارج المنافسة بين الأطراف من أحزاب ومرشحين، وتقتصر مهمة الراصد على متابعة الإنتهاكات الواقعة في الدائرة دون التدخل لصالح أي طرف، والتخلي عن التوجه السياسي أثناء ممارسة الرقابة والمتابعة والتأكيد على إحترام حقوق الاخرين.
- ٣-كما أن الراصد غير معني بالخوض في مناقشات ذات علاقة في برامج المرشحين في الصراع مع جهات تمثل الشرطة مثلاً أوالجهات المشرفة في حالة وقوع أي مخالفة، وعليه فقط تسجيل ورصد الواقعة.

ج. وسائل تقصي الحقائق:

- ١- مصادر المعلومات، وذلك من خلال:
- أ- المصادر الأساسية، وهي التي ترتبط إرتباطاً مباشراً بالواقعة أوالملاحظة وتشمل المرشحين ومندوبيهم والقائمين على تنظيم العملية الإنتخابية، وهذه المصادر في غاية الأهمية خاصة اذا كانت مرفقة بوثائق تؤكد الواقعة.
 - ب-المصادر الثانوية، ويمكن الحصول عليها من البيانات، مثل المتابعة الاخبارية والتحقيقات الصحفية، وتعتمد على مدى حيادية المصدر، وتخضع لتقييم الراصد.
 - ٢- وسائل الرصد: أما الوسائل التي يمكن للراصد استخدامها فهي :
- أ-المقابلة الشخصية، خاصة حين تكون المقابلة مع الشخص (المُنتهك حقه) أوالمرشح الذي وقعت المخالفة في دائرته، وتؤثر على المرشحين مثل، (تكرار بعض الأسماء في جداول الناخبين أوقيد أسماء متوفين)
- ب-شهود العيان، من الممكن أن لا يشاهد الراصد واقعة لعدة إعتبارات، وفي هذه الحالة يمكن للراصد الإنتقال الى محل الواقعة واللقاء مع عدد من الشهود، مع الأخذ بعين الإعتبار عدم إرهاق الشاهد بكثرة الأسئلة أواللقاء بأحد المقبوضين عليهم أوجرحى في حالة وجود مسيرة إنتخابية وفضها بالقوة مثلاً، إستخدم نموذج تقرير رصد صحفى للخروقات،

إستمارة (٧) الرصد الصحفي للخروقات كما وردت في الصحف ووسائل الأعلام

رقم التقرير: تاريخ التقرير:

أشكال المعالجة	موضوع الخرق	الكاتب	التاريخ	رقمالعدد	مكان صدورها	الدورية	اسمالصحيفةالتي نشرت

٣- المعاينة، قد يلجاً الراصد الى مشاهدة ومعاينة واقعة أومخالفة من خلال الإطلاع على أدوات الواقعة، مثلاً في حالة تمزيق الدعاية الإنتخابية أوإحداث عنف لمشاهدة الأوراق واللافتات المرزقة وآثار الدماء وبقايا الأسلحة إذا وجدت.

القسم السابع : مهارات تحليل الإنتخابات وإستطلاعات الرأي (المنــهج، الأدوات)

دراسة الإنتخابات

يشهد الوطن العربي عودة جادة نحوالإنتخابات العامة منذ العقد الماضي رغم ما يعتري المسيرة الديمقراطية في الوطن العربي من تعثر، وتمثل الإنتخابات العامة مظهر رئيسي لعمليات دمقرطة الحياة السياسية رغم التباين في التجارب العربية فيما بينها، لإختلاف التقاليد والأطر التشريعية والقانونية الناظمة لعملية الإنتخاب، إضافة إلى البنى الإجتماعية والفكرية التي تختلف بين بلد وآخر، أوتماثل السلوك السياسي للسلطات الحاكمة أوالنخب السياسية والإجتماعية.

ا. إستطلاعات الرأي العام:

يستخدم إستطلاعات الرأي في معرفة توقعات مستوى المشاركة في العملية الإنتخابية أوتحديد إتجاهات التصويت، وكذلك تساعد الإستطلاعات على رؤية الخلفيات الإجتماعية والعوامل المحددة لإتجاهات التصويت.

العالم لا يصنع الشيء إنما يصنع العلم بالشيء، وصانعوا لإستطلاعات لا يصنعون ولا يؤسسون الرأي العام، إنما الأوضاع كلها تصنع الرأي العام، ويأتي الإستطلاع كمختبر لقياس الواقع وبالتالي إعطاء النتيجة سواء كانت صحيحة مفيدة أوخاطئة ضارة يؤذي الرأي العام. والذين يعملون على قياس علمي للرأي العام منهجهم هوالعلم والعمل بإتجاهه، ومن يأخذ النتائج يمكنه أن يتصرف ويسيسها بأي إتجاه يشاء، وهذا هودور العاملين في السياسة والاجتماع وغيرها.

أهمية الاستطلاع:

غني عن القول مدى أهمية إستطلاعات الرأي العام في تسجيل مواقف الناس وتوجهاتهم سيما في العمل النيابي عموماً، ومشاركة المرأة على وجه الخصوص . فقد أثبتت التجارب العلمية على المستويين الدولي والمحلي أهمية التسجيل المتلاحق لمواقف الرأي العام قبل وإثناء العملية الإنتخابية . خاصة إذا كانت عملية الإنتخابات حاسمة للجدل، وبهذه الحالة فإن الإستطلاع يكشف عدة أمور أهمها :

- المستوى العلمي الذي وصل اليه المجتمع في حال نجاح أوفشل وصول المرأة ومشاركتها في الإنتخابات.
 - ٢. قياس أحوال الرأي العام في مراحل العملية الإنتخابية.
- ٣. مدى إستعداد مراكز البحث والدراسات على مواكبة العملية الديمقراطية في الدول.
- ٤. مدى إستعداد القيادات السياسية في التعامل مع التكنولوجيا في إدارة العمليات.
- ه. تمكن القيادات النسائية والباحثين والباحثات من إدارة العمليات والإستفادة
 من نتائج الإستطلاعات.

وغالباً ما تعقد دورات تدريبية للعاملين في مجالات إستطلاع الرأي العام لمواكبة التكنولوجيا الحديثة ووضع الخطط لإدارة وتوجيه المعركة الإنتخابية من خلال البيانات الإحصائية وتسهيل إستخدام المعلوماتية للوقوف على المخطط العام من خلال التقسيم التالي:

- ا. بداية المعركة : وفيها يتم إحصاء الناخبين والمرشحين من الجنسين وقياس ذلك من خلال استطلاع الرأي.
- فرز القوى قبل تشكيل اللوائح: وفيها يتم إحصاء المؤيدين والمنافسين والمحايدين من الجنسين من خلال إستطلاع الرأي.
 - ٣. مخطط تأثر المحايدين بالمواقف والحوارات من خلال:
 - -تنفيذ وإحباط منطق الخصم.
 - -تحريك وتقوية المؤيدين.
 - إعادة رسم اللوحة بعد تشكيل اللوائح: وهوالإستطلاع الأخير.
 ويمكن إستخدام نتائج البيانات الاحصائية للاستطلاع على عدة مستويات:

١.إعلان الأرقام الأساسية (بداية بدون أسماء) وإجراء حملات إعلامية وندوات سياسية متلفزة ونقاشها واظهارها.

تحديد أماكن القوة والضعف لكافة المرشحين سواء من الحلفاء أوالخصوم.
 تحريك وتعديل خطط الاتصال والجولات وكذلك الخطة الإعلامية والسياسية والمالية والإجتماعية وغيرها.

٤. يمكن بدلك توجيه استطلاعات للرأي خاصة بطريقة البحث الإستقصائي لعرفة المأخذ على الحملة الإنتخابية وشخصية المرشح والآخرون، وهذا جانب هام يستفيد منه الخصوم، فإذا رغب المرشح في كشف خصومه فإنه يخوض مواجهة لكشف نقاط ضعف الخصوم من وجهة نظر الناخبين بمختلف فئاتهم.

ولا شك أن لمراكز الإستطلاعات والمراكز الإستثمارية العاملة في مجال الإستطلاع القدرة على القيام بإستطلاعات الرأي من خلال توجيه أعمال المعلوماتية والمراقبة وتقديم الإستشارة والقيام بأعمال المعلوماتية من خلال إدخال المعلومات وتسهيل استخدامها بالحاسوب وبالتالي فهي قادرة على إستبيان النتائج والخروقات، وتحديد عدد الإستطلاعات المطلوب إجراءها سواء قبل العملية الإنتخابية أواقرار بعض القوانين الخاصة بالعملية الإنتخابية وإثناء العملية ذاتها وتشكيل التحالفات واللوائح، والبرامج، وتقييم سلوك الناخبين وارائهم، وتقويم العملية بشكل شامل والمواقف من الإستحقاقات اللاحقة.

وأخيراً لا ننسى أهمية وجود قاعدة البيانات والمعلومات التي تصدر عن وسائل الإعلام ووزارة الداخلية والإتجاهات ذات العلاقة للتمكن من وضع المخططات التوجيهية لإدارة العمليات بمشاركة وإشراف الخبراء والإستشاريين.


يظل إستطلاع الرأي الذي يسبق الإنتخابات مسألة بالغة الأهمية في الإستطلاعات التي ترعاها وسائل الإعلام، فهي ليست تنبؤات بقدر ما هي صورة قريبة الى الواقع وحصيلة لتوجهات المقترعين، وهي توفر مقاييس دقيقة للكيفية التي يتجه نحوها الناخبون، ومن الموضوعات التي يغطيها الإستطلاع: القضايا اليومية أومسائل تجلب الإهتمام الإنساني أوإهتمامات الجمهور وتطلعاته. أنظر التمرين التالي:

تمرين ١٤ الإهتمام بالإنتخابات من خلال الإستطلاع:

يقوم المدرب/تقوم المدربة بتوجيه سؤال حول الإهتمام بالإنتخابات من خلال عينة.

- يبين المثال التالي، في سياق الإجابة، مدى إهتمام عينة مكونة من ١٠٠ شخص بأخبار الإنتخابات، حيث تظهر النتائج من خلال الفرضيات التالية: الفرضية : وجود عينة.

٩٠ (لا ينتخبون ١٥٪) ■ ١٢٠ شخص (إمتنعوا ٢٠٪) ■ تجاوبوا ٣٩٠ شخص (٦٥٪)
 أنظر الرسم البياني:




يتم توجيه سؤال على عينة فحواه هل ستختار مرشحة حزبية أم نقابية أم أكاديمية ؟

الفرضية :العينة ... شخص

* حزبية

🔳 نعم ٤٠٪-٠٢٤شخص 📗 لا ٣٥٪-.١٦ شخص








20% 35% 45%

🔃 نعم ه٤٪=۲۷۰ شخص 📘 لا ٣٥٪=۲۱۰ شخص





الوسيلة المتبعة في التمرينين الأول والثاني إستبيان ومن خلاله يمكن الخروج باستخلاصات أبرز ما فيه:

- مستوى الوعي الذي وصل إليه المجتمع.
 - مساهمة المجتمع في إيصال المرأة.
 - تسجيل توجهات الناخبين وسلوكهم.
- مدى القدرة على معرفة وإستشراف نتائج العملية الإنتخابية.
 - آليات المخاطبة والمحاكاة في الحملة الإنتخابية.
 - توجيه الرأي العام.

اً نظر نموذج إستطلاع الرأي يتم توزيعه بعد إجراء الإنتخابات لتقييم وتحليل العملية الإنتخابية وسلوك الناخبين (ليس بالضرورة إدراج كل بنوده)، حيث يحكم الإستطلاع أهدافه المتوخاه.

استمارة (۸)
استطلاع للرأي حول إتجاهات الناخبين (بعد الإقتراع)
المركز الإنتخابي المدائرة المديرية المحافظة
ضع علامة (نعم) عند الإجابة
١. ما هوالدافع الذي دفعك للتصويت لن قمت بانتخابه؟
قبلي ، حزبي ، نقابي ، نقابي ، نقابي
٧. قمت بتعبئة بطاقة التصويت ؟
بنفسك ، بمساعدة أحد الناخبين
٣. الرقابة المحلية المحايدة على الإنتخابات من غير المنتمين للأحزاب.
لازمة ، غير لازمة
٤. هل سمعت عن تكوين اللجنة الوطنية لإنتخابات حرة وذلك من أجل مراقبة الإنتخابات؟
نعم الله الله الله الله الله الله الله الل
٥. هل سمعت عن وجود لجان أخرى لمراقبة الإنتخابات؟
نعم ، لا
 ٦. هل حدث أثناء الإقتراع والتصويت مشاكل ؟ نعم
٧- هل مارس أحد المرشحين على الناخبين أي ضغوط من أجل التصويت لهم؟
نعم الا
٨. هل لاحظت أي خطأ خلال الادلاء بصوتك؟
نعم ، لا
إذا كانت الأجابة نعم ما هي:
أي ملاحظات أخرى.

٢. تحليل نتائج الإنتخابات:

ولما كانت الإنتخابات البرلمانية تمثل ذروة النشاط السياسي في بلد ما فإن دراسة وتحليل العمليات الإنتخابية تنطوي على أهمية قصوى سواء لغايات التعرف على العوامل المؤثرة في المسلك الإنتخابي أولرصد الإتجاهات الفاعلة أوتفسير النتائج أوللتعرف على بنية البرلمان القادم، والإجابة على عدد من التساؤلات وإختبار صحة عدد من الفروض التي يمكن إشارتها عند تحليل الإنتخابات، يمكن توضيح ذلك من خلال الخطوات التالية:

أ. مصادر البيانات وآلية جمع المعلومات :

يعتمد تحليل الإنتخابات على تشكيل قاعدة البيانات التي تتكون من المصادر الأولية التالية:

١.المعلومات الصادرة عن وزارة الداخلية كونها السلطة المشرفة على إجراء الإنتخابات النيابية، إذ يقوم كل مرشح بتعبئة نموذج يوضح فيه المعلومات المتعلقة بالخلفية الإجتماعية والثقافية وغير ذلك من معلومات وأيضا جداول قيد الناخبين وخلفياتهم الإجتماعية.

١. البرامج الإنتخابية التي تطرحها المرشحات من النساء، والتي تتضمن معلومات عن مسيرتهن الذاتية وخصائصهن الاجتماعية.

استمارة (٩)

مرشح	إستمارة	
مكان الإقامة الحالية:		الإسم:
العنوان: —————————		مكان وتاريخ الولادة:
الحالة الإجتماعية:		المحافظة:
المهنة:		الدائرة الإنتخابية:
العمل الحالي:		الإنتماء السياسي:
التحصيل العلمي:		الإنتماء الديني:
التخصص:		الأصل الأثني:
ا أخرى	ا نادي	عضوية في منظمات المجتمع المدني:
	я <u></u>	عضوية في مجانس برنانية سابقة: نعم عدد المرات:
		سبق له الترشيح:

إطار (٢٦)

شروط الترشيح

- أن يتمتع المرشح بجنسية الدولة .
- أن يكون إسمه مقيداً في أحد قوائم الناخبين (جداول الإنتخابات)، وألا يكون قد طرأ عليه سبب يستوجب الغاء قيدها طبقاً للقانون الخاص بذلك .
- أن تنطبق عليه الشروط التي يقرها الدستور من جهة العمر (السن القانوني)، المستوى التعليمي، التمتع بالأهلية القانونية والأدبية (عدم ارتكاب جنايات بمستويات مختلفة أوجرائم أخلاقية مخلة بالشرف أوجرائم إقتصادية كبرى أومصابة بأمراض عقلية وغير ذلك).
- ألا يكون منتمياً لأي هيئة سياسية أوحزب أوتنظيم سياسي غير وطني .
- ألا تكون قد أسقطت عضويته في البرلمان بقرار من المجلس النيابي أومجلس الشورى بسبب فقدان الثقة أوالاعتبار أوبسبب الإخلال بواجبات العضوية تطبيقاً لأحكام الدساتير المتبعة، ومع ذلك يجوز للمرشح في هذه الحالة الترشيح في الحالات التالية:
- أ. إنقضاء مدة الفصل من المجلس النيابي أومجلس الشورى وإسقاط العضوية .
- ب. صدور قرار من المجلس النيابي أومجلس الشورى بالغاء الأثر المانع من الترشيح الذي ترتب على إسقاط العضوية بسبب الإخلال بواجباتها.

ملاحظة:

يحظر الترشيح على الموظف الحكومي ومن في حكمه وكذلك موظفوا الهيئات الدولية وروساء البلديات والموظفون في البلديات إلا إذا قدموا استقالتهم قبل الموعد المحدد للترشيح وتم قبولها .

- ٣.الصحف ووسائل الإعلام، حيث تتابع الصحافة المحلية، المرشحات في معظم المناطق وتقوم بنشر معلومات عنهن، بالإضافة إلى أن الصحف تنشر إعلانات مدفوعة الأجر وتتضمن السير الداتية.
- يتم تصميم إستبانة تشتمل على عدد من المتغيرات يتم إستقائها من واقع المقابلات التي تجري مع ذوي الصلة المباشرة بالعملية الإنتخابية سواء من المرشحين، أومديري حملاتهم الانتخابية، أوالمراقبين.
- ه. يتم الإستعانة ببعض الباحثين الذين يزورون معظم المناطق الإنتخابية في الدولة لجمع البيانات الإنتخابية والتأكد من صحة المعلومات التي ترد من وزارة الداخلية ومن البرامج الإنتخابية للمرشحين والصحف الرسمية.
- يتم تحويل المعلومات الخام من المصادر سالفة الذكر إلى قاعدة بيانات الدراسة، وبعد ترتيبها وإعادة تصنيفها، ومن ثم تفريغ البيانات في جداول حسب الدائرة الإنتخابية:

ب. أليات التحليل:

تعتمد آليات التحليل على توظيف قاعدة البيانات والمعلومات لرسم صورة أقرب الى الواقع والخاصة بتحليل المعطيات الإنتخابية التالية:

- * تحليل المعطيات الخاصة بالدائرة الإنتخابية والمعطيات الخاصة بالناخبين.
 - * تحليل المعطيات الخاصة بالمرشحين.
- * تحليل المعطيات الخاصة بالدعاية الإنتخابية وتكافؤ الفرص في ضوء وسائل الدعاية الإنتخابية، بما فيه تحليل البرامج الإنتخابية.
 - * تحليل نتائج الانتخابات.

* المعطيات الخاصة بالدائرة الإنتخابية :

يتم تقديم وصف عام للدائرة الإنتخابية وتحديد المكونات الأساسية لها، مع الأخذ بالإعتبار بعض المؤشرات ذات الدلالة مثل: التاريخ السياسي للدائرة، التركيبة الإجتماعيةوخصائصها ومدى التحول في طبيعة القوى الإجتماعيةوالإقتصادية وأنماط التحالفات القائمة، أدوات المساندة الإنتخابية في الدائرة ومدى نشاط الأحزاب والتنظيمات السياسية ومؤسسات المجتمع

المدني ذات العلاقة بالعملية الإنتخابية، دون إغفال خصائص الناخبين على صعيد العدد، العمر، الجنس، الفئة الإجتماعية. وأعداد الدنين يحق لهم الإقتراع وأعداد المسجلين حسب المحافظة /الدائرة الإنتخابية، وعدد المقاعد المخصصة لها ومقارنتها مع عدد المقاعد التي يفترض أن تحصل عليها على أساس حصتها من السكان، وما هي الزيادة في عدد المقيدين في جداول الانتخاب حسب المحافظة /الدائرة الانتخابية؟، وهل هناك تفاوت بين دائرة وأخرى ؟، وما هي أسباب التفاوت أن وجد؟.

كما يتم تناول مدى ملائمة إجراءات الإقتراع من حيث بساطتها، أوتعقيدها، ومحددات مكان الإقتراع وإجراءات تنقيح وإعلان جداول الناخبين، وحسابات حجوم الأصوات اللازمة للفوز على مستوى الدوائر وغير ذلك.

* المعطيات الخاصة بالمرشحين:

يتم التعرف على أنماط وصفات المرشحون سواء الفائزون أوالخاسرون وتصنيفهم بالإعتماد على عدد من المؤشرات والتي يمكن تحويلها الى جداول إحصائية تضم عامل المقارنة مع الإنتخابات السابقة:

أ. توزيع المرشحون والناجحون حسب الخصائص الديمغرافية :

* مؤشر العمر .

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عدد المرشحون	الفئة العمرية
					المجموع

* مؤشر التحصيل العلمي.

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عدد المرشحون	التحصيل العلمي
					المجموع

* مؤشر التخصص العلمي .

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عدد المرشحون	التخصص العلمي
					المجموع

* مؤشر الخلفية المهنية / العملية .

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عدد المرشحون	الخلفية المهنية
					المجموع

* مؤشر الأصل القومي / العرقي.

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عدد المرشحون	الأصل القومي
					المجموع

* مؤشر الديانة .

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عدد المرشحون	الديانة
					المجموع

* مؤشر مكان الولادة .

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عددالمرشحون	مكان الولادة
					المجموع

* مؤشر الحالة الإجتماعية.

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عدد المرشحون	الحالة الإجتماعية
					المجموع

* مؤشر مستوى الدخل.

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عددالمرشحون	مستوى الدخل
					المجموع

ب. المرشحون والناجحون حسب الخصائص السياسية العامة:

* الانتماء السياسي.

نسبة الناجحون من المجموع العام	النسبة	الناجحون	النسبة	عدد المرشحون	الإنتماء السياسي
					المجموع

* الخبرة في العمل الإنتخابي.

									÷	
4 و	من المجم	ناجحون	نسبة ال	النسبة	الناجحون	النسبة	د المرشحون	عد	برة العمل الإنتخابي	خب
									جموع	-11

ج.خصائص المرشحين حسب مفهوم المرشح، وأليات الترشيح.

	النسبة	آلية الترشيح	النسبة	مفهوم المرشح	عددالمرشحين
Ī					المجموع

د. معدل التنافس بين المرشحين على المقعد النيابي في كل دائرة.

و. عوامل الفشل في الترشيح.

ملاحظة : تتبع المؤشرات ذاتها عند التعامل مع مرشحي القوي غير التقليدية: الشباب، المرأة إنشائها، والأقليات .

* تحليل المعطيات الخاصة بالدعاية الإنتخابية :

يعد تحليل الدعاية الإنتخابية التي يمارسها المرشحون ذوأهمية بالغة، لما تنطوي عليه من أسلوب التأثير والإقناع للناخبين بالتصويت للمرشح المعني . ويتناول التحليل الأمور التالية :

- أ. أشكال الدعاية الإنتخابية: للتعرف على الأساليب والوسائل والأنماط الدعائية التي وظفها المرشحون وأكثرها استخداماً والأسباب التي تقف وراء ذلك، ومدى فاعلية الدعاية، والعوامل التي تساعد على نجاحها أوتحد منها. ويمكن تنظيم هذه الأفكار من خلال جدول إحصائي يتضمن مختلف الوسائل والأنماط والأساليب التي تم توظيفها في العمل الدعائي على مستوى الدائرة، وحساب عدد التكرار والتكلفة لكل منها.
- ب. مضامين الحملة الإنتخابية : يكون هذا التحليل عبر رصد الشعار الإنتخابي والبيانات الإنتخابية، ويستخدم هذا الأسلوب عادة على مستوى الدائرة الإنتخابية المواحدة،ويمكن تطبيقه على مستوى المحافظة/الدولة بعد تحديد العينة المطلوبة للدراسة حسب الأصول المنهجية والعلمية. وعلى أية حال، يتم تصنيف هذه المضامين وفق قضايا رئيسية تجمع كل منها القضايا الفرعية التي تركزت الحملة الإنتخابية على إبرازها .
- ج. أعمال العنف التي جرت خلال فترة الحملة الإنتخابية، وأعمال العنف يوم إجراء الإنتخابات، والتوزيع النسبي لهذه الأعمال حسب الدوائر/ المحافظات، ومقارنة هذه

الأعمال مع الإنتخابات السابقة ومدى إرتباطها بالقوى السياسية .

د. البرامج الإنتخابية : ويهدف هذا التحليل الى دراسة محتوى البرامج الإنتخابية التي إستخدمها المرشحون كجزء من حملاتهم الإنتخابية، ويعنى ذلك تحليل الأسس والعناصر التي يتضمنها البرنامج الإنتخابي سواء كان برنامج جمعية أومرشح أوكتلة إنتخابية، وتفيد عملية تحليل البرامج في فهم أولويات المرشح وانحيازاته ومدى تمثيله لمشاكل الدائرة فضلاً عن مدى التزامه لاحقاً بهذه البرامج. ولا يتعلق هذا التحليل بمناقشة ما يتضمنه البرنامج من تصورات لتشخيص أوعلاج الظواهر الإجتماعية والسياسية والإقتصادية التي يتصدى لها من زاوية الصواب أوالخطأ .

اطار (۲۷)

تحليل البرنامج الإنتخابي

لتيسير عملية التحليل يمكن الإجابة على عدد من التساوُّلات ذات العلاقة :

- *إلى أي مدى أتقن المرشحون صياغة برنا مجهم الإنتخابي، ومدى التجانس في تركيبته البنائية.
- * ما هي خريطة القضايا / الموضوعات / المضامين التي اشتملت عليها البرامج، وأين كان التركيز الأكبر، وما يعطيه لكل منها من أولوية وحجمه النسبي، وما هي المواضيع التي تم تغييبها، وهل كانت شمولية أم مقتصرة على أمر معين .
- * ما هي فرصة النجاح في تحقيق أهداف البرنامج إذا ما قدر للمرشح تطبيق برنامجه.

ويتم تحليل البرامج الإنتخابية وفق منهجية معينة تضم التحليل الموضوعي، وأخرى تستخدم أسلوب تحليل المحتوى/المضمون التي تستخدم معيار التركيز والتشتت بالنسبة للقضايا التي يشمله البرنامج.

- التحليل الموضوعي: يُخضع هذا الأسلوب البرامج الإنتخابية سيما الحزبية منها الى المناقشة والتحليل بإستخدام ثلاث أدوات معينة هي:
- أ. بنية البرنامج : يهدف الى التعرف على طبيعة البناء الفكري والسياسي للمرشح / للحزب صاحب البرنامج، ومدى الاتساق بين أجزاء البرنامج وشموله لكافة القضايا التي تسعى لتوضيح موقف المرشح / الحزب منها، والحكم الذي يسقطه عليها وخريطة القضايا حسب الأولوية، ويمكن استخدام أسلوب المقارنة بين البرنامج الحالي والبرنامج السابق لذات الحزب / المرشح .
- ب. سياسة البرنامج : ويهتم بالتعرض لمضمون التصورات التي يطرحها البرنامج ومناقشتها إنطلاقاً من الإنحيازات السياسية والفكرية للقائمين
 به .
- ج. إمكانية تحقيق البرنامج: أي تقويم البرنامج من البعد الواقعي لإمكانية تحقيق الأهداف والمطالب التي يتضمنها، ويشمل ذلك مدى وضوح البرنامج في تحديد الموارد اللازمة لذلك.
- تحليل المحتوى / المضمون: لا يهدف هذا الأسلوب الى تفسير ما إذا كانت البرامج الإنتخابية التي استخدمها المرشحون تعتبر عاملاً كافياً لفوز المرشح أوفشله ومدى إرتباط ذلك بوجود متغيرات وسيطة لعبت دورها في تقرير النتيجة . وانما يكون الغرض من استخدام هذا الأسلوب هوتحديد القضايا / الموضوعات

- التي تستأثر بإهتمام المرشحون سواء الناجحون أوالخاسرون اكثر من غيرها، وما هي الأولوية التي يعطيها المرشحون لهذه القضايا، وما هوحجم القضايا المنكورة والقضايا المغيبة عن البرامج، ورصد ذلك رقمياً في إطار علاقة إحتمائية أوإفتراضية. ويتم تطبيق هذا المنهج كما يلي:
- * تحديد حجم العينة من البرامج الإنتخابية محل التحليل، ويتم أخذ هذه العينة سواء على مستوى الدائرة أوعلى مستوى الدولة .
- تصنيف القضايا / الموضوعات الفرعية والمتشابهة والتي تناولتها البرامج الإنتخابية المختارة تحت مضامين محددة مثل: المضامين السياسية، المضامين الإقتصادية، المضامين الإجتماعية، المضامين الثقافية وهكذا، ويتحكم بهذا التصنيف طبيعة المواضيع في البرامج الإنتخابية . ويمكن تصميم ورقة تكرارات رقمية تحتوي على القضايا التي تم تصنيفها حسب المضامين وإسقاط هذا التكرار على ورقة التكرارات، ونستخدم في هذه الحالة معيار الفقرة المواحدة كتكرار منفصل بحد ذاته، أي أن تتعامل كل فقرة أوقضية أوموضوع كمقياس قائم بذاته. ويتم وفق ذلك الإجابة على التساؤلات التي يطرحها هذا الأسلوب . ونستطيع أن نُخلُص من خلال ذلك الى ملاحظات عامة تساعد في عملية التحليل العام للعملية الإتنخابية، والهدف من ذلك تبادل الآراء حول مؤشرات المشاركة على المستوى المؤسلية الشباب، المرأة، بعض القطاعات من النساء، إضافة إلى قياس ثقل الخيارات الشباب، المرأة، بعض القطاعات من النساء، إضافة إلى قياس ثقل الخيارات الخاصة (العشائرية والدينية) على قرارات الاقتراع لدى الناخبين خاصة في الدوائر التي تقع على أطراف المركز (المدينة). كما يمكن من خلال ذلك الإطلاع على مؤشرات هامة مثل:
- حصة الفائزين من الأصوات قياساً إلى إجمالي المقترعين والى إجمالي الناخبين.
- حصة النساء من الأصوات بالأرقام المطلقة بالنسب المثوية ومدى تطابقها مع عدد المقاعد التي فازت بها، وما هي أسباب النجاح أوالفشل.
- التوقف أمام ظواهر الإستنكاف عن الإقتراع في الإنتخابات والتعرف على أسبابها ودلالاتها، ويعنى ذلك تدارس إتجاهات الاقتراع لدى الفئات الإجتماعية المختلفة كالشباب والمرأة.
- تحديد العوامل التي لعبت دوراً أكبر في حسم نتيجة الإنتخابات لهذا المرشح أوذاك .
- التعرف على الأنماط الإنتخابية الجديدة، والى أي مدى تعكس هذه الأنماط التغير في الواقع الإقتصادي والإجتماعي وفي الثقافة السياسية السائدة.

* تحليل البرلمان المنتخب:

ويعنى ذلك إفساح المجال أمام مقارنة الدراسات المكرسة لتحليل بنية البرلمان المنتخب، وما إذا كان البرلمان يمثل إستمرارية وتجديد في البنية والآفاق وما هي الطبيعة السياسية للبرلمان الجديد من حيث التعددية الحزبية والسياسية، والكتل السياسية التي يتوزع إليها أعضاء البرلمان وغيرها. وهذا يسمح لمناقشة علمية للأسس والمعايير لنزاهة الإنتخابات والأدوات العملية، وذلك لما تمثله حرية ونزاهة الإنتخابات من صلة بمشروعية البرلمان المنتخب، مع الأخذ بعين الإعتبار إشراف القضاء دون تدخل أجنبي.

إستمارة تقييم

تهدف إستمارة التقييم الى محاولة التعرف على مدى الفائدة المرجوة من هذا الدليل، و مدى الاستفادة منه في مختلف الصعد، كذلك لوضع الحلول الأفضل في المستقبل، و تجاوز الثغرات.

ضعیف	مقبول	جيد جدا	ممتاز	البيان	الرقم
				ما هو رأيك في المحاور المطروحة في الدليل (العناوين)؟	١
				ما مدى مساهمة الدليل في تغطية واقع المرأة العربية من حيث الواقع و آفاق	۲
				هل كان الدليل منصفاً بطرح ماضي و حاضر المرأة العربية؟	٣
				كيف وجدت أسلوب الدليل من ناحية الإرشاد و التوجيه و التثقيف؟	٤
				كيف وجدت أسلوب الدليل من حيث الترتيب و التسلسل؟	0
				كيف وجدت أسلوب الدليل من حيث المضمون؟	٦
				هل يساهم الدليل في تدريب المرأة وإمتلاكها المهارات؟	٧
				هل يساعد الدليل في توسيع جمهور الناخبين للمرأة المرشحة؟	٨
				هل وجدت أن الدليل يعزز ثقة المرأة بقدراتها؟	٩
				هل من شأن هذا الدليل استقطاب الرجل الى جانب قضايا المرأة؟	1.
				هل أفادت الأمثلة والتمارين التي تتضمنه هذا الدليل في مزيد من التعرف	11
				هل برأيك يساهم الدليل في تفعيل مشاركة المرأة في المجال العام و التنمية؟	17
				كيف وجدت عرض الحالات المطروحة لبعض الدول العربية حول واقع المرأة و	١٣
				هل يساهم الدليل في تعزيز دور المراقبين وإمتلاكهم آليات العمل المناسبة من أجل	١٤
				هل ساهم الدليل في توضيح كيفية إدماج قضايا الجندر في التنمية؟	10
				هل ساهم الدثيل في توضيح مفهوم النوع الإجتماعي؟	١٦
				هل ساهمت الجداول و النماذج و المصفوفات المعروضة في توضيح الغايات	١٧
				ما هو تقييمك لمنهجية الدليل؟	١٨
				هل برأيك ساهم الدليل في توفير قاعدة بيانات و معلومات حول ماضي و حاضر	19
				هل يمكن تطبيق المعالجات المطروحة في الدليل؟	۲.
				هل ساهم الدليل في توضيح المقاربات، المشاكل، الأهداف، الحلول المناسبة؟	71
				ما هو تقييمك العام للدليل؟	77

ڻها اڻدڻيل؟	٢٣. هل هناك محاور بحاجة الى التطرق إليها و لم يتناو
	٢٤. هل هناك محاور ترى عدم أهميتها في الدليل ؟
	ملاحظات
بهي و التثقيفي و الإرشادي و التدريبي ، يمكنك أن تكتب ملاحظاتك وترسلها على العنوان المبين أدناه	بعد قراءتك واطلاعك على هذا الدليل التوجي
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقاً بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقاً بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقاً بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقاً بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.
	، مرفقا بإستمارة التقييم. شاكرين جهدك.

المصادر والمراجع

اً. مصادر عامة:

- ١. تقرير التنمية البشرية، برنامج الأمم المتحدة الانمائي، للسنوات : ١٩٩٥، ١٩٩٧، ١٩٩٧، ١٩٩٨، ٢٠٠٠، ٢٠٠٠
 - .Human development report New York UNDP. r
- World development report مراجس ،Oxford University Press ،Development .۳ .the world bank
 - .Paving The Road Towards Empowerment, UNIFEM, Amman, Y...... . 8
 - ه. المجتمع المدنى، التقرير السنوي ١٩٩٧، مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٧.
 - ٦. المجتمع المدني التقرير السنوي ٢٠٠٠، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، القاهرة ٢٠٠٠.
 - ٧. المجتمع المدني، التقرير السنوي ١٩٩٩، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٩.
 - ٨. الدستور الأردني لعام ١٩٥٢.
 - ٩. الدستور التونسي لعام ١٩٥٩.
 - ١٠٠ الدستور المغربي لعام ١٩٦٢.
 - ١١. الدستور المصري لعام ١٩٧١.
 - ١٢. الدستور البحريني لعام ١٩٧١.
 - ١٣. الدستور السوري لعام ١٩٧٣.
 - ١٤. الدستور الجزائري لعام ١٩٩٦ المعدل لدستور ١٩٨٩.

ب. المواثيق الدولية :

- الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، توثيق ٥١ ورشة عمل عن الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مصر، المجلس القومي للمرأة، ٢٠٠١، العدد "١".
- إتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، السيداو CEDAW، ورشة عمل نظمها الإتحاد العام النسائي السوري بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي" اليونفيم"، UNIFEM، دمشق شباط ٢٠٠١.
 - ٣. إعلان الإتحاد البرلماني الدولي مارس / آذار ١٩٩٤.
 - ٤. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
 - ه. العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.
 - ٦. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية.
- ٧. المؤتمر العالمي المكلف بدراسة و تقييم نتائج عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة و التنمية و السلام، نيروبي ١٥-٣٦ تموز/ يوليو ١٩٨٥.

ج. الكتب:

- ١. أبو عيشة، منال جمال، دور وسائل الإعلام في دعم قضايا المرأة، مركز الأفق الثقافي، كونراد اديناور، دار الوراقون للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٨.
- ٢. أبي صعب، فارس وآخرون، الإنتخابات البلدية في لبنان ١٩٩٨، مخاض الديمقراطية في بنى المجتمعات المحلية، المركز
 اللبناني للدراسات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.
- ". الأنصاري، عبد الحميد إسماعيل، الحقوق السياسية للمرأة "رؤية تحليلية فقهية معاصرة"، دار الفكر العربي، القاهرة،
 الطبعة الأولى، ٢٠٠٠.
- الأنصاري، عبد الحميد إسماعيل، دور المرأة الخليجية في التنمية من منظور إسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة
 الأولى، ٢٠٠١.
- ه. البشاوي، أحمد علي وآخرون، البرامج الإنتخابية للأحزاب والتنظيمات السياسية اليمنية، كتاب الثوابت، سلسلة تصدر عن مجلة الثوابت (١٢) صنعاء الطبعة الأولى ١٩٩٨.
- ٦. التطور الديمقراطي في البحرين، رؤية الأوساط العربية والدولية، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، أبو ظبي،
 الطبعة الأولى، ٢٠٠١.

- ٧. حماد، وليد، المنظمات النسائية والتنمية المستدامة، مركز الأردن الجديد، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.
- ٨. حمايل، عمر خريوش، النقابات المهنية الأردنية خصائصها المؤسسية و دورها السياسي، دار السندباد للنشر، عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠.
 - ٩. الحوراني، هاني، الأحزاب السياسية الأردنية، دار سندباد للنشر، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٧.
- ١٠. دراسات عن أوضاع المرأة في الكويت والخليج العربي، الجمعية الثقافية الإجتماعية النسائية، الكويت، الطبعة الأولى،
 ١٩٨٠.
- ١١. دوريس ايه جريبر، سلطة وسائط الإعلام في السياسة، ترجمة د.سعد أبو لبدة، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.
 - ١٢. عزت، هبة رؤوف ، المرأة و العمل السياسي، رؤية إسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، ١٩٩٥.
- ١٣. ساسين، فارس، التمثيل والسلطة، مجلس النواب (١٩٩٢-١٩٩٦) المركز اللبناني للدراسات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧.
 - ١٤. ستيفن اينزلابير وآخرون، لعبة وسائط الاعلام، ترجمة د.شحدة فارع، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.
- ١٥. سعيد، نادر عزت، دراسات تحليلية للتوجهات السياسية والإجتماعية في فلسطين، مركز البحوث والدراسات الفلسطينية،
 نابلس،١٩٩٧.
- ١٦. شتيوي، موسى وآخرون، المرأة الأردنية والمشاركة السياسية، مركز الدراسات الإستراتيجية الجامعة الأردنية، عمان، المطبعة الأولى، ١٩٩٤.
- ۱۷. صالح، نبیل، مبدأ الإنتخابات و تطبیقاته، سلسلة مبادئ الدیمقراطیة (٤)، المؤسسة الفلسطینیة لدراسة الدیمقراطیة (مواطن)، رام الله، الطبعة الأولی، ۱۹۹۲.
- ١٨. الصلاحي، فوَّاد عبد الجليل، الدولة والمجتمع المدني في اليمن، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، صنعاء، ٢٠٠١.
- ١٩. صيداوي، رفيف، جلسة إستماع عربية حول العنف القانوني و المساواة في العائبة، محكمة النساء، المحكمة العربية الدائمة
 لناهضة العنف ضد النساء، بيروت، آذار/مارس، ١٩٩٨.
- ٢٠. عبد الله، عبد الخالق و آخرون، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الإمارات العربية المتحدة، مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، القاهرة، ١٩٩٥.
- ٢١. عساف، نظام، الإنتخابات النيابية و المجتمع المدني، أرقام و دلالات إنتخابات ١٩٩٣، مركز الريادة للمعلومات و الدراسات، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٧.
- ٢٢. عودة، جهاد وآخرون، الإنتخابات البرلمانية في مصر ١٩٩٥، تحرير د.هالة مصطفى وآخرون، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية في الأهرام، القاهرة، ١٩٩٧.
 - ٢٣. الفارس، تيسير، الدعاية الانتخابية، دار فيلادلفيا للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٣.
- ٢٤. قنديل، أماني وآخرون، المرأة وإنتخابات مجلس الشعب ١٩٩٥، جامعة القاهرة، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة،
 ١٩٩٦.
 - ٧٠. قنديل، اماني، الدور السياسي لجماعات المصالح في مصر، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية، القاهرة، ١٩٩٦.
- ٢٦. كرسبي، ابرفتنع، الرأي العام وإستطلاعات الرأي، ترجمة صادق إبراهيم، دار السندباد للنشر، عمان، الطبعة الأولى
 ١٩٩٨
 - ٧٧. الكواري، خالد مبارك زامل، المرأة القطرية ووسائل الاعلام المحلية، الدوحة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠.
 - ٢٨. مجموعة مؤلفين، الأنظمة الانتخابية المعاصرة، دار سندباد للنشر، الطبعة الأولى، عمان، ١٩٩٥.
- ٢٩. مجموعة مؤلفين، أزمة الديمقراطية في لبنان، الإنتخابات النيابية ١٩٩٦، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨.
 - ٣٠. مجموعة مؤلفين، دراسات في الإنتخابات النيابية ١٩٩٧، مركز الأردن الجديد للدراسات، عمان، الطبعة الأولى،٢٠٠٢.
- ٣١. مجموعة مؤلفين، دراسة الإنتخابات البلدية الأردنية لعام ١٩٩٥، المركز الدولي الإسلامي للدراسات و المعلومات، عمان، م
- ٣٢. مجموعة مؤلفين، النقابات المهنية و تحديات التحول الديمقراطي في الأردن، مركز الأردن الجديد، دار سندباد للنشر، عمان، الطبعة الاولى، ٢٠٠٠.
 - ٣٣. مجموعة مؤلفين، الأحزاب والتعددية السياسية في الأردن، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان، الطبعة الأولى،١٩٩٩.
- ٣٤. المرأة و دورها في حركة الوحدة العربية، بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٢.
 - ٣٥. المرأة العربية واقع و تطلعات، المكتب التنسيقي الأردني لشؤون مؤتمر بكين، عمان، أيار ١٩٩٥.
- ٣٦. مسرة، أنطوان وآخرون، تنمية المجتمع المدنى في لبنان، منشورات المؤسسة اللبنانية للسلم الاهلى الدائم، بيروت، ٢٠٠٠.
- ٣٧. المشاركة السياسية للمرأة خبرة الشمال الإفريقي، تحرير حمدي عبد الرحمن، مركز دراسات المستقبل الإفريقي، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١.

- ٣٨. المنوفي، كمال، أصول النظم السياسية المقارنة، شركة الربيعان للنشر و التوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧.
- ٣٩. النجار باقر، المرأة في الخليج العربي و تحولات الحداثة العسيرة، المركز الثقافي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠.
- ٤٠. النقشبندي، بارعة، المشاركة السياسية للمرأة في الأردن و بعض الدول العربية، المؤسسة العربية للدراسات و النشر، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١.
- ١٤. هلال، جميل، النظام السياسي الفلسطيني بعد أوسلو "دراسة تحليلية نقدية"، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨.
- ٤٢. هلال، جميل، تكوين النخبة الفلسطينية منذ نشوء الحركة الوطنية الفلسطينية إلى ما بعد قيام السلطة الوطنية، سلسلة دراسات وأبحاث، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية (مواطن)، رام الله، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢.
 - ٤٣. الهندي، نضال محمد، أضواء على نضال المرأة الفلسطينية (١٩٥٣-١٩٩١) دار الكرمل، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٥.

د. الدوريات :

- ١. أبا سعيد، نجاة إلياس محمد، المرأة السودانية وأشكالية الدور المفقود لمؤسسات المجتمع المدني، مجلة كتابات سودانية، العدد
 ١٥، مارس/أذار ٢٠٠١، مركز الدراسات السودانية.
- ٢٠ بوسوسني، مارشا بريبشيتاين، خلف صناديق الإقتراع : هندسة الإنتخابات في العالم العربي، مجلة رؤى مغايرة، العدد ٩٤،
 ٢٠٠١.
- ٣. الجورشي، صلاح الدين، أشكاليات الخطاب الحركي الإسلامي في موقفه من المرأة، مجلة رواق عربي، العدد (١٥- ١٦)،
 ١٩٩٩، القاهرة (مركز القاهرة لحقوق الانسان).
- ٤. الحمود، موضي، المرأة في مجتمع ديمقراطي حالة الكويت، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٦٢، كانون أول/نوفمبر ٢٠٠٠،
 مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- ه. الخطيب، رشا، مشروع تعديل قانون الجمعيات والهيئات الإجتماعية ، مجلة المسار الديمقراطي، العدد الأول شباط ٢٠٠٢،
 مركز القدس للدراسات السياسية، عمان.
- ٦. الخطيب، جمال، الإسلاميون و النقابات المهنية قراءة في نتائج الإنتخابات الأخيرة، مجلة قضايا المجتمع المدني، مركز
 الأردن الجديد، أيار حزيران/مايو/يونيو ٢٠٠١.
- ٧. ساري، حلمي خضر، دور وسائل الإتصال في السلوك الإنتخابي، دراسة تحليلية في سوسيو لوجيا الإتصال في المجتمع الأردني، مجلة دراسات، المجلد ١٨٠ العدد ٤، ١٩٩١، الجامعة الأردنية، عمان.
 - ٨. سليمان، مصطفى وآخرون، الاستطلاعات والانتخابات ١٩٩٢-١٩٩٦، مجلس العلوم، العدد ٣، خريف ١٩٩٦، بيروت.
 - ٩. السيد سعيد، محمد، الرقابة على الإنتخابات في العالم العربي، مجلة رؤى مغايرة، العدد ٩٤، ٢٠٠١.
- ١٠. شرف الدين، فهمية، كيوان، فاديا، تطور وضع المرأة اللبنانية، مجلة أبعاد، العدد ٥، حزيران/ يونيو ١٩٩٦، تصدر عن المركز
 اللبناني للدراسات، بيروت.
- ١١. عدي، خدام، قضايا المراة العربية المعاصرة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٧٥، كانون ثاني/ديسمبر ٢٠٠٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- ١٢. عزام، فاتح، الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٧٧، أذار/مارس ٢٠٠٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- ١٣. فاتح عزام، الحقوق المدنية والسياسة في الدساتير العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٧٧، الذار ٢٠٠٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- ١٤. الفقير، فادية، نساء ديمقراطيات بدون ديمقراطية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٧١، أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- ه١٠ القرأي، عمر وآخرون، حقوق المرأة بين المواثيق الدولية والإسلام السياسي، مجلة رواق عربي، العدد ١٥-١٦، ١٩٩٩، القاهرة مركز القاهرة لحقوق الانسان.
- ١٦. محمد، نعمات كوكو، المراة و العمل النقابي في السودان، مجلة كتابات سودانية، العدد ١٥٠ أذار/ مارس ٢٠٠١، مركز الدراسات
 السودانية.
- ١٧. محمود بركات، نظام الإنتخابات نظرة مقارنة بين نظام الإنتخابات الفردي و الإنتخابات بالقائمة، مجلة المنتدى، العدد ١٦٩، تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩، عمان.
- ١٨. النجار، باقر، المرأة في الخليج العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٦١، تشرين ثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

- ١٩. نوفل، أحمد، النظم السياسية العربية قضايا الإستمرار والتغيير، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٦٣، كانون ثاني/يناير ٢٠٠١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- ٢٠. رسالة مجلس الأمة، دورية برلمانية متخصصة تصدر عن مجلس الأمة الأردني العدد ٤١ المجلد العاشر، أيلول/سبتمبر
 ٢٠٠١ عمان.
- ٢١. رسالة مجلس الأمة، دورية برلمانية متخصصة تصدر عن مجلس الأمة الأردني العدد ٤١ المجلد العاشر، تموز/يوليو ٢٠٠١، عمان
- ٢٢. رسالة مجلس الأمة، دورية برلمانية متخصصة، تصدر عن مجلس الأمة الأردني، العدد ٤٢، المجلد العاشر، كانون أول/ ديسمبر ٢٠٠١، عمان.
- ٢٣. رسالة مجلس الأمة، مجلة دورية تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الأردني، العددان (١٥،١٤) حزيران/يونيو ١٩٩٥، عمان.
 ٢٤. صوت السودان، مجلة نصف سنوية تصدرها السفارة السودانية في الأردن، العدد الثاني، حزيران/ يونيو ٢٠٠٧.
- ٥٠. البرلمان العربي، نشرة فصلية تصدرها الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي، العددان (٥٦،٥٥)، يوليو/تموز ١٩٩٤، دمشق.
 - ١٩٩٦. البرلمان العربي، نشرة تصدر عن الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العدد ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.
 - ١٠٧٧ أبر لمان العربي، نشرة تصدر عن الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي، العدد ٦٠ آذار/مارس ١٩٩٦.
 - ١٩٩٨. البرلمان العربي، نشرة تصدر عن الأمانة العامة للإتحاد البرلماني العربي، العدد ٥٧ نيسان/إبريل ١٩٩٥.
 - ٢٩. البرلمان العربي، نشرة تصدر عن الأمانة العامة للإتحاد البرلماني العربي، العدد ٨٥، (٥٩ ايار/مايو ١٩٩٥).
- ٣٠. مواقف وإقتراحات المنظمة المغربية لحقوق الإنسان حول حماية حقوق الإنسان، مجلة الكرامة، دورية تصدر عن المنظمة
 المغربية لحقوق الانسان، العددان ٢ و ٣، ١٩٩٨، الرباط.
- ٣١.الخليج رؤى للمستقبل (ملف العدد)، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٦٨، حزيران/يونيو، ٢٠٠١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

هـ. أوراق عمل و دراسات :

- ١. إعداد المرأة القطرية على مهارات العمل الإنتخابي، ورقة عمل، عريب الرنتاوي، ورشة عمل إعداد المرأة القطرية على مهارات العمل الإنتخابي، قطر، الدوحة ٢٠٠٢.
- ٢. إيجابيات وجود المرأة في البرلمان، ورقة عمل، محمد مصالحة، ندوة المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الإنتخابات النيابية،
 عمان، ٢٠٠٢.
- ٣. تجربة الإعلام الأردني في الإنتخابات البرلمانية، ورقة عمل، عريب الرنتاوي، ندوة دور الإعلام في الإنتخابات الديمقراطية،
 مركز حماية وحرية الصحفيين، فردريش إيبرت، عمان، ٢٠٠٢.
- ٤. التجربة الشخصية في الإنتخابات البرلمانية السابقة، ورقة عمل، إملي نفاع، ندوة المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الإنتخابات النيابية، عمان، ٢٠٠٢.
- ه. التجربة الشخصية في الإنتخابات البرلمانية السابقة، ورقة عمل، سهام بياضة، ندوة المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الإنتخابات النيابية، عمان، ٢٠٠٢.
- ٦. التمثيل البرلماني للمرأة الاردنية ؛ لم يفت الاوان على تقديم الكوتا، ورقة عمل، هاني الحوراني، ندوة المؤتمر الوطني
 لدعم المرأة في الإنتخابات النيابية، عمان، ٢٠٠٢.
- ٧. دور المجتمع المحلي في دعم المرأة في العمل البرلماني، ورقة عمل، جمال الخطيب، ورشة عمل نظمتها جمعية صاحبات الأعمال و مركز القدس للدراسات السياسية حول دور صناع القرار في دعم المرأة بالعمل الإنتخابي، عمان، ٢٠٠٢.
- ٨. العمل البرلماني الأردني و التحول الديمقراطي في الأردن، إعداد جمال الخطيب، مركز القدس للدراسات السياسية، تموز
 ٢٠٠٢.
 - ٩. عولمة المرأة تجارياً، دراسة، مروة الخواجا، جريدة الأردن الأسبوعية، العدد ٢١٨، آب/أغسطس ٢٠٠٠، عمان.
- ١٠. فلسفة ومقومات المجتمع المدني وتطبيقاتها على المجتمع الفلسطيني في مناطق الحكم الذاتي، ورقة عمل، د. تيسير عمرو،
 ندوة الحياة المدنية في مناطق الحكم الذاتي، عمان ١٩٩٦.
- ١١. المرأة والتنمية في المجتمع القطري، دراسة تحليلية، د. كلثم علي الغانم، ورقة عمل، ندوة المرأة والسياسة ودورها في التنمية، قط، ٢٠٠٢.
- ١٨. المرأة و التنمية في المجتمع القطري: دراسة تحليلية لفرص التنمية البشرية المتاحة للمرأة القطرية، ورقة عمل، كلثم علي غانم الغانم، ندوة المرأة و السياسة و دورها في التنمية، المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، قطر، نيسان/ أبريل ٢٠٠٢.
- ١٣. المرأة القطرية و التجربة الديمقراطية : دراسة حالة، ورقة عمل، وضحى علي السويدي، ندوة المرأة و السياسة و دورها في ا التنمية، المجلس الأعلى لشوُّون الأسرة، قطر، نيسان/ أبريل ٢٠٠٢.

- ١٤. مساندة المرأة في الإنتخابات النيابية، ورقة عمل، عريب الرنتاوي، المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الإنتخابات النيابية، عمان ٢٠٠٢.
- ه١٠١٨رأة في قانون الإنتخاب الأردني، ورقة عمل، عاكف المعايطة، ندوة المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الإنتخابات النيابية، عمان، ٢٠٠٧.
- 1.١٦ المشاركة السياسية للمرأة الأردنية : الفرص و المعيقات، ورقة عمل، أسمى خضر، ندوة المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الإنتخابات النيابية، عمان، ٢٠٠٢.
- ١٧. مشاركة المرأة العمانية في المجال السياسي: تجربة مجلس الشورى، ورقة عمل، رحيلة بنت عامر بن سلطان الريامي، ندوة المرأة و السياسة و دورها في المتنمية، المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، قطر، نيسان/أبريل ٢٠٠٢.
 - ١٨. مفهوم الحرية بين الماضي و الحاضر، دراسة، مروة الخواجا، صحيفة المسائية الأردنية، آب/أغسطس ١٩٩٩، عمان.
 - ١٩. واقع المرأة في الصحافة الأردنية، دراسة، عماد الضميري، مركز القدس للدراسات السياسية، عمان، ٢٠٠٢.
- ١٠٠ المرأة الأردنية، الفرص والمعيقات، جمال الخطيب، مركز القدس للدراسات السياسية بحث مقدم في مؤتمر الدراسات النسائية في العالم العربي، فاس، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. joelections ٢٠٠٢.jeeran.com/ .٢٠٠٢ ناطex.htm

و. ندوات :

- ١. تشريعاتا لإنتخاب حجرالأساس فالنظام الديمقراطي وقائعندوة، مركزالأردن الجديد للدراسات، دارالسندباد للنشر، عمان، ١٩٩٥.
 - ٢. دور الإعلام في الإنتخابات الديمقراطية، مركز حماية و حرية الصحفيين، فردريش إيبرت، عمان، ٢٠٠٢.
 - ٣. الديمقراطية وسيادة القانون في ألمانيا والأردن، وقائع ندوة، تحرير هـ دوبرس، د. قسوس، سارة، الطبعة الثانية، ١٩٩٥.
 - ٤. المرأة والبرلمان، أوراق عمل ندوة، نظمها مركز القدس للدراسات السياسية عمان، شباط/فبراير ٢٠٠٢.
- ه. المرأة الاردنية والعمل السياسي، وقائع ندوة، مركز الأردن الجديد للدراسات، دار سندباد للنشر، عمان، الطبعة الاولى، ١٩٩٦.
- ٦. المرأة الأردنية وقانون الإنتخاب، وقائع ندوة، مركز الأردن الجديد للدراسات، الطبعة الأولى، دار سندباد للنشر، عمان،
 ١٩٩٧.
 - ٧. المرأة العربية والمشاركة السياسية، وقائع مؤتمر، دار سندباد للنشر، عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠.
 - ٨. المسار الديمقراطي الأردني إلى أين، وقائع مؤتمر، مركز الأردن الجديد، دار سندباد للنشر، عمان، ١٩٩٦.

ح. برامج تدریب و تقاریر:

- ا. إدماج الجندر إطار مفاهيمي، منهجية وعرض لممارسات جيدة في البلاد العربية، تقرير صادر عن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية، عمان، اليونيفيم ٢٠٠١.
 - ٢. برنامج مهارات القيادة، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة/ المكتب الإقليمي للمنطقة العربية.
 - ٣. برنامج مهارات التفاوض، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة/ المكتب الإقليمي للمنطقة العربية.
- التغيير لتحقيق التنمية المستدامة، دليل تدريبي لدمج مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر) في البرامج التنموية والمؤسسات/
 المنظمات، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة/ المكتب الإقليمي للمنطقة العربية، أذار/مارس ٢٠٠٢.
 - ه. تقرير "الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الإنتخابات" العام، حول إنتخابات ١٩٩٦ النيابية، بيروت، ١٩٩٦.
 - ٦. تقرير "الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الإنتخابات" العام، حول إنتخابات ٢٠٠٠ النيابية، بيروت، ٢٠٠٠.
- ٧. التقرير النهائي عن الإنتخابات التشريعية المصرية، مركز المساعدة القانونية لحقوق الإنسان، تشرين ثاني/كانون أول،
 نوفمبر / ديسمبر ١٩٩٥، القاهرة، مصر.
- ٨. دثيل المرأة الاردنية في الحياة العامة والسياسية، إعداد مركز الكتبي للبحوث والتدريب، ومؤسسة كونراد أديناور، عمان
 ١٩٩٦ الطبعة الأولى.
- ٩. شهادة اللجنة المصرية لمتابعة الإنتخابات البرلمانية المصرية، المحروسة للبحوث و التدريب و المعلومات، تشرين أول-كانون أول/نوفمبر ديسمبر ١٩٩٥، المعادي، مصر.
 - ١٠. مجلس الشعب، كراسات ثقافية، المركز المصري لحقوق المرأة، القاهرة، ٢٠٠٠.
- ١١.مشاركة المرأة في الإنتخابات النيابية ١٩٩٧، نتائج دراسة، مركز الأميرة بسمة لشؤون المرأة، مؤسسة الشرق الأوسط للدراسات والإستشارات التسويقية.
 - ١٢. مهارات صنع القرار، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة/ المكتب الإقليمي للمنطقة العربية.

